جامعة ابن خلدن – تيارت–
كلية: العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم: العلوم التجارية

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

في شعبة العلوم التجارية، تخصص :مالية و تجارة الدولية

تحرير تجارة الخدمات المالية في التجارة الدولية و دوره في تعزيز التنافسية الدولية – دراسة حالة الجزائر–

إعداد الطلبة:
– دبايشية هوارية
– طالب منال

الأستاذة المشرفة:
الدكتورة:آيت ميمون كريمة

لجنة المناقشة:

اسم و لقب الأستاذ	الدرجة العلمية	الصفة
طالم علي	أستاذ محاضر– أ –	رئيساً
آيت ميمون كريمة	أستاذ محاضر – ب –	مقرراً
معسكري سمرة	أستاذ محاضر – أ –	مناقشاً
بن حليمة هوارية	أستاذ محاضر – ب –	مناقشاً

نوقشت و أجيزت علناً بتاريخ: .....

السنة الجامعية: 2021/2020.

جامعة ابن خلدن – تيارت–
كلية: العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم: العلوم التجارية

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

في شعبة العلوم التجارية، تخصص مالية و تجارة الدولية

تحرير تجارة الخدمات المالية في التجارة الدولية و دوره في تعزيز التنافسية الدولية – دراسة حالة الجزائر–

إعداد الطلبة:
– دبايشية هوارية
– طالب منال

الأستاذة المشرفة:
الدكتورة: آيت ميمون كريمة

لجنة المناقشة:

اسم و لقب الأستاذ	الدرجة العلمية	الصفة
طالم علي	أستاذ محاضر– أ –	رئيساً
آيت ميمون كريمة	أستاذ محاضر – ب –	مقرراً
معسكري سمرة	أستاذ محاضر – أ –	مناقشاً
بن حليمة هوارية	أستاذ محاضر – ب –	مناقشاً

نوقشت و أجيزت علناً بتاريخ: .....

السنة الجامعية: 2021/2020.

شكـر و تقديـر

نحمد الله عز و جل كما ينبغي لجلال وجهه و لعظيم سلطانه على توفيقه و عونه

" فالحمد لله أولا و آخرا "

نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذة الفاضلة الدكتورة " آيت ميمون كريمة " على حسن إشرافها على هذا العمل بتوجيهاتها القيمة.

كما نتقدم بخالص الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة و تصويب أخطائها.

شكرا لأساتذتنا الذين تتلمذنا على أيديهم و الذين تعود إليهم ثمرة هذا المجهود.

شكرا لكل من ساعدنا من قريب أو من بعيد.

شكرا جزيلا...

إهـــــــداء

أهدي ثمرة جهدي إلى :

والدي الأعزاء أمد الله في عمرهما و بارك فيهما و رزقني رضاهما و جعلهما ذخرا و فخرا لي في الدنيا و الآخرة.

إلى إخوتي و أخواتي: " روبة ، فاطمة ، مسعودة ، ناصر ، حنان ، عبد القادر "

حفظهم الله و رعاهم.

إلى ابنة أختي الصغيرة " وســـام ملاك" حفظها الله و جعلها قرة عين لوالديها.

إلى صديقات عمري :" فاطمة الزهراء ، نجاة ، حورية".

إلى كل موظفي متوسطة" بلفضل مختار بتوسنينة "و خاصة الطاقم الإداري و أشكرهم على المساندة و التشجيع.

إلى من قاسمتني هذا العمل أختي و صديقتي الغالية " هـــوارية "

إلى كل من يعرفني أهدي هذا العمل المتواضع

منـــــال

إهـــــــداء

إلى من وضعتني على طريق الحياة و تعبت و كافحت و جعلتني أرى أن الحياة عمل و كفاح و أن نتائجها فرح و نجاح، إلـــى : "أمي الغالية "طيب الله ثراها.

إلى صاحب السيرة العطرة والفكر المستنير، فلقد كان له الفضل الأول في بلوغي التعليم العالي : "والدي الحبيب" أطال الله في عمره و زوجته .

.إلى روح أختي الغالية : " خالدية " رحمها الله.

إلى إخوتي و أخواتي:"مصطفى، العالية، مخطار ، مخطارية ، امحمد ، قادة " و عائلاتهم الذين كان لهم بالغ الأثر في حياتي.

إلى سندي في هذه الحياة زوجي العزيز ورفيق دربي "شمس الدين" أدامه الله تاجا على رؤوسنا.

إلى أطفالي حفظهم الله ووفقهم "ابتسام، محمد و أماني"

إلى براعم المستقبل و الزهور المتفتحة : " حمودة ، مجيد ، إسلام ، أنس ، إلهام ، وائل ، بسمة ، رمزي مصطفى ، رفيدة ، ريتاج بدرة "

إلى جميع الأحباب و الأصحاب الذين قاسمتهم شطرا من حياتي

إلى جميع المعلمين و الأساتذة من الابتدائي إلى ما بعد التدرج.

إلى من قاسمتني هذا العمل و كان لها الفضل الكبير في مساندتي أختي و صديقتي الغالية " منـــــــــال "

أهدي ثمرة جهدي

هــواريـة

فهـــرس المحتـــــويـات

فهرس المحتويات

المحتويات الصفحات

شكر و تقدير

إهداء

فهرس المحتويات

قائمة الجداول .....

قائمة الأشكال البيانية.....

مـقدمـة **01**

الفصل الأول: تجارة الخدمات في إطار المنظمة العالمية للتجارة..... **09**

المبحث الأول: ماهية الخدمات **10**

المطلب الأول: تعريف تجاره الخدمات و خصائصها **10**

المطلب الثاني: : تصنيف الخدمات..... **12**

المبحث الثاني: المنظمة العالمية للتجارة **13**

المطلب الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة **14**

المطلب الثاني: المفاوضات في إطار المنظمة العالمية للتجارة **18**

الفصل الثاني: تجارة الخدمات في إطار الاتفاقية العامة لتحرير الخدمات المالية **26**

المبحث الأول: تحرير تجارة الخدمات المالية **27**

المطلب الأول: ماهية الخدمات المالية **27**

المطلب الثاني: الأطراف الفاعلة في أسواق الخدمات المالية العالمية **32**

المبحث الثاني: القواعد العامة التي تحكم التجارة الدولية في الخدمات المالية **39**

المطلب الأول:الخدمات المالية في إطار اتفاقية الجاتس **40**

المطلب الثاني: :الجهود الدولية لتحرير تجارة الخدمات المالية **50**

الفصل الثالث: أثر تحرير الخدمات المالية في الجزائر و دوره في تعزيز تنافسيتها 55

المبحث الأول: واقع و أداء القطاع المالي الجزائري **56**

المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري **56**

المطلب الثاني: السوق المالي في الجزائر **61**

المطلب الثالث: سوق التأمين في الجزائر **67**

المبحث الثاني: انعكاس تحرير الخدمات المالية على تنافسية الجهاز الجزائري **71**

المطلب الأول: أثر تحرير الخدمات المالية على تنافسية الجهاز المصرفي الجزائري ... **71**

المطلب الثاني: أثر تحرير الخدمات المالية على تنافسية السوق التأمين **73**

المطلب الثالث: أثر تحرير الخدمات المالية على تنافسية السوق المالي **75**

خـــاتـــمـــة 80

قائمة المراجع

قـائمة الجداول و الأشكال البيانية

1- قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحات
الجدول رقم (1-1)	جولات الجات	19
الجدول رقم (2-2)	نمو حجم الأقساط على تأمينات الأضرار في العالم خلال الفترة 2013-2016.	34
الجدول رقم (2-3)	نمو حجم الأقساط على تأمينات الأضرار في العالم خلال الفترة 2013-2016.	36
الجدول رقم (2-4)	أكبر الوسطاء الماليون في العالم	39
الجدول رقم (2-5)	نموذج لجدول التعهدات المحددة	48
الجدول رقم (3-6)	مكونات النظام البنكي في الجزائر	58
الجدول رقم(3-7)	أنواع البنوك العاملة في الجزائر سنة 2015	60
الجدول رقم(3-8)	مؤشرات الميزانية المجمعة لقطاع البنوك في الجزائر خلال الفترة 2008-2014 مقيمة بالمليار	61
الجدول رقم (3-9)	مؤشرات أداء السوق المالي الجزائري للفترة 1999-2017	74
الجدول رقم (3-10)	المؤشرات الأدائية لسوق التأمين الجزائري للفترة 1995-2012	76

قائمة الأشكال البيانية:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم (1-1)	الإطار الهيكلي لمنظمة التجارة العالمية.	17
الشكل رقم (2-2)	أساليب توريد الخدمات	42

مقدمـــــة

يلعب قطاع الخدمات دورا كبيرا في الاقتصاد العالمي من خلال مساهمته الفعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية للبلدان على الصعيدين المحلي و الدولي، و كذا لارتباط مختلف القطاعات بمدى التطور التقني في عمل قطاع الخدمات المالية و الاتصالات و المواصلات على الصعيد الدولي، و مساندتها لقطاعات التجارة الأخرى.

و في هذا الإطار سعت الدول إلى وضع إطار قانوني يحكم العلاقات الاقتصادية الدولية، و ينظمها من خلال إنشاء هيئات رسمية لها الصلاحيات الكاملة في توجيه اقتصاديات الدول، و تنظيم العلاقات بينها و لعل أبرزها منظمة التجارة العالمية، و الذي شكل التوقيع عليها منعطفا هاما في التاريخ المعاصر، حيث أصبح ينظر إلى التجارة الدولية من منظور تحرري شمولي،و كان ذلك في 01 جانفي 1994، تم بعدها التوصل إلى توقيع الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.

تعتبر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة الأورغواي، و التي دامت حوالي 08 سنوات (1986-1993) و قد انتهت المفاوضات بتوقيع 70 دولة على اتفاقية تحرير الخدمات في 13 ديسمبر 1997 بمدينة جنيف السويسرية، مما يعني تعميق الاتجاه نحو عولمة الخدمات و خاصة المالية منها دون التفرقة بين الموردين المحليين و الأجانب، و كذا رفع جودة المنتجات و تعزيز القدرة التنافسية للأجهزة المالية و المصرفية للدول الأعضاء.

كما أن طرح موضوع " الخدمات " في جولة الأورغواي لم يكن بالطبع بين عشية و ضحاها بل سبقه مجهودات تتمثل في قيام الجهات المعنية بالتجارة العالمية بإجراء بحوث حول تجارة الخدمات، و ذلك للوقوف على مدى أهميتها في نطاق التجارة العالمية، و لعل من أسبق البحوث في هذا الشأن تلك الدراسة التي أعدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، و التي أسفرت عن أن تجارة الخدمات بمعناها الواسع تساهم بنحو 64 % من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، كما تمثل 67% من الناتج الإجمالي في الدول المتقدمة، بينما تمثل 51% من الناتج المحلي في الدول النامية، و ذلك في عام 1970، أما الآن فإن هذه التجارة أصبحت تمثل نسبة أكثر من ذلك بكثير، و ذلك لدورها المهم في عمليات التنمية الاقتصادية.

و الجدير بالذكر أن قطاع الخدمات المالية يتمتع بأكبر اهتمام تجاري على المستوى العالمي، فمن شأنه تحقيق العديد من المنافع، و إرساء نظام للتجارة متعدد الأطراف، إلى جانب القيام بإصلاحات أخرى من شأنها تعزيز فرص زيادة الدخل و النمو، بالإضافة إلى أن الدول النامية من شأنها الاستفادة من الخبرات الأجنبية الكبيرة في تأهيل و تدريب العمالة المحلية في الدول المستوردة للخدمة، و الاستفادة من انتقال التكنولوجيا الحديثة و المتطورة لأسواقها.

و الجزائر كغيرها من الدول النامية في إطار مساعيها للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، و بالتالي إلى اتفاقية تحرير الخدمات المالية ملزمة بتحرير قطاعها المالي، و فتح أسواقها أمام دخول موردي الخدمات الأجانب، و هذا ما يتطلب منها الإلمام بجميع جوانب هذه الاتفاقية لضمان الاستفادة من الاستثناءات التي تقدمها هذه الأخيرة للدول النامية، و تعظيم مكاسبها، و تفادي السلبيات المترتبة عن رفع القيود على قطاع الخدمات خاصة المالية منها مما ينعكس على تنافسيتها في الأسواق العالمية، من خلال إحداث تعديلات هامة في الأنظمة القائمة وفق معايير تستند على الانفتاح نحو تحرير التجارة الخارجية، و هذا ما يتطلب وجود قطاع مالي و مصرفي حديث يتعامل على أسس جديدة مع مختلف القطاعات الاقتصادية، إذ بات تطوير القطاع المالي و المصرفي ضرورة حتمية تمليها متطلبات الاندماج في الاقتصاد العالمي، و تزايد حدة المنافسة.

شرعت الجزائر في تطبيق إصلاحات مالية جذرية، بهدف إرساء قواعد المنافسة و قوى السوق، تماشيا مع الإصلاحات الاقتصادية الأخرى التي تم الشروع فيها.

الإشكالية :

لقد دفعت التطورات التي عرفتها التجارة الدولية، بلدان العالم بما فيها الجزائر إلى تحرير قطاعها المالي و ذلك سعيا منها لتعزيز مركزها التنافسي و تطوير أداء هذا القطاع بما يخدم مساعيها لتطوير اقتصادها و منه سنحاول معالجة الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يساهم تحرير تجارة الخدمات المالية في التجارة الدولية ؟ و ما هو أثر تحرير الخدمات المالية على القطاع المالي الجزائري ؟

ضمن هذه الإشكالية الرئيسية تندرج التساؤلات الفرعية التي يمكن صياغتها كالتالي:

1- كيف أدرجت تجارة الخدمات في اتفاقيات التجارة الدولية؟

2-ما المقصود بتحرير تجارة الخدمات المالية في إطار اتفاقية GATS؟

3- ما هو واقع التنافسية الدولية للخدمات المالية الجزائرية؟

فرضيات البحث:

و للإجابة عن هذه التساؤلات المطروحة، تندرج الفرضيات التي يمكن أن تكون أكثر الإجابات احتمالا:

الفرضية الأولى: تجارة الخدمات شأنها شأن تجارة السلع و تغطيها الاتفاقيات الدولية منذ القدم.

الفرضية الثانية:يمثل تحرير تجارة الخدمات المالية واقعا تفرضه التطورات العالمية الراهنة، و ضرورة للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية و بالتالي اتفاقية تحرير الخدمات المالية GATS.

الفرضية الثالثة: إن الجزائر في وضعية غير متكافئة مع الدول المتقدمة من حيث المنافسة و بالتالي فإن التحرير بالنسبة لها هو في الحقيقة تبعية فقط.

أسباب اختيار الموضوع:

لقد كان اختيار هذا الموضوع للأسباب التالية:

- ✓ أهمية الخدمات المالية في الاقتصاد العالمي و ارتباط الأنشطة الاقتصادية الأخرى بها بشكل وثيق، بالإضافة إلى الاهتمام المتزايد بهذا القطاع من طرف الدول في العالم.
- ✓ قلة البحوث العلمية المعالجة لهذا النوع من التجارة خاصة في ظل السعي الحثيث لدول العالم بما فيها الدول النامية للانضمام لمنظمة التجارة العالمية و بالتالي التوقيع على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات.

أهداف البحث:

نهدف من خلال هذا البحث إلى دراسة تحرير تجارة الخدمات المالية و مدى تنافسيتها في الأسواق العالمية، و الإلمام بالالتزامات المقدمة من طرف الدول الموقعة على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات، من خلال ما يلي:

- ✓ التعرف على الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات المالية و مدى مساهمتها في التجارة العالمية.
- ✓ تحليل الالتزامات العامة و الخاصة للدول في إطار التوقيع على الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات و التعرف على الأطراف الفاعلة في هذا النوع من التجارة.
- ✓ التعرف على واقع تجارة الخدمات المالية في الجزائر و أثر تحريرها على القطاع المالي الجزائري.

أهمية البحث :

تظهر أهمية الدراسة من خلال زيادة دور و مساهمة قطاع الخدمات المالية في الاقتصاديات المختلفة، و قد أضحت هذه الأخيرة من أهم المحاور و الأسس التي تقوم عليها التبادلات التجارية بين دول العالم، خاصة مع حذف الحدود الجغرافية على المعاملات التي تقع ضمنه.

حدود الدراسة :

سوف نتطرق من خلال موضوعنا هذا إلى المنظمة العالمية للتجارة بشكل عام و اتفاقية تحرير تجارة الخدمات و التعرف على قطاع تجارة الخدمات إجمالا، و في الأخير نستعرض واقع هذا القطاع في الجزائر و الآثار المترتبة على تحريره.

أدوات و منهج الدراسة :

حتى نتمكن من الإجابة على الأسئلة المطروحة و دراسة الإشكالية و تحليل أبعادها و محاولة اختبار صحة الفرضيات المتبناة، اخترنا المنهج الوصفي التحليلي، الذي يساعدنا في طرح الموضوع بشكل نظري، أما فيما يخص أسلوب البحث و جمع المعلومات، فقد اعتمدنا على أسلوب المسح المكتبي،بالاعتماد على الكتب و الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة، بالإضافة إلى التقارير و البحوث التي قدمت في دوريات متخصصة، أو في شكل أوراق بحث في الملتقيات العلمية، بالإضافة إلى البحوث العلمية المقدمة في أطروحات الدكتوراه و رسائل الماجستير و الماستر و كذا الإحصائيات على شبكة المعلومات الدولية " الإنترنيت".

الدراسات السابقة :

هناك العديد من الدراسات و البحوث العلمية التي تناولت موضوع تحرير تجارة الخدمات المالية، و التي تمت الاستعانة بها لإعداد هذا الموضوع من أهمها:

1- **دراسة " نهاد خليل دمشقية " 2010**: و التي أعدت دليلا شاملا لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، حيث تطرقت في فصله الثالث للاتفاق متعدد الأطراف الناظم لعملية تحرير تجارة الخدمات (الملحق 01 (ب) من اتفاقية مراكش لإنشاء منظمة التجارة العالمية)، تشرح فيه بالتفصيل أنواع تجارة الخدمات و آلية تحريرها و كذا الالتزامات المترتبة على الأعضاء.

2- **دراسة " منية خليفة " 2011/2010**:قدمت هذه الدراسة كأطروحة لنيل شهادة الدكتوراه حملت عنوان " أثر تحرير تجارة الخدمات المالية على النشاط المصرفي في الجزائر خلال الفترة 2005-2008، من جامعة الجزائر 3 – دالي إبراهيم – سلطت الضوء على مكانة القطاع المصرفي الجزائري و

الوقوف على سياسات و جهود الإصلاح المصرفي المبذولة من طرف الدولة لتحقيق تطور و عصرنة القطاع، بالإضافة إلى التطرق للازمة المالية العالمية و آثارها على الاقتصاد الوطني و المنظومة المصرفية بصفة خاصة.

3- دراسة لـ " فاطمة بوسالم " 2011/2010: هذه الدراسة هي مذكرة لنيل شهادة الماجستير بعنوان " أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية – حالة الجزائر– من جامعة منتوري بقسنطينة، هدفت هذه الأخيرة إلى تحليل أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية على كفاءة البنوك المحلية في الدول النامية و منها الجزائر، و ذلك من خلال تحليل الآليات التي تعتمد عليها الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS في تحرير تجارة الخدمات بصفة عامة و المصرفية بصفة خاصة، تحليل التزامات الدول النامية، لتحديد مدى توافق الالتزامات التي تقدمت بها في مجال تحرير الخدمات المصرفية في إطار اتفاقية GATSمع ظروف أسواقها المصرفية المحلية، من حيث درجة التحرر و الانفتاح، كما هدفت هذه الدراسة أيضا إلى تحديد مدى توافق قوانين البنوك الجزائرية، مع استعداداتها لفتح أسواقها المالية و المصرفية، و تحديد السياسات الواجب إتباعها لمواجهة المنافسة الأجنبية.

4- دراسة " هناء اللافي سالم محمد" 2015: دراسة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد بجامعة بنغازي بليبيا، حيث كان عنوان الدراسة " الاتفاقية الدولية لتحرير تجارة الخدمات المالية و آثارها على اقتصاديات الدول النامية – ليبيا كحالة دراسية–هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على عملية تحرير تجارة الخدمات المالية و فوائد هذا التحرير في إطار الاتفاقية العامة للرسوم الجمركية و التجارة GATT، إلى جانب تحليل و استشراف أهم الآثار التي تتركها عملية تحرير تجارة الخدمات المالية على اقتصاديات الدول النامية و خصوصا الاقتصاد الليبي.

5- دراسة لـ " وصاف عتيقة " 2014/2013: قدمت هذه الدراسة لنيل شهادة الدكتوراه من جامعة بسكرة و التي كانت بعنوان " آثار تحرير تجارة الخدمات على التجارة الخارجية في الدول العربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر للفترة بين 1999-2009" و التي سعت إلى توضيح أهم بنود و مبادئ الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات باعتبارها الإطار العام لتحرير تجارة الخدمات و الذي يضم أكبر عدد من الدول على المستوى العالمي، بالإضافة إلى إبراز مدى مساهمة قطاع الخدمات في الاقتصاديات العربية، بما في ذلك الجزائر و تحليل مدى تأثير تحرير تجارة الخدمات في هذه الاقتصاديات.

6- دراسة لـ " عبد الجبار مختاري و محمد زرقون " 2014: تحمل عنوان " تحرير تجارة الخدمات المالية و أثرها على تنمية أسواق الأوراق المالية الناشئة" نشرت هذه الدراسة في مجلة أداء المؤسسات الجزائرية – العدد 06 – 2014 تم التطرق فيها إلى أهمية قطاع الخدمات ضمن الاقتصاد

العالمي و مدى مساهمته ضمنه، حيث أخذت العينة على أساس البلدان التي تمتلك أسواق مالية ناشئة، و الدول التي تمتلك أسواق مالية متطورة(الدول الصناعية الكبرى)، و هذا حسب التصنيفات المعتمدة دوليا.

7- دراسة لـ " بوسعدية مراد " 2016/2015: قدمت هذه الدراسة لنيل شهادة الماجستير تخصص مالية و تجارة دولية، من جامعة قاصدي مرباح بورقلة و التي تحمل عنوان " تحرير تجارة الخدمات المالية في التجارة الدولية و دوره في تعزيز التنافسية التجارية الدولية- دراسة مقارنة بين الإمارات و الجزائر للفترة 2004-2014، هدفت هذه الدراسة إلى تحليل أثر تحرير تجارة الخدمات المالية في كل من الإمارات العربية المتحدة و الجزائر على تعزيز تنافسيتها في الأسواق العالمية، و ذلك من خلال تشخيص و تحليل واقع و أداء القطاع المالي باعتباره المجال الرئيسي الذي تدور حوله اتفاقية تحرير الخدمات المالية، و قد خلصت هذه الدراسة إلى أنه يجب على الجزائر في حال انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة، تدعيم المكاسب المترتبة عن رفع القيود بأنظمة رقابة مناسبة و تنظيم على المستوى المحلي، و القيام بإصلاحات للرفع من كفاءة القطاع المالي و تطويره و تكييفه مع متطلبات التحرير.

صعوبات البحث :

لم تختلف الصعوبات التي واجهتنا في هذه الدراسة عن تلك التي تواجه جل الباحثين، نلخص أهمها فيما يلي:

- ✓ قلة المراجع على مستوى المكتبات التي تخص موضوع الخدمات المالية و خاصة التأمين و الأسواق المالية.
- ✓ قلة الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع خصوصا في الجزائر.
- ✓ صعوبة الحصول على الإحصائيات الحديثة خاصة فيما يتعلق بالجزائر.
- ✓ صعوبة تقييم مستوى تحرير الخدمات المالية في الجزائر.

كل هذه الصعوبات الموضوعية إلى جانب معوقات أخرى لم تثن عزيمتنا على انجاز هذا العمل و الذي نعتقد أنه سوف لن يخلو من بعض النقائص كأي جهد بشري.

هيكل البحث:

لتحقيق أهداف البحث، و للإجابة على الإشكالية المطروحة و التساؤلات التي أثيرت فيما سبق، و كذا لإثبات صحة الفرضيات المقدمة، ارتأينا تقسيم بحثنا هذا إلى ثلاثة (03) فصول مترابطة و متكاملة، تسبقها مقدمة عامة و تليها خاتمة عامة، تتضمن اختبار للفرضيات و أهم النتائج المتوصل إليها، و كذا مجموعة من التوصيات لتنتهي بتحديد الآفاق المستقبلية للبحث، و يكون ذلك على النحو التالي:

فيما يخص **الفصل الأول** خصصناه لتجارة الخدمات في إطار المنظمة العالمية للتجارة و الذي قسمناه إلى مبحثين: سنتعرض في المبحث الأول إلى الإطار النظري للتجارة في الخدمات، أما المبحث الثاني فسنخصصه لدراسة الهيئة المنظمة و المسيرة للتجارة العالمية ألا و هي ' المنظمة العالمية للتجارة '.

أما **الفصل الثاني** و الذي كان عنوانه: تجارة الخدمات في إطار الاتفاقية العامة لتحرير الخدمات المالية و الذي قسمناه هو الآخر إلى مبحثين، سنوضح من خلال المبحث الأول ماهية تجارة الخدمات المالية، أما المبحث الثاني سنخصصه لتسليط الضوء على القواعد العامة التي تحكم التجارة الدولية في الخدمات المالية بشكل نوعا ما مفصل و ذلك من خلال التطرق للاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات GATS المنضوية تحت لواء منظمة التجارة العالمية.

و **الفصل الثالث** و الأخير فقد تم تخصيصه لدراسة أثر تحرير الخدمات المالية في الجزائر و دوره في تعزيز تنافسيتها، سنستعرض في مبحثه الأول إلى واقع و أداء القطاع المالي الجزائري، بعدها سنتطرق في المبحث الثاني إلى انعكاسات تحرير الخدمات المالية على تنافسية الجهاز المالي الجزائري.

الفصل الأول:

تجارة الخدمات في إطار المنظمة العالمية للتجارة

الفصل الأول:

تجارة الخدمات في إطار المنظمة العالمية للتجارة

تمهيـــد:

يؤدي قطاع الخدمات دورا حيويا في العديد من اقتصاديات دول العالم خاصة المتقدمة منها لمساهمته في تكوين الناتج المحلي الإجمالي و توفير فرص العمل و تطوير القطاعات الاقتصادية الأخرى.

و نظرا للتطور الذي يشهده هذا القطاع و تزايد أهميته سعت مختلف الدول و بالأخص المتقدمة منها لتحرير تجارة الخدمات و ذلك بهدف إيجاد منافذ لتصريف خدماتها و التي تتمتع بمزايا تنافسية تمكنها من منافسة خدمات دول أخرى سعيا منها إلى تشجيع الإبداع و تحقيق النمو الاقتصادي.

و بطبيعة الحال يحتاج هذا التحرير إلى إطار تنظيمي قانوني ينظم و يسير هذا النوع من التجارة على المستوى العالمي تمثل في : الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات و التي تعمل تحت لواء المنظمة العالمية للتجارة.

المبحث الأول: ماهية الخدمات

تعد الخدمات من أهم المنتجات التي يتم تقديمها من قبل الاقتصاديات المختلفة و التي تنفرد بخصائص تميزها عن المنتجات المادية، و قد شهد هذا القطاع تطورا كبيرا من حيث قيمته و مساهمته في التعاملات و التبادلات المتعددة بين الدول، و من هنا بات تجاهل موضوع الخدمات أمرا مستحيلا في الوقت الراهن، لاسيما عند النظر إلى إفرازات الثورة العلمية و التكنولوجية خلال تسعينيات القرن الماضي، سنحاول توضيح هذه النقاط من خلال التطرق إلى مفهومها و خصائصه بالإضافة إلى تصنيفاتها المختلفة.

المطلب الأول : تعريف تجاره الخدمات و خصائصها:

تعد الخدمة من المصطلحات التي لم يتم الإجماع على وضع تعريف محدد لها بالرغم من تشابه السمات العامة إجمالا،و مع اختلاف وجهات النظر تعددت التعريفات التي أعطيت لمفهوم الخدمة سنستعرض أهمها فيما يلي:

أولاً : مفهوم الخدمات:

عرفها ستانتون STANTONبأنها: " النشاطات غير الملموسة التي تحقق إشباع الرغبات، و التي لا ترتبط ببيع سلعة أو خدمة أخرى"، حيث يوضح هذا التعريف أن كل ما يقدم للعميل ليشبع رغباته في شكل غير ملموس يقع ضمن إطار مفهوم الخدمة، و قد أوضح الباحث بأنها لا ترتبط لا بسلعة مقدمة في نفس الوقت و لا بخدمة أخرى.

بينما من وجهة نظر تسويقية، فقد عرف Kotler & Duboisالخدمة بأنها:" نشاط أو أداء يخضع للتبادل و يكون غير ملموس و لا يحمل في طياته أي تحويل للملكية، و قد تكون الخدمة مرتبطة بمنتوج مادي أو تكون غير مرتبطة "،و بالتالي يتفق هذا التعريف مع التعريف السابق من حيث خصوصية الخدمة في عدم ملموسيتها، و يضيفان إلى ذلك بأنها تكون محلا للتبادل دون نقل للملكية، و مع تنوعها بين الارتباط بالمنتوج المادي، أو أنها تكون مستقلة عنه.

كما قدم الباحث حسين عبيد تعريفا أكثر شمولا للخدمة على أنها: مخرج يتم انجازه بتضافر مجموعة من عوامل الإنتاج، و قد تكون الخدمات مخرجات نهائية يستفيد منها المستهلك مباشرة مثل خدمات نقل الأفراد، و خدمات الاتصالات، و خدمات الصحة و التعليم، و قد تكون الخدمات ذاتها بمثابة مدخلات في عملية الإنتاج أو عملية التوزيع مثل خدمات التخزين أو نقل البضائع، و أيا كان الأمر فإن إنتاج الخدمة إنما هو بمثابة تحقيق منفعة ما، و هو ما يوازي التحليل القديم الذي اعتبر أن الإنتاج لا يقتصر فقط على إنشاء المادة بل أيضا ينصرف إلى إضافة المعرفة".

و قد وضح هذا التعريف مجمل الأنشطة التي تدخل ضمن قطاع الخدمات، و التي تمثل في إحداها مدخلا من مدخلات عملية التحويل، و في البعض الأخر مخرجا يتم تقديمه للزبون.[11]

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن تجارة الخدمات هي النشاط الاقتصادي الذي ينصرف إلى التجارة في كل شيء غير منظور أو غير ملموس مقارنه بالتجارة في السلع و التي تعتمد على التجارة في الأشياء المنظورة و الملموسة.[2]

ثانيً : خصائص الخدمات:[3]

تتمتع

الخدماتبخصائصتميزهاعنالسلعالماديةوهناكإجماعبينالمفكرينوالكتابفيمجالالتسويقعلىخصائصالخدماتفكلمن:

Andrewو Balachandranو Etzel Bovéeو Thillيذكرون أن للخدمات خصائص هي:

1–اللاملموسية: الخدمات ليس لها وجود مادي فالعميل لا يستطيع الحكم على الخدمة دون تجربتها بنفسه كما أنه لا يمكن إدراك الخدمة أو رؤيتها أو تلمسها أو تذوقها أو فحصها قبل الحصول عليها لذلك يبحث الزبون عن دلائل أو مؤشرات على جودة مثل: مكان أدائها و مقدم الخدمة و الأجهزة المستخدمة في تقديمها...

2– غير قابلة للتخزين: فالخدمة تنتج و تستهلك في نفس اللحظة التي يتقدم فيها العميل لطلبها و بالتالي لا يمكن إنتاج الخدمة مقدما و تخزينها فالخدمة البنكية مثلا لا يمكن إنتاجها و تخزينها في وقت الازدحام و كذا خدمة السياحة لا يمكن تخزينها خلال فترات الركود السياحي و غيرها من الخدمات الأخرى.

3– عدم القابلية للاستدعاء مرة أخرى: الخدمة تنتج و تستهلك في نفس اللحظة التي يتقدم فيها العميل أمام مقدم الخدمة و بالتالي إذا ظهرت عيوب في الخدمة المقدمة لا يمكن استدعاؤها مرة أخرى و إصلاح ما شابها من عيوب و يبقى الاعتذار للزبون و محاولة إرضائه السبيل الوحيد، لذلك نجد أن منظمة

---

[1] –سعود و سيلة و آخرون،**دراسة مقارنة لواقع التجارة الدولية للخدمات لعينة من المجموعات الاقتصادية في العالم**،ملتقى دولي:الاتجاهات الحديثة للتجارة الدولية و تحديات التنمية المستدامة نحو رأى مستقبلية واعدة للدول النامية،02.03 ديسمبر 2019،ص 61.

[2] –ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد،**تأثير تحرير الخدمات المصرفية على التنمية الاقتصادية**،الطبعة الأولى،2011،مطابع مؤسسة رؤية، الاسكندرية،ص28.

[3] – فاطمة بوسالم ،أثر **تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية –حالة الجزائر –**،مذكرة ماجستير ،ادارة مالية،جامعة قسنطينة،الجزائر، 2010–2011،ص:12.

الخدمات تهتم بالعنصر البشري و تدريب العاملين المشرفين على تقديم الخدمات و التعامل مع الزبائن لتقديم خدمات بمستوى عالي من الجودة.

4- عدم إمكانية إنتاج عينات من الخدمة: يقوم موظف البنك مثلا بإنتاج و تقديم الخدمة من خلال التفاعل مع طالبها و تختلف طريقة أداء الموظف و درجة تفاعله مع الزبون و بالتالي لا يمكن تحديد نمط معين لأداء الخدمة و إنتاج عينات نموذجية حيث تطبق في جميع الحالات و مع كل الزبائن.

5- الناحية الشخصية للخدمة: هناك ترابط كبير بين إنتاج و استهلاك الخدمة، فالانتفاع بالخدمة يتطلب وجود العميل أثناء إنتاجها و تقديمها من طرف مقدم الخدمة كموظف الشباك في البنك، الطبيب في المستشفى، المضيف في خدمات الطيران و هذا بعكس السلع المادية التي تنتج في مكان و تباع في مكان آخر حيث لا يرى المستهلك أي خطوة من خطوات الإنتاج أو من يقوم بذلك.

6- الانتشار الجغرافي: ليس هناك حدود جغرافية لطلب الخدمات حيث نجد أن الطلب المحلي موزع على أماكن جغرافية متفرقة داخل البلد كما يوجد هناك طلب خارجي و على هذا فإن كافة الخدمات على اختلاف أنواعها يجب تقديمها للعميل حيث يطلبها و في أقرب مكان يناسبه.

المطلب الثاني: تصنيف الخدمات[4]:

من أهم التصنيفات تلك التي وصفها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنميةUNCTAD و يمكن إيجازها في ما يلي:

أولاً :تصنيف الخدمات وفقا لمعيار حداثة الاستهلاك:

و وفقا لهذا المعيار تقسم إلى3 أنواع:

1- الخدمات الحديثة: هي مجموعة الخدمات التي يزداد استعمالها نتيجة للتغيير الذي يحدث في متوسط دخل الفرد مثل: خدمات السفر في الطائرات و خدمات السياحة.

2- الخدمات التكميلية: مجموعة الخدمات التي ترتبط ارتباطا لا يقبل التجزئة بالتصنيع و مستوى النمو الحضاري مثل: التمويل.

3- الخدمات القديمة: الخدمات التي فقدت أهميتها بمرور الوقت بإحلال خدمات أخرى محلها مثل: الخدمات المنزلية.

[4] - إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد، مرجع سابق،ص ص :29-30.

ثانياً : تصنيف الخدمات وفقا لمعيار المحتوى التكنولوجي:

تقسم إلى نوعين:

1–خدمات قائمة على المعرفة: مثل خدمات التأمين، الخدمات الفنية و البنكية و غيرها، و هي خدمات تعتمد على رأس المال البشري و هنا التطور التكنولوجي له الأثر المباشر لاستحداث أنواع جديدة من الخدمات.

2– خدمات ثانوية: مثل الخدمات التأجيرية و خدمات النقل و التوزيع و هي خدمات ينخفض فيها رأس المال البشري و تعتمد على طرق تقليدية في الإنتاج.

ثالثاً –تصنيف الخدمات وفقا لمعيار نوع الخدمة:

و هي 4 أنواع:

1– الخدمات التوزيعية: كخدمات النقل و التخزين و الاتصال.

2– خدمات المنتج: و منها خدمات البنوك و الأنشطة المالية و الخدمات الهندسية و الحسابات و غيرها.

3– الخدمة الاجتماعية: مثل: الخدمات الصحية و التعليم و البريد.

4–الخدمات الشخصية:مثل الخدمات المنزلية و غيرها.

و يبدو من خلال هذه التصنيفات أن التجارة في الخدمات تشمل كافة الأنشطة الاقتصادية المتعلقة بالمنتجات المادية و التي تتضمن : النقل ،الاتصالات ، التمويل و الرعاية الصحية ، التعليم ، الخدمات المصرفية و التأمين و غيرها ،أي الخدمات التي يقدمها الفرد و تعتمد على ابتكاره و اختراعاته في تحسين مستوى هذه الخدمات.

كما أن كافة الخدمات المذكورة لا تقتصر التجارة فيها على التجارة المحلية و إنما تمتد لتشمل التجارة الدولية التي تتم عبر الحدود.

المبحث الثاني: المنظمة العالمية للتجارة:

شهد النظام التجاري الدولي عدة تطورات منذ الحرب العالمية الثانية، أهم هذه التطورات على المستوى المؤسسي هي الاتفاقية العامة للتجارة و التعريفات الجمركية و التي مرت بعدة مراحل توجت سنة 1995 بظهور المنظمة العالمية للتجارة و التي سنتعرف عليها من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة.

من نتاج نجاح جولة الاورجواي أن تم الاتفاق على تحويل " الجات " إلى منظمة عالمية متعددة الأطراف تسعى إلى تحقيق أهداف أوسع و تتمتع بسلطات أكبر من تلك التي كانت لاتفاقية " الجات" القديمة و قد تحقق ذلك عندما وقعت أكثر من (100 دولة بالأحرف الأولى على حزمة اتفاقات جولة الاورجواي و اتفاقية تأسيس المنظمة العالمية للتجارة.[5]

أولاً : تعريفها

المنظمة العالمية للتجارة هي منظمة اقتصادية عالمية النشاط ذات شخصية قانونية مستقلة تعمل ضمن منظومة النظام الاقتصادي العالمي الجديد و هي منظمة مكملة لعمل صندوق النقد الدولي و البنك العالمي للإنشاء و التعمير في رسم توجيه السياسات الاقتصادية الدولية ، إذ تهدف هذه المنظمة إلى تحرير التجارة الدولية و هي المسؤولية عن التفاوض و تنفيذ الاتفاقيات التجارية الجديدة و إلزام الدول الأعضاء بجميع اتفاقياتها .[6]

ثانياً :مهام المنظمة العالمية للتجارة

تتجلى مهام المنظمة العالمية للتجارة في المادة الثالثة (03) من الاتفاق المتعلق بتأسيس منظمة التجارة العالمية فيما يلي:

- تسهل المنظمة تنفيذ و إدارة أعمال هذه الاتفاقية و الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف و تعمل على دفع أهدافها كما توفر الإطار اللازم لتنفيذ و إدارة الاتفاقات التجارية عديدة الأطراف.
- توفر المنظمة محفلا للتفاوض بين أعضائها بشأن علاقتها التجارية متعددة الأطراف.
- تشرف المنظمة على سير وثيقة التفاهم المتعلقة بالقواعد و الإجراءات التي تنظم تسوية المنازعات.
- تدير المنظمة آلية مراجعة السياسة التجارية.
- تحقيق قدر أكبر من التناسق في وضع السياسة الاقتصادية العالمية على النحو المناسب مع صندوق النقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء و التعمير و الوكالات التابعة له.

و تقرر أن تبدأ المنظمة أعمالها اعتبارا من أول جانفي 1995.

و تقوم هذه المنظمة بالإشراف على كل ما يخص مكونات التبادل التجاري العالمي وهي:

---

[5] – عبد القادر فتحي لاشين و آخرون، **الإتفاقية العامة للتجارة في الخدماتGATSو علاقتها بقطاع النقل في الدول العربية**،المنظمة العربية للتنمية الادارية–مصر–2005–ص52.

[6] –زكية بوستة،**القدرة التنافسية في الخدمات المالية و المصرفية للجزائر وفق أحكام الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات**، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر، عمان، 2014، ص: 36.

- التجارة في السلع.
- التجارة في الخدمات.
- حقوق الملكية الفكرية: Trade Related Aspects of Intellectual Property) Rights)TRIPS.
- مقاييس الاستثمار المتعلقة بالتجارة: TRIMS ***(TRADE-RELATED INVESTMENT*** Measures)

ثالثاً : الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية

إن واضعي اتفاقات التجارة العالمية قد انته والى بناء الهيكل التنظيمي للمنظمة وفق مبدأ تعدد الأجهزة لتحقيق مقتضيات و اعتبارات تقسيم العمل و كذا السرعة و الفعالية في اتخاذ القرارات مع تنوع اختصاصات هذه الأجهزة من ناحية أخرى ، إذ توجد مجموعتان من الأجهزة ، الأولى ذات طابع عام و الثانية متخصصة تباشر اختصاصات محددة في مجالات مختلفة أو قطاعات محددة في كل ما يخص التجارة الدولية.

و فيما يلي إيضاح هذه الأجهزة:

1- الأجهزة العامة:

و تشمل كلا من المؤتمر الوزاري، المجلس العام، جهاز تسوية المنازعات و جهاز استعراض السياسة التجارية و فيما يلي تفصيل لهذه الأجهزة.

- **المؤتمر الوزاري:** يتكون هذا الأخير من ممثلي جميع الأعضاء و يضطلع بالمهام الرئيسية للمنظمة و له سلطة اتخاذ القرارات في جميع المسائل مثل: منح العضوية، سريان و تعديل الاتفاقات، الإعفاء من الالتزامات و إنشاء اللجان...
- **المجلس العام:** يعد هذا المجلس الجهاز المحوري للمنظمة إذ يمارس مجمل نشاطات المنظمة من أنشطة إدارية و مراجعة السياسات التجارية و تسوية المنازعات و لإشراف على أعمال المجالس النوعية إلى جانب التشاور و التنسيق مع المنظمات الأخرى.
- **الأمانة:** و يمثل وضع الأمانة مثيله في المنظمات الدولية و مسؤولية مدير و موظفي الأمانة ذات الطابع الدولي، تتحدد مسؤولياتها و واجباتها و شروط خدمتها من قبل المجلس الوزاري.
- **جهاز تسوية المنازعات:** تشمل مهمة هذا الجهاز كافة المنازعات التجارية الدولية المتعلقة بكل من اتفاقية إنشاء كل من المنظمة العالمية للتجارة و الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف (السلع،

الخدمات، حقوق الملكية الفكرية) و كذا الاتفاقيات الأخرى كتلك المتعلقة بالتكامل الإقليمي من اتحادات جمركية و مناطق حرة.

- **جهاز استعراض السياسة التجارية:** و يهدف إنشاء هذا الجهاز إلى إنشاء آلية لاستعراض السياسات التجارية في إطار المنظمة العالمية للتجارة لتحقيق فهم و تقدير منتظم و على نطاق جماعي لكامل نطاق السياسات و الممارسات التجارية لمختلف الأعضاء بهدف القيام بتقويم عام و شامل للعلاقة بين السياسات و الممارسات من ناحية و النظام الدولي التجاري من ناحية أخرى.

ثانياً : الأجهزة المتخصصة:

تنقسم إلى نوعين: الأول يتعلق بقطاع من القطاعات التجارية محل التنظيم و يسمى "المجالس" و الثاني يختص بمسائل محددة و يطلق عليها "اللجان".

1-المجالس: تم النص في اتفاقية مراكش 1994 على إنشاء ثلاث (03) مجالس يختص كل واحد منها بأحد قطاعات التجارة الدولية.

- **مجلس شؤون تجارة السلع:** و الذي يشرف على سير اتفاقات التجارة متعددة الأطراف في مجال السلع.
- **مجلس شؤون تجارة الخدمات:** يشرف على سير الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات و تنفيذها من خلال الالتزامات المحددة للدول الأعضاء في هذه الاتفاقية.
- **مجلس الملكية الفكرية:** يقوم هذا المجلس بالإشراف على سير الجوانب المتصلة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية.

2-اللجان: و هي نوعان: نوع حددته اتفاقية مراكش و آخر تكفلت ببيانه اتفاقية تجارة السلع.

- **اللجان الواردة في اتفاقية مراكش:** و هي "لجنة التجارة و التنمية و لجنة لقيود ميزان المدفوعات و لجنة للميزانية و المالية و الإدارة " تقوم بالمهام الموكلة إليها بموجب هذه الاتفاقية و اتفاقيات التجارة متعددة الأطراف و بأي مهام إضافية يعهد بها المجلس العام و له أن ينشئ أي لجان إضافية لأداء ما يراه مناسبا من مهام.[7]

و تنص المادة الرابعة من اتفاقية مراكش على أن "تستعرض لجنة التجارة و التنمية دوريا كجزء من مهامها الأحكام المؤقتة الواردة في اتفاقات التجارة متعددة الأطراف لمصلحة البلدان الأقل نموا و ترفع تقريرا للمدير العام لاتخاذ الإجراءات المناسبة و تكون العضوية لهذه اللجان مفتوحة لممثلي جميع الأعضاء.[8]

---

[7]- نهار خليفة الدمشقية و تمام صبيح، **الدليل الشامل لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية**، مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،و وزارة الاقتصاد و التجارة السورية،دمشق، 2010،ص: 26.

[8]-ملحق اتفاقية مراكش لإنشاء منظمة التجارة العالمية،المادة الرابعة، **هيكل المنظمة**، الموسوعة الحرة ويكيبيديا.

- **اللجان الواردة في اتفاقية تجارة السلع**: هناك لجان معنية بالقيود الفنية على التجارة المرتبطة بالاستثمار و الزراعة و الدعم و الإجراءات التعويضية.[9]

الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية:

الشكل (1-1):الإطار الهيكلي لمنظمة التجارة العالمية

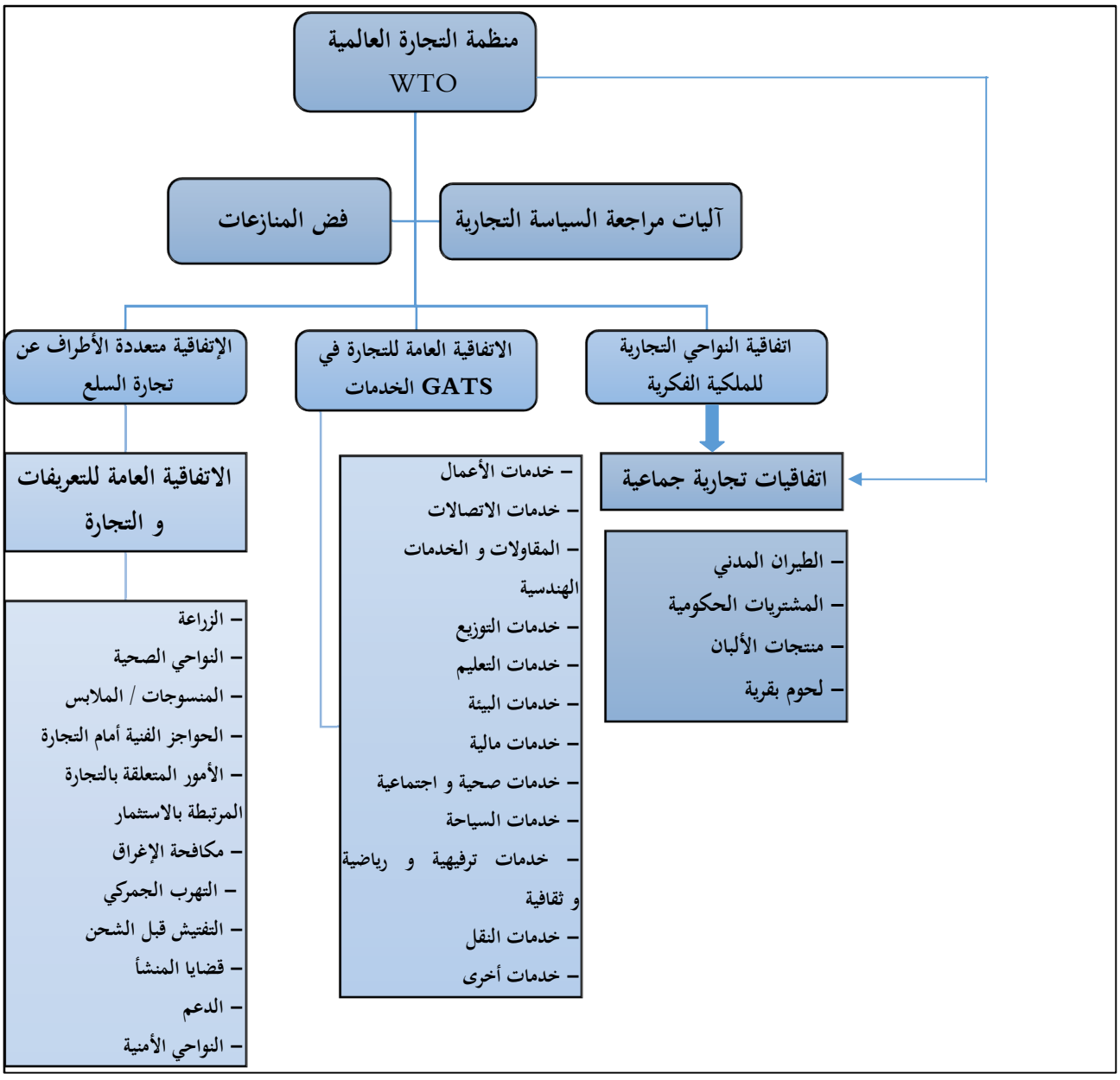

المصدر : عبد القادر لاشين و آخرون – مرجع سبق ذكره – ص: 57.

[9]– عبد القادر فتحي لاشين و آخرون، مرجع سابق،ص: 56.

المطلب الثاني: المفاوضات في إطار المنظمة العالمية للتجارة:

مع نهاية الحرب العالمية الثانية بدأت الدول المنتصرة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية تشكيل خريطة العالم وفق مصالحها السياسية و الاقتصادية و العسكرية إلى غير ذلك و في هذا السياق التاريخي ظهرت الأمم المتحدة التي بدأت العمل في 1945 كما تم إنشاء كل من صندوق النقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء و التعمير.

و قد بدأت الجهود الأولى للأمم المتحدة لتنظيم التبادل الدولي للتجارة في عام 1946 من خلال المجلس الاقتصادي و الاجتماعي التابع للأمم المتحدة باعتباره الجهة المختصة بالعمل الاقتصادي و الاجتماعي لها، و في عام 1948 تم إعداد ميثاق "هافانا" لتنظيم التجارة الذي وقعته 53 دولة و اقترح فيه إنشاء مؤسسة دولية لتنظيم التجارة إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية رفضت ذلك بسبب أن اتحادات المنتجين في هذه الدولة اعترضوا على تخفيض التعريفة الجمركية و سياسة التوسع في الاستيراد.

و في ذلك الوقت دعت بعض الدول للتفاوض بشأن تخفيض التعريفة الجمركية و تخفيض القيود الكمية على الواردات بهدف توسيع التجارة الدولية، و في البداية كان التفاوض بين كل دولتين على انفراد و حول سلع معينة ثم جمعت هذه الاتفاقات و عممت في اتفاق متعدد الأطراف و هو الذي أطلق عليه: الاتفاقية العامة للتعريفات ة التجارةGATT.

أولاً – الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارةGATT

الجات هي اتفاقية متعددة الأطراف، تنظم التجارة الدولية من خلال المفاوضات الجماعية بهدف الوصول إلى اتفاقيات تجارية تزيل العوائق التي تعترض التجارة الدولية و تخلق علاقات تجارية دولية متوازنة، فهي اتفاقية للتجارة في السلع و لكنها غير ملزمة لأعضائها، و قد اشتهرت الاتفاقية اختصارا باسم الجات (GATT) و هي مختصر مركب من الأحرف الأولى التي تشكل التسمية الانجليزية للاتفاقية و هي (General Agreement on Tariffs and Trade).[10]

الهدف الرئيسي للجات كان 'إقامة نظام تجارة دولية حر' و من أجل تحقيق هذا الهدف تبنت السياسات التجارية التالية:

- إتباع مبدأ عدم التمييز من المعاملة بين دولة و أخرى في التجارة الدولية و يخضع التعامل بين مجموعة الدول الأعضاء لقاعدة معاملة الدولة بالرعاية.
- العمل على منع القيود الكمية في التبادل التجاري بين الدول الأعضاء في الاتفاقية.

[10] – محمد راتول،**الاقتصاد الدولي مفاتيح العلاقات الاقتصادية الدولية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2018، ص :56.

- حل الخلافات بين الدول الأعضاء فيما يخص التجارة الدولية عن طريق التشاور.[11]

1- جولات الجات:[12]

بما أن الهدف الرئيسي للجات هو تحرير التجارة الدولية من القيود التعريفية فإن هذا يستدعي إجراء مفاوضات متعددة الأطراف من أجل توسيع نطاق المشاركة و حجم التنازلات الجمركية المتبادلة بين الأطراف المتعددة، و لهذا الغرض كان هناك مفاوضات متعاقبة بين الأعوام 1947 – 1986 و هي ما يعرف بجولات الجات و التي خلصت في النهاية إلى إنشاء المنظمة العالمية للتجارة نستعرضها فيما يلي:

الجدول رقم (1-1): جولات الجات :

جولة المفاوضات	السنة	الموضوع
جولة جنيف	1947	التعريفات الجمركية و الإجراءات الحدودية
جولة آنيسي	1949	التعريفات الجمركية و الإجراءات الحدودية
جولة توركواي	1951-1950	التعريفات الجمركية و الإجراءات الحدودية
جولة جنيف الثانية	1956-1955	التعريفات الجمركية و الإجراءات الحدودية
جولة دبلن	1962-1959	التعريفات الجمركية و الإجراءات الحدودية
جولة كينيدي	1967-1963	التعريفات الجمركية و الإجراءات مكافحة الإغراق
جولة طوكيو	1979-1973	التعريفات الجمركية و التدابير غير الجمركية
جولة الأورغواي	1993-1986	التعريفات الجمركية و التدابير غير الجمركية – القواعد – الخدمات – الملكية الفكرية – تسوية المنازعات – المنسوجات – الزراعة - إنشاء المنظمة

المصدر : عبد القادر لاشين و آخرون ،الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS و علاقتها بقطاع النقل في الدول العربية ، مرجع سبق ذكره،ص ص : 45-46

[11]-عبد القادر لاشين و آخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص :44-45.

[12]- نهار خليفة الدمشقية، تمام صبيح، مرجع سبق ذكره، ص ص :13-14.

و فيما يلي تفصيل لهذه الجولات:

- **جولة جنيف التأسيسية 1947:**

شارك فيها 23 دولة انتبهت إلى التوصل للإطار العام للاتفاقية و اقتصر نطاقها على تبادل التنازلات الجمركية التي أصبحت سارية في جانفي 1948.

- خلصت مفاوضات الجولة إلى إدراج 45 ألف امتياز جمركي بتكلفة 10 مليار $ من التجارة أي ما يقارب خمس إجمالي إنتاج العالم في تلك الفترة ، كما وافق الأعضاء على ضرورة قبول مجموعة قواعد التجارة المدرجة في مسودة ميثاق منظمة التجارة العالمية و بذلك أصبحت 23 دولة هي الأعضاء المؤسسين للجات.[13]

- **جولة أنيسي:**

عقدت بفرنسا عام 1949 بمشاركة 29 دولة و تعتبر أول جولة مفاوضات في إطار الجات و قد تم فيها تخفيض 5000 تعريفة جمركية على السلع الصناعية.

- **جولة توركواي:**

عقدت في انجلترا عام 1950 و 1951 بمشاركة 32 دولة و قد تم فيها تخفيض أكثر للتعريفات الجمركية فخفضت 7800 تعريفة جمركية بنسبة 25 % مقارنة بسنة 1948.

- **جولة جنيف الثانية:**

عقدت بسويسرا عام 1956 و شاركت فيها 33 دولة و تم فيها تخفيض أكبر للتعريفات الجمركية.

- **جولة ديلون:**

عقدت بجنيف بسويسرا بين 1960 و 1961 بمشاركة 39 دولة و سميت هذه الجولة باسم ديلون وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية الذي لعب دورا أساسيا في المفاوضات و تم فيها تخفيض 4400 تعريفة جمركية لسلع صناعية تبلغ قيمتها 4.9 مليار $.[14]

- **جولة كينيدي 1964 – 1967:**

تعتبر هذه الجولة من أبرز جولات الجات نظرا لاتساع نطاق المشاركة 62 دولة و تجاوز مفاوضات تحرير التجارة الدولية حدود التنازلات الجمركية لتتناول جانب الإجراءات التجارية التي تمارسها الدول كما

[13]–د نهار خليفة الدمشقية – تمام صبيح،مرجع سبق ذكره، ص ص :13–14.

[14]– بلعة جويدة ،**دراسة تحليلية للمنظمة العالمية للتجارة و تداعياتها على الاقتصاد الجزائري** ، اطروحة دكتوراه،علوم اقتصادية ، 2014–2015، ص: 18.

أسفرت هذه الجولة عن اتفاق لمكافحة الإغراق و هو الاتفاق الذي تطور في جولة طوكيو و تم تضمينه فيما بعد كاتفاق رئيسي في صفقة الأورغواي المتكاملة.

فشلت هذه الجولة في الاتفاق على القضايا الزراعية في أول محاولة للتفاوض على التدابير غير الجمركية كما رفضت الولايات المتحدة الأمريكية الاتفاقات الأخرى غير الجمركية و فشلت حول مكافحة الإغراق و تقدير الجمارك.

- **جولة طوكيو 1973 – 1979:**

تعد هذه الجولة أضخم الجولات السابقة و محاولة جادة لتوسيع و تحسين نظام الجات حيث تعدت في نطاقها ما تناولته الجولات السابقة برمتها كما أن مشاركة الدول النامية كانت بصورة أكثر فعالية إذ اتسع نطاق مشاركة الدول في المفاوضات ليصل إلى 102 دولة و نتج عنها تطورات على صعيد تحرير التجارة الدولية استهدفت خفض الرسوم الجمركية بمقدار 300 مليار $ على مدى 07 سنوات كما تم صياغة أول مجموعة مبادئ غير جمركية لإدارة و تقديم الدعم و الرسوم التعويضية ، التدابير المضادة للمنافسة، المشتريات الحكومية، تقييم الجمارك، تراخيص الاستيراد و المستويات، رسوم مكافحة الإغراق، المعايير الصحية و الصناعية و السلامة، الطيران المدني و منتجات الألبان و اللحوم.[15]

- **جولة الأورغواي و تأسيس منظمة التجارة العالمية:**

بدأت الجولة الثامنة ل GATTفي الأورغواي في سبتمبر 1986 و انتهت في مراكش بالمغرب في أفريل 1994 أي أنها استمرت حوالي 08 سنوات و جرت بحضور ممثلي 125 دولة توصلت إلى تأسيس المنظمة العالمية للتجارة (WTO) و التي دخلت حيز التنفيذ في أول جانفي 1995 لتحل محل الـ GATT.

جاءت جولة الأورغواي نتيجة تضافر جملة من الأسباب و العوامل و نذكر منها:

- تحايل و لجوء الكثير من الدول إلى استخدام أساليب مستحدثة للحماية التجارية من غير القيود الجمركية.
- ظهور أزمات النفط و أزمات الديون الخارجية للدول النامية خاصة بعد سنة 1984 و هذا ما أدى إلى زيادة التوتر و ضعف الأداء و الخلافات و القلق على مستقبل التجارة الدولية من جانب كل من الدول المتقدمة و الدول النامية.

[15]– نهار خليفة الدمشقية، تمام صبيح،مرجع سبق ذكره، ص :14.

- استمرار حالة الكساد في الدول الصناعية و محاولتها فتح الأسواق الخارجية كمخرج من حالة الكساد التي طالت خلال الفترة ما قبل جولة الأورغواي.
- تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات و استحواذها على النصيب الأكبر من الاستثمارات الأجنبية المباشرة و تزايد حاجة الدول النامية لهذه الشركات لتمويل مشاريعها بعد تفاقم أزمة الديون الخارجية لها.
- تزايد أهمية التجارة الخارجية في السلع و كذلك في الخدمات، حيث وصل نصيب تجارة الخدمات عند بداية جولة الأورغواي نحو ربع حجم التجارة العالمية و لعل ذلك ما يفسر إصرار الدول المنتجة و المصدرة للخدمات على نطاق واسع على أن تدخل تجارة الخدمات ضمن مجالات تحرير التجارة الدولية في إطار جولة الأورغواي.

و قد كان من بين الدول المشاركة في جولة الأورغواي 87 دولة نامية، تولت الدفاع عن القضايا التجارية التي تهمها، و قد صادق مؤتمر مراكش على الحصيلة النهائية التي تمخضت عن المفاوضات، و تتمثل في القرارات التالية:

- الانضمام إلى المنظمة الجديدة المنشأة و هي منظمة التجارة العالمية(انضمام 117 دولة).
- إنشاء اللجنة التحضيرية المعنية بإجراءات إنشاء المنظمة.
- دراسة الانعكاسات المالية و الإدارية المترتبة على إنشاء المنظمة.
- دراسة العلاقة بين التجارة و البيئة و إنشاء لجنة دائمة لهذا الموضوع.
- اعتماد الوثيقة النهائية لجولة الأورغواي و التوقيع عليها.
- اعتماد اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية و ما يلحقها من قرارات و إعلانات.

بهذه الاتفاقيات تحول نظام الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية إلى نظام جديد، حيث بالإضافة إلى جات 1994، أسفرت جولة الأورغواي عن عدد من البروتوكولات و القرارات التي أصبحت تكون نظاما قانونيا و إجرائيا جديدا و متكاملا للتجارة الدولية يغطي حوالي 90% منها باستثناء قطاع النفط، و قد أوكل أمر إدارة هذا النظام و الإشراف على تطبيقه و فض المنازعات الناجمة بصدده و تنظيم المفاوضات المستقبلية بشأن القضايا المعلقة و المؤجلة و المستحدثة المتعلقة بالتجارة الدولية إلى المولود الجديد المستحدث و هو "منظمة التجارة العالمية"، و بذلك انتهى نظام ما كان يعرف بالجات.

و لعل من النتائج الأخرى التي جاءت بها الجولة و التي تمس الدول النامية ما يلي:

- ✓ التأكيد على التزام الدول المتقدمة بالمعاملة التفضيلية للدول النامية و خاصة الأقل نموا منها، و ذلك بطريقة أكثر وضوحا.

- ✓ الالتزام بتقديم العون المالي و الفني للدول النامية لتمكينها من الاستجابة للمتطلبات الإدارية و الفنية بغرض الوفاء بالتزاماتها إزاء تطبيق الاتفاقيات الجديدة.
- ✓ إعطاء الفرصة للدول النامية و الأقل نموا للمزيد من المشاركة في النظام العالمي التجاري من خلال الوزن المتساوي لأصوات الأعضاء مهما كان وزن الدولة في حجم التجارة الدولية.[16]

و قد تم التوقيع على 28 اتفاقية تتناول بالإضافة إلى تأسيس (WTO) وضع و تكريس قواعد و مبادئ و ترتيبات المفاوضات و رؤوس الأموال و الأفراد من خلال إلغاء القيود أو المحددات الكمية و الإدارية و تخفيض متدرج للتعريفات الجمركية حتى يصل العالم إلى أسواق حرة يسودها انتقال خال من القيود فأصبحت (WTO) مسؤولة عن حل المنازعات بالطرق المؤسسية و التشريعية و عقدت في عهدها الاتفاقيات التي تعالج الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية و الاستثمارات الأجنبية كما و قد حددت الترتيبات التي تحمي الإنتاج الوطني و المستهلك المحلي من ظواهر الإغراق و غزو المستوردات و عوامل التلوث البيئي.[17]

المؤتمرات الوزارية:

رغم التاريخ الحديث لمنظمة التجارة العالمية إلا أنها أثبتت فعالية متينة حيث أقيمت عدة مؤتمرات وزارية عالمية كان الأول في سنغافورة 1996 حضره ممثلي أكثر من 120 دولة و الثاني في جنيف 1998 و الثالث في سياتل بأمريكا 1999 و بعدها الدوحة 2001 ثم كانكون 2003 يليه هونغ كونغ 2005 ثم جنيف 2009.

ناقشت هذه المؤتمرات قضايا عدة منها : مشكلة الحقوق الاجتماعية ، النمو الاقتصادي و التجاري، الفرص و التحديات التي تواجه دمج الاقتصاد، معايير العمالة المركزية المعروفة دوليا، مشكلة تهميش الدول الفقيرة، دور منظمة التجارة العالمية، الاتفاقات الإقليمية، القبول بالمنظمة، اتفاق تسوية المنازعات، تنفيذ اتفاقات المنظمة، المنسوجات و الملابس، التجارة و البيئة، الخدمات و المفاوضات، اتفاق تكنولوجيا المعلومات و المواد الصيدلانية، التجارة الإلكترونية، الكائنات المعدلة وراثيا.

[16] محمد راتول، مرجع سبق ذكره،ص ص: 240-241.

[17] – هوشيار معروف، **تحليل الإقتصاد الدولي** ،الطبعة الأولى ،دار جرير للنشر و التوزيع-عمان (الاردن) ، 2006، ص 137-138.

خلاصة الفصل :

تعرفنا من خلال هذا الفصل على قطاع هام في التجارة الدولية ألا و هو تجارة الخدمات و الذي أدرج لأول مرة في نطاق صلاحيات المنظمة العالمية للتجارة في جولة الأورغواي 1986-1993 و الذي يندرج ضمن الاتفاقية العامة لتجارة الخدماتGATS من خلال التطرق لمفهوم تجارة الخدمات و معاييرها و تصنيف هذه التجارة حسب دراسات المختصين.

أما المبحث الثاني فتناولنا بالدراسة الهيئة المنظمة و المسيرة للتجارة العالمية و هذا من خلال تحديد مفهومها و توضيح مهامها و الأجهزة المكونة لها إضافة إلى نشأتها منذ بداية أربعينيات القرن الماضي إلى غاية إنشائها على إثر اتفاق مراكش في 1994/04/15 و الذي أعطى لها صفة المنظمة حيث أصبح اسمها 'المنظمة العالمية للتجارة' التي بدأت نشاطها في 1995/01/01.

الفصل الثاني:

تجارة الخدمات في إطار الاتفاقية العامة لتحرير الخدمات المالية

الفصل الثاني:

تجارة الخدمات في إطار الاتفاقية العامة لتحرير الخدمات المالية

تمهيد:

يتطلب تحرير تجارة الخدمات المالية الحد الأدنى من التدخلات الحكومية و فتح الأسواق أمام المؤسسات المالية الأجنبية و إطلاق قوى السوق على قاعدة المنافسة الحرة، و يتم ذلك على عدة مسارات في آن واحد، منها ما تحدده سياسات و توصيات المؤسسات المالية الدولية المعنية، و منها ما يتم فرضه من خلال اتفاقيات دولية كاتفاقية تحرير الخدمات GATS (Général Agreement on Trade in Services)التي تعتبر أول تعاون دولي في المسائل الخدمية و التي من بينها الخدمات المالية حيث تسعى هذه الاتفاقية إلى تحرير هذا النوع من التجارة في إطار منظم.

سنعالج في هذا الفصل ماهية الخدمات المالية التي شملتها اتفاقية تحرير الخدمات بالإضافة إلى التطرق لهذه الاتفاقية بشكل مفصل و معالجة أهم محاورها، دون إهمال الجهود الدولية لتحرير الخدمات المالية خارج الـGATS.

المبحث الأول: تحرير تجارة الخدمات المالية.

أصبحت تجارة الخدمات المالية في العقد الأخير من أسرع القطاعات نموا فضلا على الجاذبية الاستثمارية التي تحملها هذه التجارة و عدم اقتصارها على الدول المتقدمة ،فأهم ما يميز هذه التجارة هو اتساعها و مدى تأثيرها على قطاع الاقتصاد ككل فهي تشمل قطاعات البنوك و أسواق المال و التأمين و التي تمثل المحرك الأساسي للاقتصاد العالمي، و فيما يلي سوف نتطرق إلى مفهوم هذا النوع من التجارة بالإضافة إلى معالجة مختلف جوانبها.

المطلب الأول: ماهية تجارة الخدمات المالية.

يعرفها البعض بأنها "عملية يتم بمقتضاها اتخاذ الإجراءات التي توسع فرصة دخول مقدمي الخدمات الأجنبية في السوق أو تقلل من التحيز اتجاههم في مواجهة مقدمي الخدمات المحليين".[18]

الخدمات المالية حسب الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات تشمل: خدمات التأمين (على الحياة، الصحي، من الحوادث)،خدمات إعادة التأمين،خدمات المساعدة التأمينية بما فيها السمسرة و الوكالة و الخدمات المصرفية والمالية مثل: قبول الودائع و الإقراض و التأجير التمويلي،خدمات الدفع و تحويل الأموال و الضمانات و الالتزامات و الإيجار لحساب المنشأة أو لحساب العملاء في البورصة أو في سوق الأوراق المالية غير المسجلة و ما يتصل بذلك،المشاركة في إصدار الأوراق المالية كافة أنواعها بما فيها أعمال الضمان و الاستثمار و السمسرة المالية، إدارة الأصول مثل إدارة الحافظة و كافة أشكال إدارة الاستثمار الجماعية و إدارة صندوق المعاشات و خدمات ودائع الكفالة و الأمانة، خدمات التسوية و المقاصة للأصول المالية ،الخدمات المالية الاستثمارية وغيرها من الخدمات المساعدة ،خدمات تقديم و نقل و معالجة المعلومات والبيانات المالية والبرامج المتصلة بها.[19]

أولاً : مفهوم تحرير تجارة الخدمات المالية

يقصد بتحرير الخدمات المالية قدرة الخدمات المالية على تخطي الحدود من دون حركة مجهزها أو المستفيد منها أي العميل.[20]

---

[18] – ابراهيم عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص :31.

[19] – وصاف عتيقة ،**آثار تحرير تجارة الخدمات على التجارة الخارجية في الدول العربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر 1999–2009** ، أطروحة دكتوراه ، علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر–بسكرة ،الجزائر، 2013–2014، ص: 73.

[20] – زكية بوستة ، مرجع سبق ذكره ،ص: 47.

ثانياً : فوائد تحرير تجارة الخدمات المالية:

إن تجارة الخدمات المالية لا تختلف عن تجارة السلع أو الخدمات الأخرى و يمكن أن يكون لتحرير تجارة الخدمات المالية تأثيرا ايجابيا قويا على الدخل و النمو بنفس درجة القطاعات الأخرى بالإضافة إلى نشر التقنيات الحديثة و تحسين الوساطة المالية و يعزز كفاءة القطاعات و تخصيص الموارد الدولية.

و يجب التنبيه إلى ضرورة التفريق بين تحرير تجارة الخدمات المالية و بين تحرير انتقال رؤوس الأموال فالأول يؤثر في ميزان الخدمات و الثاني يؤثر في ميزان رأس المال في ميزان المدفوعات يمكن التفرقة هنا في إطار أدبيات الاقتصاد الدولي بأن عائد استثمار رأس المال في الخارج إنما هو عائد خدمي شأنه شأن عائد العمل أو عنصر الإنتاج في خدمة غير المقيمين و بذلك فإن زيادة حركة انتقال رؤوس الأموال سوف يؤدي إلى زيادة تدفق الخدمات مع إلزامية التفرقة بين الحركتين و الفصل بينهما ، فمثلا انتقال الاستثمارات لإنشاء مصرف الخدمات المصرفية المختلفة و تحقيق العائد من تلك الخدمات هو الذي يضاف إلى متحصلات الخدمات.

و أوضحت دراسات عديدة على سبيل المثال King and Levine 1993و Levine 1996 1997أن كلا من الدول النامية و المتقدمة ذات القطاعات المالية المفتوحة قد زادت فيها معدلات النمو بصورة أسرع من الدول ذات القطاعات المغلقة و قد قام عدد من الخبراء الاقتصاديين في منظمة التجارة العالمية (WTO) بإعداد دراسة نشرت في مجلة المنظمة في شهر سبتمبر 1997 تناولت الانعكاسات الايجابية على دول العالم ككل و أهمها:

- المنافسة في تقديم أفضل الخدمات المالية على مستوى العالم و ما يتبع ذلك من رفع كفاءة و أداء القطاعات المتخصصة في تلك المجالات و خفض التكاليف و تحسين نوعيتها.
- اختيار الوسائل الأفضل لإدارة المخاطر و امتصاص الأزمات المالية على مستوى العالم.
- تنويع و تطوير الأدوات المصرفية و تطوير أنظمة العمل في مجال الخدمات المالية.
- حث الحكومات على إتباع سياسات سليمة لإدارة الاقتصاد الكلي على مستوى دولهم و انتهاج سياسات ائتمانية جديدة بما يتماشى مع التطورات الحديثة و تعديل أنظمة القطاعات المالية و تطوير دور الأجهزة الرقابية .[21]

[21] – حدو علي ، **انعكاسات الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات المالية على تأهيل المنظومة المصرفية الجزائرية** ، ، مذكرة ماستر ،مالية، جامعة الجزائر 3،الجزائر، 2011-2012، ص: 65.

ثالثاً : متطلبات و مبررات تحرير تجارة الخدمات المالية

إن دعاة تحرير قطاع تحرير تجارة الخدمات المالية و فتحه على الأسواق الدولية يستندون إلى عدة اعتبارات في دعوتهم إلى عولمة أنشطة القطاعات المالية ، هذا و تتراوح مثل هذه الاعتبارات بين تحسين مناخ المنافسة إلى زيادة الاستثمارات و رفع كفاءة الخدمات المالية و تخفيض تكاليفها و ضمان توظيف أكبر للموارد في هذه القطاعات و بشكل عام يمكن تلخيص المنافع المرجوة من تحرير تجارة الخدمات في الجوانب التالية:

1-تعزيز المنافسة و تحسين كفاءة أداء قطاع الخدمات المالية الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض التكاليف و تحسين نوعية الخدمة بالإضافة إلى توفير خيارات أكثر و أفضل في الخدمات المالية.

2-تحسين خدمات الوساطة المالية و زيادة فرص الاستثمار من خلال توظيف أفضل للموارد فيما بين القطاعات و البلدان المختلفة وفقا للفترات الزمنية المناسبة و من خلال إدارة أفضل للمخاطر.

3-تحفيز الحكومات لتحسين إدارة السياسات الاقتصادية و سياسات الإشراف و الرقابة الخاصة بالقطاعات المالية.

و بالإضافة إلى ما سبق ذكره فإن دعاة تحرير تجارة الخدمات يعززون من مواقفهم بالاستناد إلى مبررات أخرى بعضها مرتبط بالقدرة على تحقيق معدلات نمو اقتصادي أعلى و البعض الآخر وثيق الصلة بالسعي إلى وضع سياسات اقتصادية و إجراءات رقابية سليمة و محكمة، و بالفعل قد اتضح من خلال تجارب كثير من دول العالم أن هناك علاقة ايجابية بين سياسات الانفتاح و معدلات النمو الاقتصادي في الدول النامية، أي أن الدول ذات السياسات الاقتصادية المفتوحة قد نمت بسرعة أكبر من الاقتصاديات المغلقة و هذا ينطبق أيضا على مدى السرعة في تطبيق الإصلاحات الاقتصادية حيث أن الدول التي قدمت التزامات بتحرير أسواقها المالية وجدت نفسها في وضع يحتم عليها السرعة في تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي و تطوير سياسات الإشراف و الرقابة المالية مقارنة بغيرها من الدول التي لم تقدم أي التزامات و بالتالي لم تجد نفسها في عجلة لإدخال الإصلاحات المطلوبة.

إن المبررات التي تساق في صالح تحرير تجارة الخدمات المالية لا تتوقف فقط عند ما تم ذكره بل أن بعضها يشير إلى جوانب أخرى لا تقل أهمية عن ما سبق منها على سبيل المثال لا الحصر: إمكانية نقل المعرفة و التكنولوجيا التي تشمل الممارسات المتقدة في القطاع المالي و خاصة في مجال الإدارة و المحاسبة، التعامل مع المعلومات و التعامل مع الأدوات المالية الجديدة.

كذلك فإن تحرير تجارة الخدمات من شأنه أن يوفر وسائل متنوعة لتقليل المخاطر التي قد تتعرض لها الأسواق المالية الصغيرة كما من شأنه توسيع هذه الأسواق من خلال زيادة حجم التعاملات و زيادة تنويع

الخدمات المعروضة الأمر الذي من شأنه أن يخفض من تذبذب هذه الأسواق و يقلل من حدة تعرضها للصدمات المالية.

و يمكننا أن نضيف إلى ما تقدم أن وجود أسواق مالية ذات كفاءة و انفتاح من شأنه أن يعزز معدلات الادخار و الاستثمار و بالتالي يزيد من كفاءة توظيف الموارد المالية، أي أن المنافسة بين المؤسسات المالية و تحرير سعر الفائدة و توفر أدوات ادخار جديدة يمكن أن تنعكس في شكل زيادة عائد الاستثمارات مما قد يحفز على مزيد من الادخار و الاستثمار و بالتالي زيادة معدلات النمو الاقتصادي كمحصلة لهذه الظروف المواتية.

تحرير الخدمات المالية من شأنه أن يسهل انتقال رؤوس الأموال من الدول ذات الفائض إلى الدول ذات الموارد المالية المنخفضة الأمر الذي يمكن هذه الدول الأخيرة من تخفيض تكاليف الاستثمارات فيها من خلال تمكنها من الحصول على مصادر متعددة وفقا لأفضل الشروط و التكاليف.[22]

رابعاً : العوامل المتحكمة في الطلب عليها دولياً

عرفت تجارة الخدمات منذ نهاية عام 2019 انخفاض متواضع بنسبة 19% في عام 2019، انخفضت صادرات الخدمات العالمية بشكل حاد في الربعين الاولين من عام 2020 عندما ضربت جائحة كورونا.

ظهرت علامات الانتعاش في الربع الثالث.ومع ذلك، لا يزال هناك انخفاض بنسبة 19.9 في المائة على أساس سنوي في الربع الثالث من عام 2020.

في عام 2019، بلغت قيمة صادرات الخدمات 6.1 تريليون دولار أمريكي و هو ما يمثل ربع قيمة إجمالي الصادرات العالمية بما في ذلك السلع، و 7% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي في أكثر من نصف اقتصاديات العالم، قدرت قيمة صادرات الخدمات المالية 520441 مليون دولار ما نسبته 8.53%،أما التأمين و إعادة التامين فقد بلغت قيمة الصادرات العالمية 137031 مليون دولار ما نسبته 2.25% من صادرات العالم.[23]

و فيما يلي نبين أهم العوامل المتحكمة في الطلب العالمي على الخدمات المالية:

1. التنافس بالوقت:

عامل الوقت مهم جدا في مختلف الأنشطة الخدمية نظرا للخصائص المرتبطة بطابع الخدمات (التطور، السرعة، التأخر،...) لذا يعتبر هذا العامل من أهم العوامل المتحكمة في الطلب على الخدمات في

[22] – جاسم المناعي ، **قوانين منظمة التجارة العالمية في مجال الخدمات المالية و تأثيراتها المحتملة على القطاع المصرفي الخليجي** ، المؤتمر المصرفي الرابع لدول مجلس التعاون الخليجي حول العمل المصرفي الخليجي في ظل المنافسة و الأسواق المالية العالمية المتغيرة–الدوحة ،قطر،24–25أكتوبر ،1998،ص ص: 02–03.

[23] –تقرير مؤتمر الامم المتحدة للتجارة و التنميةUNCTAD،2020.

الأسواق المحلية و الدولية على حد سواء ، حيث تلجأ الشركات المتنافسة على تقديم أي منتوج سلعي أو خدمي في سوقها المحلي أو تصديرها إلى الأسواق الخارجية إلى اختصار الوقت بين كل ابتكار و تقديم لمنتج جديد كما تعمل على اختزال وقت إنتاج و تقديم المنتج و تسليم المنتجات في الوقت المتفق عليه دون تأخير و ليس ذلك فقط بل في الوقت الذي يحدده العملاء و بذلك تكتسب سمعة تسمح لها بالفوز بجزء من الطلب الموجود في السوق على صعيد آخر نجد أن المدة الزمنية المدة الزمنية التي تستغرقها المؤسسة لتقديم منتوج جديد للسوق و المدة المستغرقة لتحسين المنتج هي كلها أمور مرتبطة بالمنافسة من خلال الزمن.

الميزة هنا لا تكمن في خفض التكلفة و تقديم أسعار تنافسية فقط بل يتعداه الى تلبية التنوع و التغير السريع في رغبات و أذواق العملاء و مجارات المنافسة الحادة في التصميمات و كذا المنافسة بالوقت و لذا اعتبر الوقت في مجال تقديم و تسويق الخدمات كثروة ذات قيمة نقدية و كإطار نشاط محفز أو دافع لذا يجب أخذه دائما بعين الاعتبار.

2. التنافس بالجودة:

تتحقق الجودة عندما ينجح المنتج في تصميم و تنفيذ و تقديم منتج (سلعة أو خدمة) تشبع حاجات و توقعات العميل حتى التي لم يفصح عنها و كل ما يمكنه أن يجعله أكثر رضا من استهلاكه للسلعة أو إفادته من الخدمة و تعد الجودة بلا شك سلاحا تنافسيا فعالا إذ لا يمانع عملاء كثيرون في أن يدفعوا أكثر مقابل تحصلهم على منتجات أحسن جودة أو أكثر انسجاما مع توقعاتهم.

و يتطلب التنافس بالجودة توفر العديد من المقومات و التي يمكن حصرها فيما يلي:

- ✓ استلهام حاجات و توقعات العملاء كأساس لتصميم المنتجات و كافة وظائف و نظم المؤسسة.
- ✓ جعل الجودة على رأس أولويات الإدارة العليا.
- ✓ اختيار و تدريب و تحفيز الموظفين لتعزيز نجاحها في الأداء المميز القائم على الابتكار.
- ✓ تصميم سليم للمنتجات و تنفيذ سليم للتصميمات.
- ✓ تبني مفهوم التحسين و التطوير المستمر للمنتج تحت مظلة إدارة الجودة الشاملة.
- ✓ التزود بتجهيزات فاعلة تهيء مقومات الإنتاج المرن كلما تطلب ذلك.
- ✓ استخدام تكنولوجيا المعلومات في تصميم النظام الإنتاجي للسلع أو الخدمات.

و بناءا على ما سبق يمكن القول أن الجودة تمثل شرطا جوهريا لقبول المنتج بشكل عام سواءا بالسوق المحلية أو الأسواق الخارجية و هي أساس لزيادة الصادرات السلعية أو الخدمية في الأسواق العالمية.

3. التنافس بالتكلفة أو السعر:

تميز الكثير من الأدبيات بين عدة أنواع من التنافسية منها التكلفة أو السعر عنصرا تنافسيا للمنتج، فالبلد الذي يتمتع بانخفاض تكاليف يتمكن من تصدير السلع و الخدمات غلى الأسواق الخارجية بصورة أفضل و خير مثال على ذلك (الصين) و كذل التنافسية غير السعرية و التي تشمل النوعية و الملاءمة و تسهيلات التقديم بالإضافة إلى عنصر الابتكار فالبلد ذو المنتجات المبتكرة و ذات النوعية و الأكثر ملاءمة للمستهلك بوجود المؤسسات المصدرة ذات السمعة الحسنة في السوق يتمكن من تصدير منتجاته حتى و لو كانت أعلى سعرا من سلع منافسيه.

التنافسية التقنية حيث تنافس المنظمات من خلال النوعية في صناعات عالية التقنية كما تميز الأدبيات أيضا بين التنافسية الظرفية أو الجارية و التي تركز على مناخ العمال و عمليات الشركات و استراتيجياتها بينما تركز التنافسية المستدامة أو الكامنة على الابتكار و رأس المال البشري و الفكري.

و تلعب التكلفة دورا هاما كسلاح تنافسي إذ لا يمكن تحديد أسعار تنافسية دون ضبط مستمر للتكاليف و حتى أن الكثير من الشركات المتميزة تهدف لأن تكون الرائدة في خفض عناصر التكلفة بين منافسيها في نفس الصناعة أو النشاط لأن تحليل عناصر التكلفة بهدف ترشيدها يساهم في تحسين الكفاءة و تحديد أسعار تنافسية الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى تعزيز القدرة التنافسية لهذه الشركات في أسواقها الوطنية أو في الأسواق العالمية.[24]

المطلب الثاني: الأطراف الفاعلة في أسواق الخدمات المالية العالمية.

من أهم ثلاثة أطراف فاعلة في أسواق الخدمات المالية الدولية و هي الشركات متعددة الجنسيات، شركات التأمين العالمية بالإضافة إلى البنوك دولية النشاط و شركات الوساطة المالية نظرا لما تتمتع به هذه الشركات من القدرات و المزايا التنافسية على المستوى العالمي في مجال تجارة الخدمات المالية و استحواذها على مختلف الأسواق العالمية، و سنحاول فيما يلي إبراز دور هذه الشركات العالمية في مجال تجارة الخدمات المالية.

أولاً : الشركات متعددة الجنسيات.

الكفاءة العالية التي تتمتع بها هذه الشركات أكسبتها الثقة من جميع المتعاملين معها عبر العالم، و من ذلك الثقة المالية التي جعلت البنوك و مختلف المؤسسات المالية تثق فيها، الشيء الذي جعلها مؤسسات قادرة على تعبئة الموارد المالية لصالحها من خلال:

[24] – بوسعدية مراد ، **تحرير تجارة الخدمات المالية في التجارة الدولية و دوره في تعزيز التنافسية التجارية الدولية** ،مذكرة ماجستير،مالية و تجارة دولية ،جامعة ورقلة، ، 2015-2016،ص ص ص: 17-18-19 .

1. المعاملات في الأسواق المالية:

بحيث تلجأ إلى طرح أسهمها في الأسواق المالية و التي تجد طلبا مرتفعا عليها بفضل اكتسابها لثقة فعلية لدى المتعاملين في السوق، الشيء الذي يمكنها من جلب التمويل بمبالغ ضخمة، كما تلجأ إلى شراء أسهم الشركات الأخرى بفضل الفوائض المالية التي تحققها، و هذا ما يساهم في نموها المستمر.

2. استغلال الفوائض المالية لدى البنوك التجارية:

بفضل أنشطتها الضخمة فإن هذه الشركات تلجأ عند الحاجة إلى استخدام السيولة الفائضة لدى البنوك التجارية بأنسب الشروط و هو ما يسمح لهذه البنوك بتوظيف أموالها و زيادة التعبئة المالية لها.

3. كفاءة الإدارة المالية:

كفاءة الإدارة المالية لهذه الشركات تلجأ إلى ابتكار الصيغ المناسبة للتمويل، ففي حالة استثماراتها المباشرة في مختلف الدول قد تلجأ إلى استخدام المدخرات المحلية في الدول التي توطن فيها هذه الاستثمارات و لا تلجأ إلى التمويل المركزي، و ذلك بعدة طرق إما بالاقتراض من البنوك المحلية أو اللجوء إلى صيغ المشاركة أو طرح أسهم شعبية بأسعار قليلة في السوق المالي المحلي يتمكن الجمهور الواسع من شرائها، أو طرح سندات أو غيرها من الطرق.

كما تعتبر الشركات متعددة الجنسيات من أهم مظاهر الاقتصاد العالمي المعاصر كما أنها أهم دعائم العولمة الاقتصادية من خلال عدة جوانب لعل أبرزها:

- ✓ **عولمة أسواق المال و الائتمان الدولي**:حيث أن الشركات متعددة الجنسيات فاعل قوي في الأسواق المالية الدولية، بل أن الأسواق المالية الدولية هي نتاجها، فبفضل نشاط هذه الشركات و استثماراتها الضخمة في أسهم الأسواق المالية تضخمت أنشطة هذه الأسواق و توسعت عبر الأقطاب المالية خاصة في الدول المتقدمة، و تتجلى ضخامة معاملاتها في الأسواق المالية في الاتجاهين شراءا و بيعا للأسهم و السندات و مختلف الأوراق المالية، فضلا عن أهمية في سوق الائتمان الدولي من خلال البنوك الضخمة، حيث تجني هذه البنوك أموالا طائلة من خلال عمليات الإقراض و الاقتراض و التحويلات التي تقوم بها الشركات متعددة الجنسيات، الشيء الذي ضخم المؤسسات المالية لتمتد أنشطتها عبر مختلف العواصم في العالم، و ساهم ذلك كله في توحيد الأسواق المالية و الائتمانية[25].

ثانياً : شركات التأمين العالمية:

[25] –محمد راتول، مرجع سبق ذكره،ص ص: 242–243.

تعتبر أنشطة التأمين من بين الأنشطة المالية الهامة التي تسعى الدول المتقدمة من خلال شركاتها العالمية السيطرة عليها باعتبارها من أهم مجالات تجارة الخدمات المالية التي تتفوق فيها بشكل مطلق على الدول النامية التي تعتبر من الأسواق المتأخرة في هذا المجال.

قدر النمو العالمي للطلب على التأمين على الأضرار ب 2.5% سنة 2015بعدما كان 2.8%سنة 2014، و السبب في ذلك تراجع معدل النمو في قطاع التأمين للدول المتقدمة من 2% إلى 1.7% خلال نفس المرحلة، و هذا على الرغم من الارتفاع المسجل في ألمانيا، حيث تشير الإحصائيات إلى انخفاض كبير في مجموع الأقساط في كل من بريطانيا و ايطاليا نتيجة لتراجع الطلب على تأمين السيارات.

و لم تسلم الأسواق الناشئة من تباطؤ النمو الذي انخفض من 6.3%سنة 2014إلى 5.6%سنة 2015، بحيث يرجع سبب ذلك إلى ضعف النمو الاقتصادي في أمريكا اللاتينية، بالرغم من تسجيل نمو في الأسواق الآسيوية الناشئة بـ 12% مدعما بالنمو في سوق التأمين على السيارات في الصين بالإضافة إلى نمو أسواق التأمين الأخرى في آسيا و الشرق الأوسط بنسبة 6%، و في جنوب الصحراء الكبرى و إفريقيا بـ4.5%.

شهد الطلب على تأمينات الأضرار نموا ضعيفا يصل إلى 3%سنة 2016و 3.2% سنة 2017كنتيجة لتقديرات ضعف النمو في الأسواق المتقدمة بحوالي 1.8% سنة 2016 و 1.7% سنة 2017،و هذا بالرغم من توقعات النمو في الأسواق الناشئة من 7.9% سنة 2016 إلى 8.7% سنة 2017 وفق ما هو موضح في الجدول التالي:[26]

الجدول رقم (2-2): نمو حجم الأقساط على تأمينات الأضرار في العالم خلال الفترة 2013-2016.

معدل النمو%	2013	2014	2015	2016	2017
إجمالي دول العالم	3.2	2.8	2.5	3.0	3.2
الأسواق المتقدمة	2.1	2.0	1.7	1.8	1.7
الأسواق الناشئة	8.0	6.3	5.6	7.9	8.7

المصدر:خلوف ياسين،متطلبات الضبط القانوني و المؤسساتي للتوجه نحو التأمين التكافلي في الجزائر،المجلة العربية للإدارة،العدد 3،سبتمبر 2020،الجزائر،ص: 185.

[26] – خلوف ياسين،**متطلبات الضبط القانوني و المؤسساتي للتوجه نحو التأمين التكافلي في الجزائر**،المجلة العربية للادارة،العدد 3،سبتمبر 2020،الجزائر،ص: 185.

و من جهة أخرى فقد انتشرت ظاهرة تداخل وظائف شركات التامين مع وظائف الشركات المصرفية عالميا، فشركات التامين العالمية تمارس أنشطة البنوك و خاصة في مسألة منح الائتمان، أو ضمان التسهيلات المصرفية، بالإضافة إلى وجود فروع مشتركة بينهما، و قيام كل منهما بترويج منتجات الآخر، و من أمثلة ذلك أنه يحق للبنوك الألمانية مزاولة كافة أعمال و خدمات التأمين، و لكن من شركات تأمين تابعة للبنك الأم و تكون مستقلة ماليا، مع خضوعها لأحكام الرقابة الفيدرالية و خاصة من ناحية الأسس و القوانين المعمول بها.

و تقوم شركات التأمين العالمية بتقديم سلسلة كبيرة من الخدمات المالية و المنتجات التأمينية المختلفة بأسعار تنافسية من أجل كسب أكبر عدد ممكن من الزبائن، و السيطرة على أسواق التأمين على المستوى المحلي و الدولي، كما توفر هذه الشركات مستوى مرتفع من تجميع المخاطر و تزويد المعلومات، و كذلك توفر درجة عالية من قابلية الخطر، بالإضافة إلى استثمار عقود الدفعات السنوية.[27]

الجدول رقم (2-3): التأمين و إعادة التأمين لبعض دول منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية (2015-2019)

[27] -بوسعدية مراد، مرجع سبق ذكره، ص: 23.

		السنوات																					
		2015				2016				2017				2018				2019					
	المؤشرات	اقساط التامين مليون$ (01)	الحصة السوقية % (02)	الحصة السوقية لفروع و وكالات الشركات الاجنبية في السوق الوطنية (%) – (03)	معدل اعادة التامين المقبول (%) – (04)	(01) مليون $	(02) %	(03) %	(04) %	(01) مليون $	(02) %	(03) %	(04) %	(01) مليون $	(02) %	(03) %	(04) %	(01) مليون $	(02) %	(03) %	(04) %		
البلدان	استراليا	78796	1.6	/	10.9	74145	1.4	/	12.5	72339	1.4	/	13.0	69991	1.3	/	14.3	61277	1.2	/	16.1		
	بلجيكا	30647	0.6	/	03	30432	0.6	/	2.9	30839	0.6	/	2.3	33703	0.6	/	1.8	35152	0.7	00	7.0		
	كندا	83612	1.7	15.8	7.6	81909	1.6	13.2	15.6	87408	1.6	12.7	16.1	87012	1.6	9.0	11.3	/	/	/	/		
	المانيا	293086	6.1	4	24.6	294660	5.7	3.9	24.5	311208	5.8	4.00	24.6	335669	6.3	3.8	24.7	344268	6.9	3.7	25.4		
	ايطاليا	165854	3.4	00	1.8	151423	2.9	00	2.1	150732	2.8	00	2.1	163781	3.1	/	2.3	158241	3.2	/	1.0		
	اليابان	313822	6.5	4.1	4.1	434737	8.4	4.3	6.5	390096	7.3	4.5	6.0	402773	7.6	0.1	5.5	399088	7.9	0.1	5.5		
	بريطانيا	336743	7.0	/	11.1	403794	7.8	00	35.8	394114	7.4	00	14.3	469120	8.9	00	20.4	418667	8.3	/	19.5		
	و م أ	2621083	54.1	00	22.8	2703793	51.9	/	22.3	2836293	53.2	00	23.0	2632284	49.7	/	11.9	277396	55.3	/	11.2		

Source : OCDE.Stat

نظرا لأهمية الأقساط المحصلة و الاستثمارات التي تتم،و الأهم من ذلك بسبب الدور الاجتماعي و الاقتصادي الذي تلعبه في تغطية مخاطر الأفراد و الشركات، يجمع المنشور السنوي " إحصاءات التأمين لمنظمة التعاون الاقتصادي و التنمية " البيانات الإحصائية الرسمية الرئيسية لقطاع التأمين في جميع دول منظمة التعاون الإقتصادية و التنمية حيث سنستعرض بعض المؤشرات الخاصة بسوق التأمين الدولي، هذا المنشور هو أداة أساسية لمستخدمي الإدارات و الشركات و الأوساط الأكاديمية العاملة في مجال التأمين.في عام 2016، تم وضع إطار إشرافي جديد لشركات التأمين و إعادة التأمين في الإتحاد الأوربي و في المنطقة الاقتصادية الأوربية، يتضمن هذا الإطار متطلبات إبلاغ منسقة بين دول الاتحاد الأوربي و المنطقة الصناعية الأوربية.[28]

حسب الجدول نلاحظ أن الولايات المتحدة الأمريكية رائدة في مجال التامين و إعادة التامين بالإضافة إلى بريطانيا و ألمانيا و اليابان و هذا ما يبين مساهمة هذا القطاع في التجارة الدولية للخدمات.

ثالثاً : البنوك الدولية النشاط و شركات الوساطة المالية.

تعتبر البنوك الدولية النشاط و شركات الوساطة المالية من أهم الأطراف الفاعلة في أسواق الخدمات المالية الدولية، و يرجع هذا إلى القدرات الكبيرة و المزايا التنافسية التي تحوزها هذا النوع من الشركات في مجال تجارة الخدمات المالية، مما مكنها من الاستحواذ على النصيب الأعظم من السوق المصرفية على المستوى المحلي و الدولي، حيث تقوم بتوجيه رؤوس الأموال و الاستثمارات إلى المشروعات التي تمكنها من تحقيق عوائد كبيرة و مرتفعة، و من ثم فهي تساهم بنسبة كبيرة في السيطرة على هذا النوع من التجارة.

فقد عرف سوق الخدمات المالية للبنوك الدولية النشاط و كافة الشركات التي تقوم بأعمال الوساطة المالية نموا و تطورا كبيرا عبر السنوات بفضل موجات التحرير المالي في إطار ما يعرف بالعولمة المالية،و الذي تم دعمه بواسطة التطورات التكنولوجية الحديثة في مجال معالجة البيانات و الاتصالات، الخبرات الكبيرة التي تمتلكها هذه البنوك على المستويات الدولية، و الذي يعكسه النمو المذهل للعمليات المالية على المستوى العالمي و كذا نمو تجارة الخدمات المالية على المستوى العالمي[29].

[28]–. OCDE.Stat

[29] –بوسعدية مراد،مرجع سبق ذكره،ص21.

أدى الانخفاض الكبير في الحواجز التي تحول دون الدخول وخصخصة البنوك العامة إلى تشجيع استراتيجيات المؤسسات الأجنبية ، لاسيما من خلال عمليات الدمج والاستحواذ. وقد أدى ذلك إلى جعل الأسواق المصرفية المحلية أكبر وأكثر قدرة على المنافسة.[30]

تعد ظاهرة الاندماج التي تجلت بشكل كبير و واضح في المصارف، و الذي يعتبر أحد المتغيرات العالمية الجديدة التي تزايد تأثيره بقوة و بشكل خاص خلال النصف الثاني من التسعينيات مع تزايد الاتجاه نحو عولمة البنوك، و هذا الأخير نتيجة لمتغيرين أساسيين من متغيرات العولمة اللذان أثرا و لا زالا يؤثران بشكل كبير على عمليات الاندماج و هما:

1- اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية التي تأتي ضمن اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات التي تتولى تطبيقها منظمة التجارة العالمية حيث أن هذا التحرير زاد من حدة المنافسة في الأسواق العالمية، و بالتالي أخذ يشكل لنا ما يسمى بالكيانات المصرفية العملاقة التي تكون قادرة على المنافسة في السوق العالمية.

2- معيار كفاية رأس المال بما لا يقل عن 8% من قيمة الالتزامات المصرفية ضمن اتفاقية بازل 01 و 02، و هو ما دفع الكثير من البنوك الصغيرة إلى الاندماج المصرفي مع بعضها البعض لزيادة قدرتها على التواجد و الاستثمار في السوق المصرفية العالمية.

و لعل من المؤشرات الدالة على ذلك تلك البيانات التي تشير إلى أن قيمة عمليات الاندماج المصرفي في العالم بلغ حوالي 2.6 تريليون دولار عام 1998 منها 1.6 تريليون دولار في الولايات المتحدة الأمريكية وحدها، و تمثل 1400 صفقة اندماج.

و باتجاه موازي لعمليات الاندماج بين المصارف فإن تنامي ظهور شركات الوساطة العالمية،حيث تلعب هذه الأخيرة دورا واسعا في أسواق المال العالمية نتيجة إمكانياتها المالية و قدرتها على مواجهة المخاطر المتوقعة و تنوع محفظتها الاستثمارية، و قد ساعد ظهور هذه الشركات المصارف على الإسراع في الدخول إلى نشاط الوساطة المالية غير المصرفية (التأمين، تمويل منشآت الأعمال، منشآت الاستشارة المالية، ...).[31]

في عام 2000 كانت أكبر البنوك و شركات في العالم من بين المراكز الثلاثة الأولى للقطاعات الأكثر ربحية، بإجمالي ما يقرب من 100 مليار $ 60 مليار $ على التوالي، مرتبة حسب حجم دخلها، و

[30]-Naceur Bernou,Mustapha Sadni Jallab,**Le Commerce des Services Financiers dans le Monde** : un état des lieux,workingPaper du GATT,Juin 2002,P12.

[31] – قحام سفيان و آخرون، **وظيفة الوساطة المالية و دورها في تفعيل أداء البورصة**، مذكرة ليسانس، نقود مالية و بنوك،المركز الجامعي آكلي محند اولحاج،البويرة،2010-2011،ص ص51-52.

115 من أكبر 500 شركة في العالم هي للوسطاء الماليون، 90% من هذه المؤسسات المالية التي تضم مجتمعة أكثر من 33 تريليون $ من الأصول هي إما بنوك أو شركات تأمين.

الجدول (2-4): الجدول التالي يبين أكبر الوسطاء الماليون في العالم

قطاع النشاط	العدد	المداخيل (بليون دولار أمريكي)	الحصة من الدخل الإجمالي (%)	إجمالي الأصول (بليون دولار)	الحصة من الأصول الإجمالية (%)
البنوك	56	1.44	43	21.33	64.3
شركات التأمين	48	1.39	41.6	7.63	23
شركات الخدمات المالية	6	0.35	10.5	2.7	8.2
شركات السمسرة	5	0.16	4.8	1.51	4.6
المجموع	115	3.34	100	33.17	100

Source : Naceur Bernou,Mustapha Sadni Jallab,Le Commerce des Services Financiers dans le Monde : un état des lieux ,workingPaper du GATT,Juin 2002,P10

تقوم البنوك التجارية الدولية بتقديم أكثر من 250 نوع من الخدمات المصرفية المختلفة، معتمدة على الأدوات التكنولوجية الحديثة في مجال معالجة البيانات و المعلومات و الاتصالات، الأمر الذي أدى إلى زيادة في إمكانية نقل الخدمات البنكية المتنوعة بصفة فورية تقريبا إلى مختلف مناطق العالم.[32]

المبحث الثاني: القواعد العامة التي تحكم التجارة الدولية في الخدمات المالية.

لم تشهد ظاهرة تحرير التجارة الدولية في الخدمات مثل هذا الاهتمام حتى بدء مفاوضات جولة الأورغواي للتجارة متعددة الأطراف، حيث كان ينظر إلى هذا القطاع على أنه مصدر لخدمات تعد في جوهرها مكملة للتجارة الدولية في السلع، و باستثناء الاتفاقية الدولية للنقل الجوي لم تكن هناك ترتيبات تنظم التجارة الدولية في قطاع الخدمات، إلا أن إصرار الدول المتقدمة على إدخال قضية التجارة الدولية في الخدمات في مجال المفاوضات و التي انبثق عنها ميلاد الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات التي تعد الإطار

[32] -بوسعدية مراد، مرجع سبق ذكره، ص: 22.

القانوني المنظم لهذا القطاع و فيما يلي سنتطرق لمختلف جوانب هذه الاتفاقية بالإضافة إلى الجهود الدولية لتحرير قطاع الخدمات خارج GATS.

المطلب الأول:الخدمات المالية في إطار اتفاقية GATS

تعتبر الاتفاقية العامة لتحرير الخدمات General Agreement on Trade related Services (GATS) من النتائج المميزة لجولة الأورغواي فقد كان نطاق تطبيق القواعد الدولية للتجارة متعددة الأطراف قبل هذه الجولة مقصورا على التجارة في السلع لكنه امتد في ظل الاتفاق الجديد ليشمل التجارة في الخدمات.[33]

و قد تضمنت الاتفاقية ست أجزاء أولها يحدد نطاق الإتفاقية و تعريف الخدمة الذي كان مثار نزاع كبير و الجزء الثاني يحدد النظم و الالتزامات العامة بينما يبين الجزء الثالث الالتزامات المحددة في حين يعرض الجزء الرابع التحرير التدريجي كما أفرد الجزء الخامس للأحكام التنظيمية و السادس للأحكام الختامية:[34]

أولاً : نطاق سريان الاتفاقية.

تحدد المادة الأولى نطاق سريان الاتفاقية حيث تعرف تجارة الخدمات تأسيسا على نمط تأدية الخدمة و تميز بين أربعة أنواع من التجارة الدولية للخدمات:

1- توريد الخدمة عبر الحدود: و هو توريد لا يتطلب الانتقال الفعلي للمستهلك أو مورد الخدمة، و التجارة الدولية في الخدمات هنا تأخذ شكل انتقال الخدمة ذاتها من دولة المورد إلى دولة المستفيد أو المستهلك و مثالها خدمات البنوك و شركات التأمين و المكاتب الهندسية.

2- الاستهلاك الخارجي: و في هذه الحالة تتطلب انتقال مستهلك الخدمة من دولته إلى الدولة المنتجة للخدمة و مثال ذلك السياحة

3- التواجد التجاري: و يقصد بها تقديم الخدمة من خلال تواجد فروع الشركات الأجنبية أو مكاتب التمثيل.

4- توريد الخدمة من خلال تواجد الأشخاص الطبيعيين: و في هذه الحالة يتطلب توريد الخدمة انتقال أشخاص طبيعيين من الدولة الموردة للخدمة للدولة المستهلكة لها.[35]

---

[33] عبد المنعم محمد الطيب،**أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الاسلامية**، طبعة تمهيدية،المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي،جامعة أم القرى،2005، ص :10.

[34] – محمد محمد علي ابراهيم،**الجات الآثار الاقتصادية لاتفاقية الجات** ،الدار الجامعية، الاسكندرية،2002-2003، ص :91..

[35] محمد محمد علي ابراهيم، مرجع سبق ذكره، ص: 104.

هذه الاتفاقية استبعدت الخدمات المتعلقة بالوظائف الحكومية البحتة نهائيا و التي تقدم بهدف غير تجاري و لا تنفذ ضمن شروط المنافسة مثل: خدمات البنوك المركزية و السلطات النقدية و الضمان الاجتماعي أو أنظمة التقاعد العامة.

هذا يعني استثناء الخدمات التي تقدم على أساس غير تجاري و من دون تنافس مع أحد و في إطار أداء الحكومة لوظائفها الأساسية (الخدمات المالية المقررة في إطار سياسة البنك المركزي أو سلطة نقدية لتنفيذ سياسات نقدية أو سياسات خاصة بسعر الصرف أو الأنظمة الرسمية كالتأمينات الإجتماعية و غيرها ...).[36]

[36] حسين الفحل، **الجاتس و آفاق التجارة العربية في الخدمات، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية**، المجلد 23، العدد الثاني، ص 123.

الشكل : (2-2) أساليب توريد الخدمات

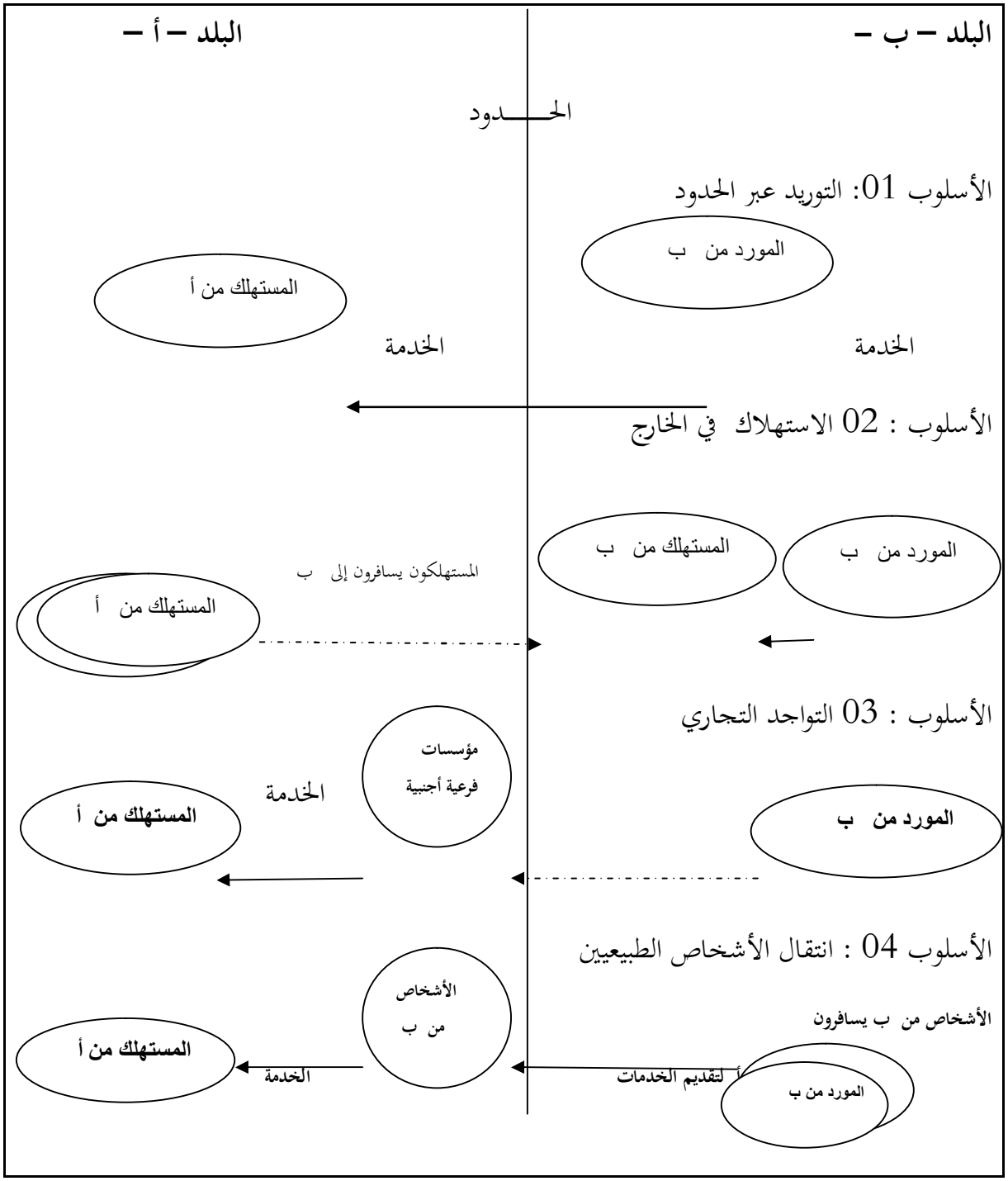

المصدر : نهال خليل دمشقية ، تميم صبيح ، مرجع سبق ذكره ، ص :178.

ثانياً : مبادئ و أحكام اتفاقية الـGATS.

اشتملت الاتفاقية على مجموعة من الالتزامات العامة و الالتزامات المحددة. فالالتزامات العامة التي تحكم تجارة الخدمات عبارة عن التزامات و قواعد عامة تطبق على كافة الدول الأعضاء بحيث يتعين على كل دولة عضو في الاتفاقية إتباعها و التقيد بها عند وضع و تنفيذ كافة الإجراءات التي تتخذها و تتعلق

بتنظيم تجارتها الخارجية ، و يضاف إلى ذلك أن هذه القواعد تتشابه في كثير من الأحيان مع القواعد الواردة في اتفاقية الجات 1947 باعتبار أن هذه القواعد خاصة بتنظيم التجارة الدولية بصفة عامة و لضمان حريتها مع مراعاة الفارق بين طبيعة تجارة السلع ' تجارة منظورة ' و تجارة الخدمات 'تجارة غير منظورة'.

أما الالتزامات المحددة و التي يختلف الأعضاء بشأنها حيث يقوم كل عضو بتحديد الالتزامات التي ينوي تحملها و ذلك عن طريق تقديم جدول خاص بالتزاماته إلى مجلس التجارة في الخدمات و هذه الأخيرة يتم تحديدها بناءاً على مفاوضات و مشاورات بين الأعضاء.[37]

سوف نستعرض الالتزامات العامة ثم نلي ذلك بالالتزامات المحددة على النحو التالي:

1- الالتزامات و المبادئ العامة:

تتعدد الالتزامات و المبادئ العامة التي وردت في اتفاقية الجاتس و التي نستعرضها كما يلي:

✓ **مبادئ معاملة الدولة الأولى بالرعاية:**

فيما يتعلق بالإجراءات التي تشملها هذه الاتفاقية ، يجب على كل عضو أن يمنح للخدمات و موردي الخدمات من أي عضو آخر 'فوراً و دون شروط' معاملة لا تقل رعاية عن تلك التي يمنحها لما يماثلها من الخدمات و موردي الخدمات من أي بلد آخر.[38]

بالرغم من أن مبدأ الدولة الأكثر رعاية يمثل التزاما عاما، فإن الاتفاق الجديد بشأن تجارة الخدمات يحتوي على ملحق يسمح للبلدان الأعضاء بأن تطالب بإعفائها من هذا الالتزام، و لا يجوز منح أي إعفاءات من هذا الالتزام إلا بعد أن يدخل الاتفاق حيز التنفيذ و تكون الدولة طرفا فيه، و لا يمكن التماس إعفاءات أخرى إلا بتقديم طلب إلى المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية لإجازة طلب الإعفاء بموافقة ثلاثة أرباع عدد الأعضاء على أن لا تستمر هذه الإعفاءات لأكثر من عشر (10) سنوات و يخضع التفاوض في الجولات التالية لتحرير التجارة التي يجب أن تعقد أولها في غضون 05 سنوات من دخول الاتفاق حيز التنفيذ.[39]

---

[37] ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد، مرجع سبق ذكره، ص 90.

[38]– سمير محمد عبد العزيز ، **التجارة العالمية و الجات 94** ، مكتبة الاشعاع ، الطبعة الثانية، 1997،الاسكندرية، ص ص 219–220 .

[39]حسين الفحل، مرجع سبق ذكره، ص 127.

✓ **الشفـافية:**

لما كانت العراقيل في ميدان التجارة الدولية للخدمات لا تأخذ شكل التعريفات الجمركية أو أي تدابير حدودية، و إنما عادة ما تكون إجراءات داخلية و بالتالي الواجب إتاحة الفرصة لكافة الأطراف للوقوف على كافة الإجراءات و التشريعات التي يطبقها كل طرف من أطراف الاتفاقية.

و يتم ذلك من خلال مبدأ الشفافية الذي يوجب نشر جميع القوانين و التشريعات و التنظيمات التي يتخذها أي طرف من أطراف الاتفاقية و إتاحة هذه المعلومات للجميع، كما أنه يتوجب على كل طرف إخطار مجلس التجارة في الخدمات بأية قوانين أو مبادئ توجهيه و إدارية جديدة أو أية تعديلات على التدابير القائمة و ذلك ضمانا لاستمرار مبدأ الشفافية.

كما يلتزم أطراف الاتفاقية بإنشاء مراكز للاستعلام عن هذه الإجراءات و التشريعات لتحقيق الاتصال الكامل بين الأطراف المتعاقدة دون إخفاء معلومات تعيق التجارة الدولية في الخدمات، و هو شرط ضروري لإتمام تحرير التجارة الدولية في الخدمات.

و يلاحظ أن الالتزام بمبدأ الشفافية لا يلزم الأطراف المتعاقدة بالإفصاح عن معلومات سرية يؤدي إفشاؤها إلى إعاقة تنفيذ القوانين أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة أو مصالح المنشآت التجارية.[40]

✓ **زيادة مشاركة الدو ل النامية:**

لما كانت معظم الدول النامية مستوردا صافيا للخدمات كنتيجة لانخفاض قدرتها التنافسية و بالتالي فان لتحرير التجارة الدولية للخدمات آثارا سلبية على اقتصاديات تلك الدول ، و من ثم كان لزاما تشجيعها على المشاركة في التجارة الدولية للخدمات و هذا ما تضمنته المادة 04، التي تقضي بتسهيل زيادة مشاركة الدول النامية في التجارة الدولية للخدمات من خلال التفاوض بين أطراف الاتفاقية حول التزامات محددة لتدعيم تلك القطاعات الخدماتية في الدول النامية و رفع كفاءتها و قدرتها التنافسية و إتاحة إمكانية حصولها على التكنولوجيا و الاتصال بشبكات المعلومات، بشروط ملائمة ، و تحسين إمكانيات وصول هذه الدول إلى قنوات التو زيع و الإعلام و شبكات المعلومات، و تحرير الأسواق في القطاعات و في وسائل اللوجستيات ذات الأهمية لصادرات الدول النامية ، مع توجيه اهتمام خاص للدول الأقل نموا.

✓ **التكامل الاقتصادي:**

تجيز المادة (05) من الاتفاقية دخول الدول في أي تكتلات إقليمية لتحرير التجارة الدولية في الخدمات بشرط أن تغطي هذه الاتفاقيات قطاعات خدمية كبيرة، و أن ينص على إلغاء أو إزالة جميع أنواع

[40] محمد محمد علي ابراهيم، مرجع سبق ذكره، ص 107.

التمييز بين أطراف التكتل، و أن لا تؤدي التكتلات إلى إعاقة التجارة الدولية في الخدمات، كما نصت الفقرة (03) من ذات المادة على مراعاة قدر أكبر من المرونة في تطبيق هذه الشروط عند اتفاق الدول النامية على إقامة تكتل إقليمي فيما بينها بهدف التجارة في الخدمات.

كما تتيح هذه المادة للدول النامية إجراء ترتيبات تفضيلية فيما بينها لا تسري على باقي الدول.و تبين أن الدول النامية لم تعترض على هذا المبدأ و ذلك لارتباط بعضها باتفاقيات تكامل إقليمي و اتفاقيات مناطق حرة و اتفاقيات تفضيلية.

كما ألزمت الاتفاقية الأطراف المتعاقدة في أي اتفاق إقليمي بإخطار مجلس التجارة في الخدمات بهذه الاتفاقيات أو التعديلات لأحكامها.

كما أجازت المادة (05 مكرر) من نفس الاتفاقية للأطراف المتعاقدة الدخول في اتفاقيات تحقيق التكامل بين أسواق العمل بها، و ذلك بهدف تحقيق حرية انتقال الأيدي العاملة بين الأطراف المتعاقدة على المستويات الإقليمية، و يجب إخطار مجلس التجارة في الخدمات بهذه الاتفاقيات.

✓ **التنظيم المحلي:**

يقصد بالتنظيم المحلي الأحكام المنظمة للتجارة الدولية في الخدمات على المستوى المحلي، تعطي هذه الأحكام الأطراف المتعاقدة الحق في تنظيم قطاع الخدمات داخليا بما يخدم أهداف السياسة الوطنية، و بما يتلاءم مع أحكام اتفاقية الجات و لا يعوق حرية التجارة الدولية في الخدمات، كما ترسم هذه الأحكام أسلوب استصدار التراخيص اللازمة لتوريد الخدمات إلى أي دولة أخرى، كما تلزم الأطراف المتعاقدة بإخطار موردي الخدمات من الأجانب بما اتخذ بشأن طلبات الترخيص لهم لتور يد الخدمات.

و تنظم المادة (06) من الاتفاقية دور مجلس الخدمات في وضع الضوابط لمنع استخدام المعايير الفنية و شروط التراخيص لحواجز للتجارة الدولية في الخدمات.

✓ **الاعتراف:**

إذا كان الطرف المتعاقد يشترط خبرة معينة للتعليم لمنح التراخيص لموردي الخدمات الأجانب، فانه يتعين عليه الاعتراف بالتعليم و الخبرة التي يحصل عليها مورد الخدمة في أي بلد آخر.

و قد يكون الاعتراف تلقائيا أي يتم دون ترتيب أو اتفاق و في هذه الحالة لا بد من منح المورد الأجنبي الفرصة لإثبات أهلية التعليم و الخدمة التي يحصل عليها في بلده و كفايتها للحصول على ترخيص توريد الخدمة، أما إذا كان الاعتراف يتم بموجب اتفاق بين الدول فلا بد من إتاحة الفرصة للأطراف المتعاقدة للانضمام إلى هذا الترتيب، و تلزم الاتفاقية الأطراف المتعاقدة بضرورة إخطار مجلس التجارة في الخدمات بإجراءات الاعتراف القائمة و أية تعديلات تطرأ عليها.

✓ **الاحتكارات و موردي الخدمات الوحيدين:**

لا تحضر الاتفاقية احتكار توريد الخدمات و إنما تهدف إلى تنظيمها فقط بهدف ضمان عدم إساءة المورد لمركزه الاحتكاري، وتقصر الاتفاقية اهتمامها على تنظيم الاحتكارات التجارية التي تؤثر على حرية التجارة الدولية في الخدمات، و ذلك في القطاعات التي تعهد الطرف المتعاقد على تحريرها بموجب العروض التي يقدمها في جداول الالتزامات، و لا تمد الاتفاقية اهتمامها إلى الاحتكارات الطبيعية التي تفرضها الصفة السيادية للدولة أو مصالحها القومية.

✓ **المدفوعات و التحويلات و القيود الخاصة بميزان المدفوعات:**

حيث لا يجوز وفقا لهذا الالتزام و المنصوص عليه في المادة الحادية عشر (11) من الاتفاقية فرض قيود على التحويلات و المدفوعات الدولية المسددة لقاء عمليات جارية تتصل بالتزامات محددة ، إلا في الظروف المذكورة في المادة الثانية عشر (12) الخاصة بالقيود الخاصة بميزان المدفوعات، و التي أجازت للعضو عندما يواجه صعوبات خطيرة في ميزان المدفوعات، أو صعوبات مالية خارجية، أو يواجه تهديدا بوقوع هذه الصعوبات، أن يعتمد على قيود التجارة في الخدمات، و التي قام بتقديم التزامات محددة بشأنها، بما فيها القيود على المدفوعات و التحويلات لقاء عمليات ترتبط بهذه الالتزامات، شريطة أن لا تميز هذه القيود بين الأعضاء، و أن تتوافق مع النظام الأساسي لصندوق النقد الدولي، و أن تتجنب الضرر غير الضروري بالمصالح التجارية و الاقتصادية و المالية لأي عضو آخر، و أن لا يتجاوز ما هو ضروري لمعالجة الصعوبات المذكورة، و أن تكون مؤقتة، و أن يتم تصفيتها على مراحل.[41]

2-الالتزامات المحددة:

الاتفاقية العامة للتجارة و الخدمات لا تنص على التحرير الفوري للخدمات و فتح الأسواق في مختلف قطاعات الخدمات، بل يحدد كل طرف من أطراف التعاقد القطاعات التي يرغب في تحريرها، و هذه الالتزامات لا تسري إلا على الخدمات المدرجة في الجداول المقدمة من أطراف التعاقد، و التي تتضمن التزاماتهم بتحرير خدمات معينة و تحفظاتهم و شروطهم، و تعرف هذه الالتزامات باسم الالتزامات المحددة، و المعرفة في الجزء الثاني منها – مبدأ النفاذ للسوق و مبدأ المعاملة الوطنية الذين نستعرضهما فيما يلي:

✓ **مبدأ النفاذ للسوق:**

يهدف هذا المبدأ إلى التخلص تدريجيا من بعض الإجراءات التي ترمي إلى الحد من حرية تنقل الخدمات بين أطراف الإتفاقية و بصفة عامة تحضر المادة (16) من الإتفاقية فرض ستة (06) أنواع من القيود:

[41] – منية خليفة، **أثر تحرير تجارة الخدمات المالية على النشاط المصرفي في الجزائر2005-2008**،أطروحة دكتوراه،التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 3 ،2010-2011، ص ص:36 ،37 .

- تقييد عدد موردي الخدمة الأجانب، سواءا كان القيد في صورة حصص كمية أو منح حق احتكار أو امتياز وحيد لتقديم الخدمة لموردين محددين.
- وضع حد أقصى لمجموع العمليات الخدمية أو إجمالي ناتجها في صورة عددية على شكل حصص.
- تقييد عدد الأشخاص الطبيعيين الأجانب الذين يجوز استخدامهم في قطاع معين.
- اشتراط شكل قانوني معين، أو نوع معين ن المشروعات التي يسمح لموردي الخدمة أن يقدمها من خلاله كاشتراط أن تكون هناك فروع للقيام بالعمل المصرفي مثلا.
- وضع قيود خاصة برأس المال الأجنبي للمشروع، مثل وضع حد أقصى للمساهمة الأجنبية في رأس مال المشروع، أو وضع حد أقصى للقيمة الكلية للاستثمار الأجنبي لكل شركة على حدا أو لجميع الشركات الأجنبية.

✓ **مبدأ المعاملة الوطنية :**

نصت المادة (17) من الإتفاقية أن قطاعات الخدمة المدرجة ضمن جداول التزامات أطراف الإتفاقية، و في إطار الشروط الواردة بهذه الجداول، فإن كل طرف من أطراف الإتفاقية يجب أن يعامل الخدمات الأجنبية و الخدمات المحلية و موردي الخدمات الأجانب و المحليين بلا تمييز ضد الأجنبي، و ذلك في ضوء الالتزامات المقدمة من كل طرف من أطراف الإتفاقية حيث لا يجوز تعديل أو سحب هذه الالتزامات إلا بعد الإتفاق مع الأطراف المتضررة و تعويضها، و لا يكون ذلك إلا بعد 03 سنوات من دخول الإتفاقية حيز التنفيذ.[42]

يمكن القول أنه و بخلاف الالتزامات العامة، فإن الالتزامات المحددة بشأن المعاملة الوطنية، لا يمكن معرفتها إلا بالرجوع إلى جدول الالتزامات الخاص بكل عضو، و من ثم يجب على كل عضو الالتزام بالمعاملة الوطنية في جداوله و أن يحدد القطاعات التي سوف يطبق عليها ذلك، و كذلك الشروط و المؤهلات، و إجراءات التمييز أمام الخدمات الأجنبية و مورديها.[43]

✓ **جداول التعهدات المحددة:**

تعتبر هذه الجداول قلب الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بواسطتها يمكن معرفة تعهدات أي عضو إذ خصصت المادة (20) من الإتفاقية سالفة الذكر لبيان القواعد الرئيسية و العامة التي يتعين على كل عضو أن يراعيها و هو يقوم بتسجيل تعهداته المحددة في مجالي النفاذ إلى الأسواق و المعاملة الوطنية و فيما يلي نموذج لهذه الجداول:

[42]– محمد محمد علي ابراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص ص: 116-117.

[43] – ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد، مرجع سبق ذكره ، ص: 102.

الجدول رقم (2-5) : نموذج لجدول التعهدات المحددة

القطاع أو القطاع الفرعي	أساليب التقديم	القيود على النفاذ إلى الأسواق	القيود على المعاملة التفضيلية	التعهدات الإضافية
الجزء الأول : التعهدات الأفقية				
-	1-عبر الحدود 2-الاستهلاك في الخارج 3-التواجد التجاري 4-التواجد المؤقت للأشخاص الطبيعيين			
الجزء الثاني : التعهدات في قطاعات محددة				
	1-عبر الحدود 2-الاستهلاك في الخارج 3-التواجد التجاري 4-التواجد المؤقت للأشخاص الطبيعيين			

المصدر : إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص :105.

ثالثاً -الخدمات المالية التي شملتها اتفاقية GATS:

تظهر هذه النقطة من خلال مضمون الملحق الخاص بالخدمات المالية و عوامل نمو تجارة الخدمات المالية.

1-مضمون الملحق و أهميته:

تعد اتفاقية تحرير الخدمات المالية من ضمن محتويات الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات، حيث ميزت بين مجموعتين أساسيتين من الخدمات المالية:

✓ **خدمات التأمين و الخدمات ذات العلاقة بالتأمين:**

و هي تلك التي تغطي التأمين بمختلف أشكاله و تتمثل في:

- التأمين المباشر على الحياة، و خدمات التأمين مثل التأمين على الممتلكات، و التأمين ضد الحريق و السرقة و غيرها.
- خدمات إعادة التأمين.
- خدمات الوساطة في التأمين ، مثل السمسرة و الوكالة.
- الخدمات المساندة للتأمين مثل الاستشارة ،وخدمات تقدير المخاطر و تسوية النزاعات.

✓ **الخدمات المصرفية وغيرها من الخدمات المالية الأخرى:**

- قبول الودائع من الأفراد.
- الإقراض بكل أنواعه، و يتضمن القروض الاستهلاكية، و الائتمان العقاري و المساهمات و تمويل العمليات التجارية.
- خدمات الضمان و الإعتمادات المستندية.

- جميع أشكال نقل و صرف النقود و التي تتضمن البطاقات الائتمانية،و الشيكات السياحية و الشيكات المصرفية.

- التجارة للحساب الشخصي أو لحساب العملاء في السوق المالية أو غيرها من الأدوات التالية:

✓ الأدوات المالية مثل الشيكات،شهادات الادخار و الكمبيالات.

✓ صرف العملات.

✓ أدوات الصرف و الفوائد مثل المبادلات و المؤجلات.

✓ أدوات المشتقات المالية.

✓ أدوات الائتمان المتنقلة.

✓ الأدوات و الأصول المالية الأخرى القابلة للانتقال و التفرغ مثل الذهب.

- المساهمة في إصدار كافة أنواع الخدمات المالية،و تتضمن الاكتتاب و الإصدار و الخدمات المرافقة مثل الخدمات الاستشارية و غيرها.
- **السمسرة المالية:**

- إدارة الأصول مثل إدارة الأموال و المحافظ الاستثمارية بشتى أنواعها، و إدارة صناديق المعاشات و التقاعد، ودائع الكفالة و الأمانة.
- خدمات التسوية و المقاصة للأصول المالية، و تتضمن الأوراق المالية و أدوات المشتقات و غيرها من الأدوات القابلة للتداول.
- المعلومات المالية، و تتضمن تجميع و نقل هذه المعلومات و معالجة البيانات المالية، و البرامج المتعلقة بها.
- الخدمات المنشورة و الوساطة، و غيرها من الخدمات المالية المساعدة المتعلقة بجميع الخدمات المدرجة أعلاه، و تتضمن التحليل الائتماني، الاستثمار، الخدمات الاستشارية في حالة الشراء و إعادة الهيكلة للشركات.

و تتم التجارة الخارجية في الخدمات المالية عندما يتم توريد أي من الخدمات المالية المذكورة أعلاه و بأي شكل من الأشكال الأربعة لتوريد الخدمات، بشرط ألا تكون هذه الخدمات حكومية أو ذات طابع حكومي و يعتبر انتقال الخدمات عبر الحدود أو عن طريق الوجود التجاري من أكثر الوسائل استخداما في تجارة الخدمات المالية نظرا لارتباطها بالتطورات التكنولوجية و الاستثمار الأجنبي المباشر.

كما تجدر الإشارة إلى انه توجد بعض الخدمات المالية مستثناة من الخدمات الواردة في الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية و تتمثل هذه الخدمات فيما يلي:

- الخدمات التي يزودها البنك المركزي أو السلطة النقدية أو أي سلطة أو هيئة عامة بغرض تطبيق السياسات النقدية و سياسات سعر الصرف.
- الأنشطة و الخدمات المالية التي تكون جزءا من الضمان الاجتماعي أو الخطط الخاصة بالتقاعد التي تقدمها الحكومة.النشاطات المالية الأخرى التي تقوم بها أي مؤسسة لحساب الحكومة أو بكفالتها و باستعمال الوسائل المالية للحكومة.[44]

المطلب الثاني: الجهود الدولية لتحرير الخدمات المالية.

بسبب القيود المفروضة على التجارة الدولية في الخدمات المالية، اشتدت الحاجة إلى تحرير هذا النوع من التجارة، و إزالة تلك القيود بقواعد قانونية ذات طابع دولي، حيث قامت المنظمات المعنية بهذا المجال بعقد اتفاقات تهدف إلى التحرير الدولي للتجارة في الخدمات المالية، منها:

[44]–بديار صباح،مرجع سبق ذكره ، ص: 94 .

أولاً - جهود منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية OECD:

قامت هذه المنظمة بوضع كل من دليل تحرير تحركات رأس المال، الذي يحدد الخدمات المالية التي يتم تقديمها عبر الحدود إلى غير المقيمين من خلال التزامات كل دولة عضو على حدا، و دليل تحرير المعاملات الجارية غير المنظورة الذي يحدد الخدمات المالية التي يتم تقديمها بإنشاء فروع أجنبية في أسواق الدول الأخرى، و يشمل ملحقا بالأنشطة التي يجب تحريرها، و من ضمنها الاستثمار الأجنبي في مجال الخدمات المصرفية، و يعالج مشكلات النفاذ للأسواق و الصادر عام 1961، و أيضا إعلان الاستثمار الدولي و الشركات متعددة الجنسيات الصادر عام 1976، و يعالج القيود على عمليات الأجهزة المحلية و الأجنبية، بهدف الوصول إلى معاملة وطنية متساوية مع الأجهزة المالية المحلية.

و قد تم إضافة بعض المعاملات المالية المستحدثة إلى إقامة الأنشطة التي تشملها إجراءات التحرير و ذلك في عام 1989، و التي تشمل تحركات رؤوس الأموال و تدفقاتها قصيرة الأجل و التعامل في المبتكرات المالية، كعمليات سوق النقد و القروض و الائتمانات المالية قصيرة الأجل، و العمليات الآجلة و المبادلات و الخيارات، و الخدمات المصرفية و التجارية و الاستثمارية و إدارة الأصول و خدمات الوكالات كالبحوث و الاستشارات المالية و منح حق التأسيس، حيث يتم إعطاء معاملة وطنية متكافئة للبنوك الأجنبية مقارنة بالبنوك المحلية.

ثانياً – جهود الاتحاد الأوربي:

قامت دول الإتحاد الأوربي بإزالة كافة القيود و الاختلافات بين الأنشطة التي تقدمها جميع المؤسسات المالية، لكي تتواجد البنوك المتكاملة التي تقدم جميع الخدمات المالية و التجارية و الاستثمارية و إزالة قيود الصرف الأجنبي على تدفقات رؤوس الأموال قصيرة الأجل، و إزالة كافة المخاطر المترتبة عليه، لتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف في ظل النظام النقدي الأوروبي في عام 1988 التوجه البنكي الثاني Second Banking Directive (SBD)، و الذي يعتبر منهجا شاملا لتحديد اختصاصات البنوك و انتشارها الجغرافي من خلال الفروع أو تقديم الخدمات عبر الحدود، و اشتمل هذا التوجه أيضا على قائمة بالأنشطة المصرفية المسموح بتقديمها، و تضمن هذا التوجه مجموعة من المبادئ التي تحكم العمل المصرفي بين دول الاتحاد، و تنظم معاملاتها المالية مع الدول الأخرى، و من أمثلتها:

- مبدأ الاعتراف المتبادل، أي توفير مبدأ معاملة قوانين و نظم كل دولة عضو مع نظم و قوانين الدول الأعضاء الأخرى.
- مبدأ رقابة الدولة الأم على عمليات و أنشطة الفروع التابعة لمؤسساتها المالية في الدول الأخرى و رقابتها على تقديم الخدمة المالية عبر الحدود.

- مبدأ المعاملة بالمثل، أي منح دولة عضو حق تأسيس مؤسسات مالية في باقي الدول الأعضاء، إذا أعطت تلك الدولة نفس الحق للمؤسسات المالية من دول الإتحاد الأخرى.

ثالثاً – مقررات لجنة بازل الإشرافية:

تاريخيا تعرضت البنوك لمخاطر الائتمان أساسا من خلال القروض المباشرة و مراعاة العلاقات في عمليات التمويل، و قد وضعت الاشتراطات الخاصة برؤوس الأموال لمعالجة المتطلبات الرئيسية لتلك الأنماط من مخاطر الائتمان.

و منذ عام 1988 وضع "اتفاق رأس المال " الذي أصدرته لجنة بازل للإشراف على البنوك، الخطوط الإرشادية للاحتياطات المصرفية المالية ضد المخاطر الائتمانية غير المتوقعة، و يهدف الاتفاق إلى تطوير ظروف تنافسية متوازنة عبر الدول، للبنوك ذات النشاط الدولي و لدعم المرونة المالية للبنوك، و قد أصبح اتفاق بازل بشأن رؤوس الأموال، منذ طرحه في 1988، هو المعيار العالمي الذي تقرر على أساسه السلامة المالية للبنوك.[45]

و قد تم تقسيم دول العالم إلى مجموعتين،و ذلك على أساس قياس المخاطر الائتمانية حيث تضم المجموعة الأولى الدول منخفضة المخاطر، و تشمل دول منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية OECDبالإضافة إلى السعودية و سويسرا، أما المجموعة الثانية فتضم الدول ذات المخاطر المرتفعة، و تشمل باقي دول العالم، وقد قامت لجنة بازل بتطوير هذه المعايير و ذلك كي تتماشى مع التطورات التي لحقت بالخدمات المالية و المصرفية و استخدام التكنولوجيا المعلوماتية في هذا المجال.

هذا عن الاتفاقات الدولية التي قامت بتنظيم التجارة الدولية في الخدمات المالية، و تحريرها من القيود الداخلية بكل دولة و التي قد تعوقها، و يضاف إليها اتفاقية أمريكا الشمالية للتجارة الحرة NAFTAو النص على انفصال الخدمات المالية عن باقي الخدمات الأخرى، و تطبيق مبدأ المعاملة الوطنية بين الدول الأعضاء بها، و هي الولايات المتحدة الأمريكية و كندا و المكسيك، و كذلك الإتفاق الذي تم بين الولايات المتحدة الأمريكية و كندا بإنشاء منطقة حرة بينها FTA، و تحرير الخدمات البنكية، و أخيرا الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS و تحريرا للخدمات المالية.[46]

[45] – ضياء مجدي الموسوي،**الاقتصاد العالمي ما بعد الأزمة المالية والإقتصادية العالمية 2008–2009**،الطبعة الأولى،مؤسسة كنوز الحكمة،2013،الجزائر،ص:114.

[46] –فاطمة بوسالم، مرجع سبق ذكره، ص: 87.

خلاصة الفصل:

تناولنا في هذا الفصل العديد من النقاط فيما يخص تجارة الخدمات المالية بدءا بمفهومها و العوامل المتحكمة في الطلب عليها مرورا بالأطراف الفاعلة في أسواق الخدمات المالية العالمية، و التي تتضمن كل الخدمات المالية التي يقدمها المقيم إلى الأشخاص غير المقيمين، و تشكل التجارة الدولية في الخدمات المالية حصة لا يستهان بها في إجمالي التجارة الدولية إذ تعد المحرك الرئيسي لنمو هذه الأخيرة.

ثم بعد ذلك خصصنا المبحث الثاني من هذا الفصل للقواعد العامة التي تحكم التجارة الدولية في الخدمات المالية بشكل نوعا ما مفصل و ذلك من خلال التطرق لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المنضوية تحت لواء منظمة التجارة العالمية و التي تع أول اتفاق متعدد الأطراف يهدف إلى تحرير تجارة الخدمات على المستوى العالمي ثم في الأخير استعرضنا الجهود الدولية لتحرير تجارة الخدمات خارج إطار اتفاقية GATS.

الفصل الثالث:

انعكاسات تحرير الخدمات المالية في الجزائر و دوره في تعزيز تنافسيتها

الفصل الثالث:

انعكاسات تحرير الخدمات المالية في الجزائر و دوره في تعزيز تنافسيتها

تمهيد:

يعتبر وجود قطاع مالي متطور و فعال أمر بالغ الأهمية لتحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي و التنمية الاقتصادية المستدامة ، حيث تعمل الوسائط المالية على تعزيز الاستثمار و النمو من خلال التخصيص الفعال للموارد على مستوى المكان و الزمان، و ذلك من خلال تيسير تبادل السلع و الخدمات، تعبئة الخدمات، تقليل تكلفة التمويل و تسيير إدارة المخاطر، و تشمل عملية تطوير القطاع المالي القيام بالمزيد من الإجراءات التي تتوافق مع اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة المتعلقة بالخدمات بغية تحرير الخدمات المالية و تعزيز المنافسة و زيادة الكفاءة في عمل الجهاز المالي، كما تشمل أيضا الإلتزام بالمعايير و النظم الدولية القانونية و الرقابية، إذ أثبتت العديد من الدراسات وجود علاقة طردية بين تطور القطاع المالي و تحقيق معدلات مرتفعة من النمو ، و عليه سوف نتطرق في هذا الفصل إلى واقع و أداء القطاع المالي الجزائري و أثر تحرير الخدمات المالية عليه.

المبحث الأول: واقع و أداء القطاع المالي الجزائري:

المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري:

لا يخلف النظام البنكي الجزائري عن ذلك الموجود في الدول النامية كثيراً، لكن له من الخصوصيات الذاتية المبنية على الخلفية التاريخية، ما يجهله ذو طابع خاص، و هو الذي مر بعدة مراحل، نحتت كل مرحلة جزءاً من بنيانه إلى أن وصل إلى ما هو عليه اليوم.[47]

أولاً : نشأة و تطور النظام البنكي الجزائري:

إنالولوج في دراسة النظام البنكي الجزائري يفرض علينا أولاً أن نعرج على البنوك التجارية المتواجدة في الجزائر خلال المرحلة الاستعمارية من 1830 إلى 1962 حيث دراسة نشأتها و التعرف على هيكلها و بحيث خصائصها يمكننا من تشكيل صورة واضحة المعالم عنها.

1- النظام البنكي في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي

- **نشأته:**

بعد دخول فرنسا إلى الجزائر سنة 1830 عملت على محو أي استقلال نقدي و بنكي في الجزائر و قامت بإنشاء أول بنك في الجزائر بمقتضى القانون الصادر في 19 جويلية 1843 الذي يعتبر أحد فروع بنك فرنسا المتواجدة في كل مستعمراتها، و الذي بدأ: "فعلا بإصدار النقود مع بداية سنة 1848"، ليتقرر بعده بسنة رسمياً استعمال الفرنك الفرنسي كعملة للتداول في الجزائر و ذلك سنة 1849.

ثم توالت بعد ذلك التاريخ نشأة البنوك في جزائر الاحتلال، و عليه كان "المصرف الوطني للخصم Le comptoir national d'escompte ثاني بنك من حيث النشأة بعد البنك المذكورأعلاه و: "ثالث مؤسسة هي بنك الجزائر La banque d'Algérie سنة 1851 برأسمال قدره 3 ملايين فرنك".[48]

- **مكوناته:**

ينقسم النظام البنكي في الجزائر في تلك الحقبة إلى بنوك رئيسية و ثانوية.

✓ **البنوك الرئيسية:**

و هي بنوك الإصدار و تتضمن مؤسستين هامتين: المؤسسة الوطنية للخصم و بنك الجزائر.

- **المؤسسة الوطنية للخصم (CNE):**

لقد تم وضع القوانين الأساسية التي تسير هذه المؤسسة سنة بعد تأسيسها أي في سنة 1849 و تم فتح الاكتتاب فيها و في نفس الوقت قام بنك فرنسا بقبول مبدأ إعادة خصم أوراق البنك الجديد، و الذي

[47]- عبد اللطيف بلغرسة،**اصلاح النظام البنكي الجزائري من التأميم إلى الخوصصة**،الطبعة الأولى،2019،الدار الجزائرية،الجزائر، ص: 42.

[48] عبد اللطيف بلغرسة، مرجع سبق ذكره،ص: 49.

حدد رأس ماله بـ 1.5 مليون فرنك، ساهم فيه السكان الأصليون بـ 69 سهم بقيمة 20 فرنك للسهم من مجموع 482، فبرغم محدودية أمواله، فإن المؤسسة الوطنية للخصم كانت تمتلك منذ جوان 1850، 636سنداً بقيمة 375 ألف فرنك، و رغم الجهود التي بذلت من أجل إنشائها، إلا أن هذه المؤسسة لم تحقق الأهداف التي وجدة من أجلها.

- **بنك الجزائر:**

يعرف ببنك الخصم، بنك الإصدار و بنك الودائع، و قد تأسس بنك الجزائر برأس مال مقداره 3 ملايين فرنك فرنسي ممثلة بـ 600سهم، و قد منحته السلطات الفرنسية آنذاك قرضاً بـ 1.5 مليون فرك فرنسي.

و قد وقع البنك في أزمة سنة 1880-1900 و ذلك نتيجة إفراطه في تمويل القطاع الزراعي، و بالتالي اضطرت السلطات الفرنسية عام 1900 إلى اتخاذ عدة إجراءات كنقل مقر البنك إلى العاصمة الفرنسية باريس و تغيير اسمه إلى بنك الجزائر و بنك تونس، و تغيير أسس الإصدار و التغطية.

و قد عاد البنك إلى تسميته الأصلية بنك الجزائر في تاريخ 1958/09/19 بعد أن تحصلت تونس على استقلالها، و ظل بنك الجزائر يعمل و يقوم بمهامه البنكية ز النقدية إلى أن ورثه البنك المركزي الجزائري BCA و ذلك يوم 31 ديسمبر 1962 و الذي عاد ليحمل نفس الاسم السابق – بنك الجزائر- سنة 1990.

✓ **البنوك الثانوية:**

هي مؤسسات القرض و بنوك الأعمال و القرض التأميني.

- **مؤسسات القرض:**

تتكون أساساً من بنوك دولية و بنوك نحلية.

- **بنوك الأعمال:**

لم تكن الصناعة تستفيد من القروض المقدمة من بنك الإصدار و البنوك التي تعتمد في نشاطاتها على الودائع قصيرة المدى، فظهرت حاجة إنشاء بنوك تمول الصناعة و منه أنشأت بنوك الأعمال، و منها بنك باريس البنك الصناعي لشمال إفريقيا سنة 1919 و الذي ساهم فيه بنك الجزائر كذلك بنك WARMS، اللذان أدمجا بإنشاء بنك الصناعة الجزائرية المتوسطة.

- **القرض التأميني:**و يتمثل القرض التأميني في: قرض التأميني الزراعي، القرض الصناعي التجاري.

و بالنظر إلى الظروف التاريخية التي نشأ فيها النظام البنكي في الجزائر إبان الاحتلال نلاحظ أنها كانت في جميعها تلبية تنظيمياً و قانونياً و تقدياً إلى إداراتها المركزية في فرنسا، و هي موجهة بالتالي إلى

خدمة الأهداف الاقتصادية و التجارية للمعمرين، و كان الهيكل البنكي في الجزائر يتكون من البنوك التجارية التالية- إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962.

الجدول (3-6): مكونات النظام البنكي في الجزائر قبل سنة 1962.:

الرقم	البنك التجاري	سنة التأسيس	الفروع/ 1961	منطقة التواجد
01	Les compagnies algériennes de crédit et de banque.	1877	131	**-**
02	Crédit Lyonnais.	1878	61	**-**
03	Crédit foncier d'Algérie et de Tunisie	1880	133	**-**
04	La société générale.	1914	18	الجزائر / وهران
05	Le compte national d'escompte.	1945	03	الجزائر / وهران
06	Le crédit du nord.	1958	03	**-**
07	La société Marseillaise.	**-**	08	**-**
08	La banque nationale pour le commerce et l'industrie en Algérie.	**-**	45	**-**
09	Le crédit industriel et commercial.	**-**	04	**-**
10	BARCLYS Bank.	**-**	02	**-**
11	WARMS et cile.	**-**	01	**-**
المجموع : 11 بنك تجاري			409 فـرع	

المصدر : عبد اللطيف بلغرسة،مرجع سبق ذكره،ص:50.

ثانياً : نشأة النظام البنكي الجزائري بعد الاستقلال.

رأينا فيما سبق أنه في عشية الاستقلال كان هناك 11 بنك تجاري يزاول نشاطه في الجزائر و ذاك عبر 409 فرع، و منه فإن: "الجزائر ورثت في عام 1962 نظام بنكي و مالي مستنسخ –Calqué– عن النموذج الفرنسي و موجه قبل كل شيء لخدمة مصالح الأقلية الكولونيالية."

لذلك عمدت الجزائر في أول الأمر إلى إنشاء بنك مركزي جزائري و ذلك مكان بنك الجزائر و كان ذلك في 01 جانفي 1963 بمقتضى القانون رقم 62-441 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962 و المتعلق بإنشاء البنك المركزي الجزائري و تحديد قانونه الأساسي، و كانت المهمة المنوطة به هي: السهر في مجال النقد و القرض و الصرف، على إيجاد الظروف الملائمة للتطور المنتظم للاقتصاد الوطني و كذا المحافظة عليها و ذلك بترقية استعمال كل الموارد المتاحة للبلاد مع العمل على الاستقرار الداخلي و الخارجي للعملة.

ثلثاً : هيكل النظام البنكي الجزائري.

1– البنك المركزي الجزائري – بنك الجزائر–

تأسس بموجب القانون رقم 144/62 بتاريخ 1962/12/13 و ذلك برأس مال مملوك نت طرف الدولة يقدر بـ 40 مليون فرنك، و يترأس البنك محافظ و مدير عام يعين من قبل رئيس الدولة و باقتراح من وزير المالية، و إدارة البنك من اختصاص مجلس الإدارة، كما يعرف باسم بنك البنوك، و بنك الدولة.

أسندت له مهمة إصدار العملة الوطنية سنة 1964 بغطاء ذهبي قدر بـ0.18 غ، و يمكن تلخيص المهام الأساسية للبنك المركزي في النقاط التالية:

- ✓ إصدار العملة الورقية و النقود المعدنية.
- ✓ شراء و بيع الذهب و العملة الصعبة.
- ✓ تسيير و مراقبة توزيع القروض.
- ✓ الرقابة على سوق المعادن النفيسة.
- ✓ يعتبر المسؤول عن ميزان المدفوعات.
- ✓ المساهمة في المفاوضات فيها يخص العقود المالية و الدولية.
- ✓ القيام بمهمة رسم السياسة الاقتصادية للدولة.
- ✓ إلزام البنوك التجارية بتنفيذ السياسة النقدية التي يرغب فيها.

و لقد تطور البنك المركزي الجزائري بتطور الظروف الاقتصادية التي مرت بها الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، حيث شهدت القوانين و التشريعات و التنظيمات الضابطة لمهامه و صلاحياته، عدة

تعديلات و تغيرات، دعت إليها الحاجة لتنظيم و تسيير أفضل للنظام البنكي في الجزائر من طرف البنك المركزي، حيث كان التغيير الجوهري مجسد في قانون النقد و القرض بتاريخ 1990/04/14، فضلا عن التعديلات و التتمات و التي جاءت بعد تطبيقه و المكملة لنقائصه و المتفادية لعيوبه؛ حيث كان آخرها تعديل أكتوبر 2017.

2- البنوك التجارية العمومية.

يجدر التذكير على أن البنوك العمومية التجارية الجزائرية، هي عبارة عن مؤسسات تعمل في سوق النقود، و لها ثلاثة وظائف أساسية تتمثل في: الرقابة و الصرف، مهمة الخدمات العمومية و تنظيم الائتمان.

الجدول رقم (3-7)أنواع البنوك العاملة في الجزائر سنة 2015

بنوك أجنبية	عربية إسلامية	عربية تجارية	بنوك محلية
CITY-B	BARAKA	FRANSA-B	BEA
NATAXIS-B	IAI	ARAB-B	BNA
S-G-B	ESALAM-B	GOLF-B	BADR
HSBC		BLCF	BDL
BNP-P-B			CPA
C-A-B			CNEP
			TRUST-B

المصدر : عبد اللطيف بلغرسة،مرجع سبق ذكره:ص 60.

- البنك الوطني الجزائري La banque nationale d'Algérie:

أنشئ بتاريخ 13 جوان 1966 بموجب الأمر رقم 66-178 المؤرخ في 13 جوان 1966حيث كان: "أول بنك رأى النور"، في الجزائر المستقلة و ذلك بعد تأميم: "جميع البنوك ذات الأنظمة المشابهة له".

-القرض الشعبي الجزائري Le crédit populaire Algérien:

و كان ثاني بنك يظهر على الساحة البنكية الجزائرية بعد الاستقلال و ذلك في 29 ديسمبر 1966 بموجب الأمر 66-36 المؤرخ في نفس التاريخ و المعدل و المتمم بالأمر رقم 67-75 المؤرخ في 11 ماي 1967 و المتعلق بإنشاء الـCPA.

-بنك الجزائر الخارجي Banque extérieure d'Algérie:

يعتبر: "ثالث أكبر بنك عمومي جزائري"، من حيث النشأة و التي كانت في 01 أكتوبر1967 بموجب المرسوم رقم 67-204 المؤرخ في نفس التاريخ، و ما يميزه عن البنكين السابقين أن: "تأسيسه يمثل الحلقة الأخيرة من إجراءات التأميم المصرفي".

-بنك الفلاحة و التنمية الريفية Banque de l'agriculture et le développement rural:

و هو رابع بنك تجاري – لكنه متخصص في قطاع الفلاحة و التنمية الريفية – أنشئ في جزائر الاستقلال و كان ذلك في 13 مارس 1982 بموجب المرسوم رقم 82-106 المؤرخ نفس التاريخ، و هو بنك متفرع عن BNAإذ تخصص في أول الأمر في تمويل القطاع الفلاحي و الزراعي داخل المناطق الريفية لكنه تخلى عن حصر معاملاته في هذا المجال بعد صدور الإصلاحات القانونية البنكية التي تنص على إلغاء مبدأ التخصص البنكي.

- بنك التنمية المحلية Banque de développement local:

يعد آخر بنك تجاري عمومي تنشئه السلطات الجزائرية و ذلك بتاريخ 30 أفريل 1985 بموجب المرسوم رقم 85-85 المؤرخ في 30 أفريل 1985، و تجدر الإشارة إلى أنه انبثق عن CPAو ذلك لتمويل التنمية المحلية.

الجدول رقم (3-8): مؤشرات الميزانية المجمعة لقطاع البنوك في الجزائر خلال فترة*2008*-2014 مقيمة بالمليار

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
موجودات	103	109	107	122	123	130	149
ودائع	70	66	72	85	85	97	111
قروض	38	43	44	50	55	82	100
ق-رأ	4.5	6.6	7.2	8.3	8.5	9.1	10.46

المصدر: عبد اللطيف بلغرسة، مرجع سبق ذكره،ص71.

المطلب الثاني: السوق المالي في الجزائر.

في البداية يجب التعريج على بعض المفاهيم العامة عن السوق المالي، و بعدها يتم التطرق إلى وضع السوق المالية في الجزائر.

أولاً : مفهوم السوق المالية و أنواعها:

كثيراً ما يتم الخلط بين السوق المالية سوق رأس المال و سوق الأوراق المالية و لذلك سيتم توضيح هذه المفاهيم.

عرفت السوق المالية على أنها وسيلة ينتفي فيها شرط المكان، يلتقي من خلالها المشترون و البائعون و الوسطاء و المتعاملون الآخرون من ذوي الاهتمامات بالأدوات الرأسمالية و النقدية أو بالصرف الأجنبي بغرضتداول الأصول المالية المختلفة لفترات متباينة اعتماداً على قوانين و أنظمة و تعليمات معتمدة محلياً و دولياً.[49]

و يمكن أن نفهم من هدا التعريف أن الكاتب يشير إلى أنه ليس من الضرورة أن يكون هناك مكان للسوق المالي، و أن شرطالمكان ضروري في بعض أنواعه خلافاً من الأنواع الأخرى.

كما يوضح التعريف أنه يتم تداول مختلف الأصول المالية في السوق المالي، و ذلك و فقا للعديد من القوانين المحلية و الدولية.

و من هذا التعريف يتضح بأن السوقالمالي يصنف إلى العديد من الأصناف وفقاً لمعايير متعلدة، كأن تصنف إلى أسواق فورية و أخرى آجلة، أو إلى أسواق محلية ودولية، إلا أن التصنيف الشائع هو التصنيف حسب معيار الزمن، إلى أسواق نقدية و أسواق رأس المال.

1-السوق النقدية:

هو سوق المعاملات المالية قصيرة الأجل، و الهدف الأساس من وجود هذه السوق هو تمويل المشاريع الإنتاجية و مدها بالقروض، و من بين أهم مؤسساته: البنك المركزي و البنوك التجارية، و أهم أدوات الاستثمار التي يتم تداولها: أذون الخزينة، و القبولات المصرفية، و شهادات الإيداع.[50]

✓ **مكوناته:**يتكون السوق النقدي من جزئين هما :

- **السوق النقدي ما بين البنوك** :هو مجرد سوق ما بين البنوك،حيث تعمل هذه الأخيرة على تبادل السيولة فيما بينها،في ظل تدخل البنك المركزي الذي يقوم بعملية الضبط النقدي مقابل الأخذ،و على سبيل الأمانة، لأوراق عمومية أو خاصة ذات نوعية جيدة و هو يتعامل مع السوقين أما سوق العمليات اليومية أو سوق العمليات الآجلة.

✓ **المؤسسات المتدخلة في السوق النقدي ما بين البنوك** : و يقتصر على فئات محددة هي :

[49] معروف هواشيار، **الاستثمارات و الأسواق المالية**، دار الصفاء، عمان، 2003، ص 58.

[50] _ زكية بوستة، مرجع سبق ذكره، ص ص:129-130.

- **البنك المركزي** : حيث يتدخل ما بين البنوك لضبط معدلات الفائدة،السيولة و الائتمان و يتم ذلك عن طريق مزايدات القروض بالمناقصة، الأمانات، السوق المفتوحة.
- **البنوك** : و تتدخل عن طريق المعاملات على بياض أي تحويل الأموال من المقرض للمقترض بدون ضمانات،ومعاملات أخرى تتم مقابل ضمانات.

✓ **وسطاء السوق النقدي ما بين البنوك** :و هما أعوان السوق ما بين البنوك(السماسرة)،و المنظمون الأساسيون للسوق.

- **سوق سندات الحقوق القابلة للتفاوض** :يعتبر سوق سندات الحقوق القابلة للتفاوض من الأسواق غير المنظمة، و هو يتكون من جزئين هما السوق الأولي أين يتم إصدار السندات و تحديد معدل الفائدة الخاصة بها، و السوق الثانوي أين يتم التفاوض على السندات المصدرة.

و تتمثل مختلف سندات الحقوق القابلة للتفاوض في :

- شهادات الإيداع القابلة للتفاوض.
- سندات الخزينة القابلة للتفاوض.
- سندات الخزينة العمومية القابلة للتفاوض.
- سندات متوسطة الأجل القابلة للتفاوض.

2- سوق رأس المال في الجزائر:

✓ **مفهومه:**

كان نظام التمويل في عهد التخطيط الموجه يتميز بالتمركز على مستوى الخزينة العمومية التي كان لها الاختصاص في تمويل الاستثمارات المنتجة ذات المدى البعيد، و التي كانت المؤسسات العمومية تقوم بها، و كان هذا التمويل يتم بواسطة البنك الجزائري للتنمية.

و بدلك كانت الخزينة العمومية و حدها هي التي تشكل السوق المالية مادامت تجتذب ادخار القطاع العام و تمول كل استثماراته، و قد تغيرت الوضعية في المرحلة الثانية على أثر استقلالية المؤسسات العمومية، و انسحاب الخزينة العمومية من تمويل النشاطات المنتجة، و دلك هو الأثر الأول و الأساس للإصلاحات الاقتصادية (1979/1977).

و بالفعل، ففي هذه المرحلة وجدت المؤسسات العمومية المستقلة نفسها وجهاً لوجه أمام إشكالية تمويل استثماراتها، و التي لم يكن بإمكان النظام المصرفي حلها.

و يضاف إلى ذلك أن السلطات العمومية قد اكتسبت وعياً من أن هذه المرحلة الانتقالية نحو اقتصاد السوق تتطلب وجود سوق مالية لتمويل الانتعاش الاقتصادي و التنمية.

✓ **الأطراف المتدخلة في بورصة الجزائر:**

الهيئات المنظمة لبورصة الجزائر: الواردات في المادة الثالثة من المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 1993/05/23

و تتمثل في:

- **لجنة تنظيم عمليات البورصة و مراقبتها C.O.S.O.B:**

Commission d'organisation et de la surveillance des opérations de bourse.

تأسست هذه اللجنة بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 93-10 و المؤرخ في 1993/05/23 المتعلقة ببورصة القيم المتداولة، و تم تنصيبها خلال 1996/02/13،و تتمتع هذه اللجنة بالاستقلالية الإدارية و المالية، و هي موضوعة تحت رقابة الحكومة (وزارة المالية).

و من اجل القيام بالمهمات الموكلة إليها فان القانون قد خولها جملة من السلطات تتمثل فيما يلي:

- **السلطة التنظيمية:**

تقوم اللجنة بتنظيم سير سوق القيم المنقولة، بإصدار التنظيمات المتعلقة على الخصوص بما يلي:

- شروط الاعتماد و القواعد المهنية المطبقة على الوسطاء في عمليات البورصة.
- الواجبات المتعلقة بالإعلام، عند إصدار القيم المنقولة بالدعوة العمومية للادخار.(ص136)
- شروط القبول و التفاوض على القيم المنقولة في البورصة.
- إدارة محفظة القيم المنقولة.

- **سلطة التحقيق أو وظيفة الرقابة** : تتأكد اللجنة خصوصا من :

- احترام الإجراءات التنظيمية من قبل وسطاء عمليات البورصة.
- امتثال المؤسسات التي تلجا إلى الادخار العمومي لواجبات الإعلام التي تخضع لها.
- كما يمكن لها القيام بتحقيقات على المؤسسات و الهيئات المالية المعنية بعمليات بورصة القيم، من اجل تنفيذ مهمة الرقابة.

- **سلطة الضبط و السلطة التأديبية و التحكيمية**:عندما يحدث أي سلوك مخالف للأحكام التشريعية أو التنظيمية المعمول بها، و الذي من شانه أن يلحق الضرر بحقوق المستثمرين في القيم المنقولة يحق لرئيس اللجنة أن يطلب من المحكمة إصدار أمر للمخالفين بضرورة الامتثال للأحكام التشريعية و التنظيمية ووضع حد لتلك المخالفات.

- **شركة تسيير بورصة القيم المنقولة:**

و هي شركة ذات أسهم تقوم بإدارة المعاملات التي تجري حول القيم المنقولة في البورصة، و يتمثل رأس مالها في الأسهم المخصصة للوسطاء في عملية البورصة، و لا يصبح اعتماد أي وسيط اعتمادا فعليا إلا بعد أن يكتتب في قسط من رأسمال هذه الشركة ، كما أنها تتلقى عمولات من العمليات التي تجرى في البورصة.

يتمثل هدف الشركة فيما يأتي من على الخصوص:

- التنظيم العملي لإدخال القيم المنقولة في البورصة.
- التنظيم المادي لمعاملات البورصة و اجتماعاتها.
- تسجيل مفاوضات الوسطاء في عمليات البورصة.
- تنظيم عمليات مقاصة المعاملات حول القيم المنقولة.
- إدارة نظام التفاوض في الأسعار و تحديدها.
- نشر المعلومات المتعلقة بالمعاملات في البورصة.
- إصدار نشرة رسمية لسعر البورصة تحت مراقبة اللجنة.
- و تمارس مهام الشركة تحت رقابة اللجنة.

- **المؤتمن المركزي على السندات:**

في إطار تعزيز الإطار التشريعي لبورصة القيم المنقولة تم إنشاء المؤتمن المركزي على السندات، بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 30-4 المؤرخ في 2003/02/17، المعدل لنصوص المرسوم التشريعي 93-10 ليعزز الأجهزة المشرفة في بورصة القيم المنقولة، و يتولى المؤتمن المركزي على السندات القيام بالعمليات التالية:

- ✓ متابعة حركة السندات من حساب إلى آخر.
- ✓ حفظ و إدارة السندات لتمكين المتدخلين المعتمدين من ممارسة حقوقهم المرتبطة بها.
- ✓ الترقيم القانوني للسندات.
- ✓ نشر المعلومات المتعلقة بالسوق.

بالإضافة إلى الهيئات المنظمة تتدخل في البورصة الأطراف التالية:

- **الوسطاء في عمليات البورصة:**

جاء في المادة السادسة من القانون 03-04 بأنه يمارس نشاط الوسيط في عمليات البورصة بعد اعتماد من لجنة تنظيم عمليات البورصة و مراقبتها من طرف الشركات التجارية التي تنشا خصيصا لهذا الغرض،و البنوك و المؤسسات المالية.

في حين وضحت المادة السابعة من نفس القانون النشاطات التي يقوم بها الوسطاء، و هي:

- التفاوض لحساب الغير.
- الإرشاد في مجال توظيف القيم المنقولة.
- الإدارة الفردية للحافظة بموجب عقد مكتوب.
- إدارة حافظة هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة.
- توظيف القيم المنقولة.
- ضمان النجاح في المسعى و الاكتتاب في مجموعة السندات المصدرة.
- التفاوض للحساب الخاص.
- حفظ القيم المنقولة و إدارتها.
- إرشاد المؤسسات في مجال هيكلة الرأسمال و إدماج و إعادة شراء المؤسسات.

و فيما يخص عدد الوسطاء، فقد بلغ عددهم في بورصة الجزائر ستة وسطاء، يتمثلون في لبنوك العمومية الست.

و تجدر الإشارة، هنا إلى أن لجنة تنظيم عمليات البورصة و مراقبتها خلال سنة 2008 قد سلمت رخصتين لتأسيس شركات الوساطة في عمليات البورصة .

- **ماسك الحسابات (حافظ السندات):**

تنص المادة الثالثة من نظام لجنة تنظيم عمليات البورصة و مراقبتها رقم 03-02 المؤرخ في 2003/03/18

و المتعلق بمسك الحسابات و حفظ السندات على انه يمكن للجنة أن تؤهل لممارسة نشاط مسك الحسابات، حفظ السندات، البنوك و المؤسسات المالية و الوسطاء في عمليات البورصة، بالإضافة إلى المؤسسات المرخص لها بالقيام بعمليات البنوك المنصوص عليها في الأحكام التشريعية و التنظيمية التي تحكمها، و للأشخاص المعنويين المصدرين من اجل مسك الحسابات- حفظ السندات التي يصدرونها.

و ماسكو الحسابات المعتمدون من طرف اللجنة في الجزائر هم: البنوك العمومية الستة و البنك الوطني الباريسي- الجزائر.

- **نشاط سوق رأس المال في الجزائر**

يتم توضيح نشاط رأس المال في الجزائر، بعرض مختلف التطورات بشقيه الأولي و الثانوي.

- **السوق الثانوي:**فتحت بورصة الجزائر أبوابها و لأول مرة في 1999/09/13 من خلال دخول ثلاث مؤسسات وطنية، و يتعلق الأمر برياض سطيف، و مجمع صيدال، إضافة إلى سونطراك.

- **السوق الأولية** :شهد قسم السندات تسعير سند وحيد خلال الفترة 1999-2003 و هو سند سونطراك، ليشهد هذا القسم بعض التطورات منذ عام 2003 بإدخال سندين لكل من مؤسسة سونلغاز و شركة الخطوط الجوية الجزائرية،لتتوالى بعدها دخول العديد من المؤسسات إلى هذا السوق خلال السنوات الموالية من بينها : اتصالات الجزائر، المؤسسة الوطنية للأشغال البترولية، المؤسسة الوطنية للحفر، سيفيتال، الشركة العربية للإيجار المالي، المؤسسة الوطنية لأشغال الآبار، شركة التعليم المهني عن بعد و التزويد بخدمات الانترنت.
- **السوق الثانوية لسندات الاستحقاق الشبيهة بالخزينة** :في إطار الإصلاحات المالية التي بادرت بها وزارة المالية بهدف تطوير سوق رؤوس الأموال، التي تمثل موردا مكملا ضروريا للتمويل المصرفي، قررت المديرية العامة للخزينة العمومية القيام بتسعير سندات الاستحقاق الشبيهة في بورصة الجزائر، و تمثل هذه السندات مبلغا قدره 145 مليار دج(16 سندا) و قد جرت أول جلسة تسعير لهذه السندات يوم 2008/02/11، و سندات الاستحقاق الشبيهة للخزينة تصدرها الدولة عن طريق المناقصة في السوق الأولية لقيم الخزينة.
- **نشاطات هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة** :تعد هيئات التوظيف الجماعي بمثابة أدوات الإدارة الجماعية للادخار، إذ تتمثل مهمتها في جمع رؤوس الأموال التي يودعها لديها المدخرون من اجل توظيفها في قيم منقولة ، و تسمح هذه المنتجات للمستثمرين من خلال تقديم أموال قد تكون متواضعة بحيازة جزء من حافظة السندات (أسهم و سندات، و سندات الاستحقاق الشبيهة للخزينة، و الاذونات).

وتبقى هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة دائما محصورة في شركة واحدة، وهي شركة الاستثمار ذات رأس المال المحدود المعتمدة منذ 1998.[51]

المطلب الثالث: سوق التأمين في الجزائر:

عرف سوق التأمين في الجزائر العديد من الإصلاحات والتحولات والتي جاءت كنتيجة للتخلي عن مبدأ الاقتصاد الموجة والأخذ بفلسفة اقتصاد السوق، الأمر الذي كان له الانعكاس الواضح على جميع جوانب هذا القطاع سواء كان ذلك من الناحية التنظيمية والتشريعية أو حتى من النواحي الهيكلية، لذا سوف نحاول تسليط الضوء على سوق التأمين في الجزائر من حيث تطوره التاريخي وهيكله الحالي.

[51]- زكية بوستة، مرجع سبق ذكره، ص...:134_146.

أولاً : نشأة وتطور سوق التأمين الجزائري:

يمكن تقسيم المراحل التي مر بها سوق التأمين في الجزائر إلى ثلاثة مراحل كما يلي[52]:

المرحلة الأولى: مرحلة الرقابة على الشركات الأجنبية:

وذلك بصدور القانون رقم 36-201 المؤرخ في 1963/06/08 المتعلق بفرض التزامات وضمانات على الشركات الأجنبية العاملة في مجال التأمين في الجزائر، وكانت آنذاك معظم الشركات العاملة في قطاع التأمين ذات جنسية فرنسية أو فروع لشركات يوجد مقرها الرئيسي في فرنسا، مما أدى بالسلطات الجزائرية الحديثة العهد بالاستقلال إلى فرض الرقابة على عمل تلك الشركات التي وصل عددها في تلك الفترة إلى 270شركة بموجب القانون السابق الذكر، إضافة إلى إنشاء بعض الشركات الجزائرية على غرار الشركة الجزائرية للتأمين**SAA**) (التي أنشأت بتاريخ 12ديسمبر 1963على شكل شركة مختلطة جزائرية مصرية في بداية الأمر وعرفت عدت تعديلات في قوانينها الأساسية والتي تعرف الآن بالشركة الوطنية للتأمين،وكذلك إنشاء الصندوق الوطني للتأمين وإعادة التأمين***CAAR***) (في نفس السنة بموجب الأمر197/63.

المرحلة الثانية: مرحلة احتكار الدولة للتأمين وإعادة التأمين

وتعود بداية هذه المرحلة إلى صدور الأمر رقم 66-127 الصادر بتاريخ 27ماي 1966المتعلق باحتكار الدولة الجزائرية لجميع عمليات التأمين بالجزائر، وينبثق هذا الأمر من السياسة الاشتراكية التي كانت تتبناها الدولة في تلك الفترة،وأهم ما ميز هذه المرحلة هو العمل على إنشاء أو تطوير الشركات الموجودة بحيث تنفرد بأعمال التأمين وإعادة التأمين بالجزائر، فتم التأكيد على إنشاء الشركة الجزائرية للتأمين بموجب الأمر رقم 66-129 بتاريخ 27ماي 1966وكذلك تم توسيع نشاط الصندوق الوطني للتأمين وإعادة التأمين***CAAR***) (ليشمل جميع عمليات التأمين وذلك بموجب القرار الصادر في 26فيفري 1969وتم تعديل قانونه الأساسي فيما بعد سنة 1985ليغير اسمه إلى الشركة الجزائرية للتأمين.

وبتاريخ 1973/10/01 أنشأت الشركة المركزية لإعادة التأمين***CCR***) (وأسندت إليها مهمة تأمين المخاطر التي يمكن أن تتخلى عنها الشركات الوطنية، بحيث تقوم هذه الأخيرة بتأمين تلك المخاطر لدى شركات أجنبية قادرة على ضمانها، وبعدها تم إنشاء الشركة الجزائرية لتأمينات النقل***CAAT***) (في 30أفريل 1985بموجب المرسوم رقم 82/85.

-[52]عمر حوتية، عبد الرحمان حوتية، **واقع خدمات التأمين الإسلامي بالجزائر (مع الإشارة إلى شركة سلامة للتأمينات بالجزائر)**،مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 12،2011، ص 266، 267.

وقد تميزت هذه الفترة أيضا بصدور القانون رقم15/74 سنة 1974والذي جاء بإلزامية التأمين على السيارات و تنظيم التعويض عن الأضرار الجسمانية الناجمة عن حوادث المرور، ثم قانون التأمينات المؤرخ في 09أوت 1980الذي أكد بدوره على احتكار الدولة لعمليات التأمين في مادته الأولى.

المرحلة الثالثة: إبتداءاً من 1995حتى الوقت الحالي (مرحلة الانفتاح)

وتميزت هذه المرحلة بإلغاء نظام الاحتكار وفتح المجال أمام الخواص في قطاع التأمين، مما أدى إلى ظهور شركات خاصة للتأمين مثل شركة البركة الجزائرية للتأمين وتروست الجزائر للتأمين،وجاء قانون 07/95 المؤرخ في 25جانفي 1995المتعلق بالتأمينات ليحدث تغييرات جذرية في هذا القطاع من بينها[53]:

-إلغاء الاحتكار والهيمنة الحكومية على عمليات التأمين وحرية ممارسة المهنة.

-استحداث عمليات الوساطة (***Intermédiation***)، الأعوان العاملون والسماسرة.

-فتح المجال للخواص المحليين والأجانب.

-ظهور شركات تأمين جديدة خاصة وأجنبية قفز تعدادها من 05إلى 20شركة خلال سنة 2011.

ثانياً : أجهزة الرقابة والإشراف في سوق التأمين الجزائري، مهامها ووظائفها:

توجد العديد من الجهات الوصية في الجزائر والتي أوكلت لها الدولة وظيفة ومهمة الرقابة والإشراف على السوق التأمينية الجزائرية، وتجلى لنا هذه الأجهزة في:

1- مديرية التأمينات بوزارة المالية:

حسب المرسوم التنفيذي رقم 364/07 المؤرخ في 2007/11/28 يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية،وتتكون من ثلاث مديريات فرعية تكلف بما يأتي:

✓ **المديرية الفرعية للتنظيم:**

-دراسة الشروط العامة والخاصة لعقود التأمين، وبصفة عامة كل وثيقة موجهة للتوزيع علنا للجمهور؛

-تسيير المنازعات في التأمين؛

-دراسة ملفات طلبات اعتماد الشركات والتعاونيات ووسطاء التأمين وإعادة التأمين.

✓ **المديرية الفرعية للمتابعة والتحليل:**

-القيام بتوحيد وتلخيص العمليات المحاسبية والمالية لنشاط التأمين وإعادة التأمين.

-[53]خليفة الحاج، بلقوم فريد، **تطور سوق التأمين وآفاقه المستقبلية في الجزائر- دراسة مقارنة مع الدول المغاربية : تونس والمغرب**، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير ،تجارب الدول،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الشلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص: 4.

- تحليل العمليات المحاسبية و المالية.
- إعداد التقديرات حول آفاق تطوير نشاطات قطاع التأمينات.
- دراسة وتقديم التدابير الضرورية لتنفيذ الأحكام القانونية المتعلقة بمقاييس تسعير المخاطر.

✓ **المديرية الفرعية للرقابة:**

- السهر على قانونية عمليات التأمين وإعادة التأمين؛
- القيام بعمليات الرقابة والتحقيق في الميدان حول العمليات المحاسبية و المالية لشركات ووسطاء التأمين؛
- تلخيص تقارير المهام و المحاضر، و إرسالها إلى الهيئات المعنية.
- متابعة تسيير مختلف صناديق التعويضات.

2- المجلس الوطني للتأمينات:

أسس هذا المجلس بموجب المادة 274 من الأمر 07-95 وهو جهاز استشاري تموله الشركات ووسطاء التأمين يجتمع في دورة واحدة على الأقل خلال السنة، ويعتبر كهيئة تابعة لوزارة المالية حيث يترأسه الوزير المكلف بالمالية وترك أمر تنظيمه و تحديد سلطته ومهامه إلى قوانين خاصة، يلعب المجلس دور المنظم لنشاط التأمين وإعادة التأمين عن طريق السلطة المفوضة له وذلك من خلال[54]:

- إبداء رأيه واعتقاداته في كل مشروع مقترح من أجل تحسن أو تغيير تنظيم عمل القطاع.
- تقديم اقتراحات بغرض تحسين القواعد التنظيمية لعمل مؤسسات ووسطاء التأمين؛
- الإسهام في تنظيم حماية الأخطار.

كما يهدف المجلس الوطني للتأمينات إلى:

- الحفاظ على حقوق والتزامات طرفي العقد، وضمان السير الحسن لمختلف شركات التأمين.
- السهر على مردودية الأموال المجمعة من طرف شركات القطاع (التوظيفات المالية، الملاءة المالية).
- إرساء إطار توافقي للحوار و المساهمة في تنمية وتطوير القطاع (قنوات التوزيع، التعويضات، رأس المال).
- تجسير التعاون والتنسيق الخارجي بغية الاستفادة من التجارب الدولية.

3- لجنة الإشراف على التأمينات:

تؤمن هذه اللجنة المراقبة و المتابعة على المستوى الوطني من طرف مديرية التأمينات، وذلك من خلال إنشاء لجنة الإشراف على التأمينات بموجب المادة 26 من القانون 04-06 خلافا لإدارة الرقابة

[54]- عواطف مطرف، **تحرير قطاع التأمين في الجزائر: عرض للمسار ووقوف عند النتائج**، مجلة التواصل في الإقتصاد والادارة والقانون، العدد 35، سبتمبر 2013، ص 56.

التي أنشأت بموجب الأمر 07-95المادة 209، والتي تتصرف بإدارة رقابة بواسطة الهيكل المكلف بالتأمينات لوزارة المالية وتوكل لها مهمة رقابة الدولة على نشاط التأمين وإعادة التأمين، و تهدف من خلال ممارسة مهامها إلى:

- حماية مصالح المؤمن لهم و المستفيدين من عقد التأمين، وذلك بالسهر على شرعية عمليات التأمين وعلى يسار شركات التأمين أيضا.
- ترقية وتطهير السوق الوطنية للتأمين قصد إدماجها في النشاط الاقتصادي و الاجتماعي.
- السهر على احترام شركات وسطاء التأمين المعتمدين للأحكام التشريعية والتنظيمية.
- التأكد من قدرة الشركات على الوفاء بالتزاماتها اتجاه المؤمن لهم.
- التحقق من المعلومات حول مصدر الأموال المستخدمة في إنشاء أو زيادة رأس مال الشركة.

4- الإتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين:

أنشأ في 22 فيفري 1994 بموجب قانون 90-31 المؤرخ في 1994/12/04، إذ يهتم بمشاكل المؤمنين حيث تشمل عضويته شركات التأمين وإعادة التأمين وبذلك فهو يختلف عن المجلس الوطني للتأمينات الذي يهتم بمشاكل السوق بصفة عامة.

ويهدف الإتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين إلى تحقيق :

- ترقية نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين وإعادة التأمين.
- تحسين مستوى الإدارة، التأهيل والتكوين.
- ترقية ممارسة المهنة بالتعاون مع الأجهزة الأخرى و المؤسسات المعنية.
- الحفاظ على أدبيات و أخلاقيات ممارسة المهنة.

المبحث الثاني: انعكاسات تحرير الخدمات المالية على تنافسية الجهاز المالي الجزائري

المطلب الأول:أثر تحرير الخدمات المالية على تنافسية الجهاز المصرفي:

تعتبر الخـــدمات المصرفية جزءا لا يتجزأ من الخدمات المالية، و عليه فإنتحرير الخدمات المصرفية في إطار اتفاقية تحرير الخدمات المالية سينجر عنه آثار وتحديات كبيرة على الجهاز المصرفي، جراء دخول وتواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفية المحلية واشتداد المنافسة بينها و بين البنوك الوطنية.

ومن خلال دراسة النظام المصرفي الجزائري نلاحظ مدى هيمنة البنوك العمومية على مجمل النشاط المصرفي، ومن هنا يمكن التطرق إلى معايير تنافسية الأداء للبنوك الجزائرية.

أولا:معايير قياس تنافسية الأداء :أهم معايير قياس تنافسية الأداء ما يلي:

1_ حصة البنوك من السوق المحلي:و المؤشرات المستخدمة في ذلك هي:

- ✓ حصة البنك من الموجودات
- ✓ حصة البنك من التسهيلات
- ✓ حصة البنك من الودائع
- ✓ حصة البنك من حقوق الملكية

حيث أن ارتفاع نسبة هذه المؤشرات تشير إلى زيادة القدرة التنافسية

2_ **معيار الكفاءة التشغيلية**: من بين مؤشراتها:

- ✓ الكفاءة التشغيلية

إذ أن انخفاض هذا المؤشر يدل على زيادة القدرة التنافسية.

3_ معيار الربحية: ومن أهم مؤشراته ما يلي:

- ✓ العائد على الموجودات
- ✓ العائد على حقوق الملكية
- ✓ العائد على رأس المال المدفوع

إن ارتفاع هذه النسب يشير إلى زيادة القدرة التنافسية للبنوك.

4_ معيار كفاءة رأس المال أو ملاءة رأس المال:و من بين النسب المستخدمة لقياس ملاءة رأس المال ما يلي:

- ✓ المؤشر أ =حقوق الملكية / الودائع
- ✓ المؤشر ب=حقوق الملكية / التسهيلات الائتمانية
- ✓ المؤشر ج=حقوق الملكية / إجمالي الأصول

إذ أن ارتفاع نسبة هذه المؤشرات تشير إلى زيادة القدرة التنافسية[55].

[55]-زكية بوستة، مرجع سبق ذكره ، ص ص : 230-231.

المطلب الثاني: أثر تحرير الخدمات المالية على تنافسية السوق المالي

لمعرفة أثرتحريرتجارة الخدمات المالية على تنافسية السوق المالي في الجزائر سوف نقوم بدراسة هذه السوق باستخدام بعض المؤشرات، حيث يتفق الاقتصاديون على مجموعة من المعايير لتقدير درجة تقدم ونضج السوق منها حجم السوق و درجة السيولة و درجة التركيز،...إلخ.

أولا– مؤشرات السوق المالي الجزائري للفترة 1999–2017 حجم السوق :

1- **معيار حجم السوق** : يقاس حجم السوق بمؤشرين هما :

- ✓ **عدد الشركات المدرجة** :من المنطقي أن زيادة عدد الشركات المدرجة في البورصة لها دلالة هامة على التطور السريع للسوق المالي.
- ✓ **معدل رأس المال السوقي (معدل الرسملة)** :و هو عبارة عن القيمة السوقية للأسهم المقيدة في البورصة مقسمة على الناتج المحلي الإجمالي، و يفترض المحللون الاقتصاديون أن رسملة السوق يرتبط مع القدرة على تعبئة رؤوس الأموال و تنويع المخاطر، كما يدل على نسبة تمويل السوق المالي للاقتصاد الوطني.

2- **معيار سيولة السوق** : تعني سيولة السوق القدرة على شراء و بيع الأوراق المالية المتداولة في السوق الثانوية بسهولة، و نميز مؤشرين للقياس هما:

- ✓ **معدل قيمة التداول (معدل السيولة)** : و هو مجموع الأسهم المتداولة في بورصة الأوراق المالية مقسوما على الناتج المحلي الإجمالي، و يقيس هذا المؤشر التداول المنظم لأسهم الشركات المقيدة كنسبة من الناتج المحلي، أي السيولة التي توفرها البورصة للاقتصاد الوطني، و هو يكمل مؤشر رسملة السوق، إذ انه بالرغم من أن السوق قد تكون كبيرة إلاأن حجم التداول قد يكون صغيرا، و عليه يستدعي الأمر استخدام المؤشرين معا لغاية الحصول على معلومات سليمة عن سوق العملات المحلية.
- ✓ **معدل دوران الأسهم** :هو إجمالي القيمة المتداولة للأسهم مقسوما على رسملة السوق، و هذا المؤشر يستخدم لتقييم نشاط السوق المالي و حركيته، كما انه يكمل مؤشر رسملة السوق لتوضيح درجة نشاط السوق، إذ يمكن أن يكون هنا كسوق كبيرة أو غير نشطة إذا كانت رسملتها كبيرة و لكن معدل الدوران فيها منخفض.

بعد توضيح أهم المعايير المستخدمة لقياس نمو و نضج الأسواق المالية سنحاول فيما يلي تطبيقها على السوق المالي الجزائري، من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم(3-9) : مؤشرات أداء السوق المالي الجزائري للفترة 1999-2017[56]

المعيار	عدد الشركات المدرجة	رأسمال السوقي 1 (مليار دج)	القيمة المتداولة للأسهم 2 (مليار دج)	معدل دوران السهم 1+2	حجم الاقتصادPIB 3	معدل السيولة 3+2	معدل الرسملة (تمويل الاقتصاد) 3+1
1999	3	19.175	0.042	0.21%	5517.26	0.0008%	0.347%
2000	4	21.495	0.35	1.63%	6206.92	0.005%	0.346%
2001	4	14.720	0.25	1.7%	6206.92	0.004%	0.237%
2002	5	10.990	0.035	0.32%	6436.80	0.0005%	0.17%
2003	5	10.360	0.017	0.04%	7701.18	0.0002%	0.13%
2004	3	10.100	0.008	0.08%	9770.15	0.00008%	0.10%
2005	3	10.400	0.004	0.04%	11839.12	0.00003%	0.09%
2006	6	6.710	0.023	0.34%	13448.33	0.0002%	0.05%
2007	5	6.460	0.014	0.21%	15402.36	0.00009%	0.04%
2008	6	6.500	0.021	0.32%	19655.08	0.0001%	0.03%
2009	7	6.550	0.013	0.2%	15747.05	0.00008%	0.041%
2010	7	7.900	0.011	0.14%	18505.66	0.00005%	0.042%
2011	7	14.968	0.19	1.27%	22988.40	0.0008%	0.07%
2012	5	13.029	0.04	0.31%	22988.40	0.0002%	0.05%
2013	6	13.820	0.05	0.36%	24022.878	0.0002%	0.06%
2014	6	14.793	0.04	0.27%	24022.87	0.0002%	0.06%
2015	5	15.429	1.25	8.10%	24482.64	0.006%	0.08%
2016	5	45.778	0.81	1.77%	17930.95	0.005%	0.25%
2017	5	42.749	0.24	0.56%	/	/	/

المصدر: فهيمة بديسي مريم سرارمة ،**اثر التحرير المالي على النظام المالي و البنكي الجزائري،**
مجلة العلوم الإنسانية العدد الثامن ديسمبر 2017 ،ص: 13

[56]- المصدر: فهيمة بديسي مريم سرارمة ،اثر التحرير المالي على النظام المالي و البنكي الجزائري،
مجلة العلوم الإنسانية العدد الثامن ديسمبر 2017 ،ص:13.

ما تجدر الإشارة إليه انه قد تم احتساب كل القيم بما فيها إجمالي الناتج الداخلي PIBبالأسعار الحالية أو الجارية والتي تأخذ بعين الاعتبار مستوى التضخم، ويلاحظ من خلال الجدول أن اغلب مؤشرات أداء السوق المالي الجزائري منخفضة سواء بالنسبة للمؤشرات التي تقيس حجمه أو تلك التي تقيس سيولته.

بالنسبة لحجم السوق نجد أن عدد الشركات المدرجة في البورصة قليل جدا، إذ لم يتجاوز عددها سبع شركات منذ نشأتها، فمثلا حاليا لم تتجاوز رسملة بورصة الجزائر 45.778 مليار دينار.كما يمكن ملاحظة أن حجم السوق المالي بالنسبة لحجم الاقتصاد صغيرا جدا،حيث أن معدل الرسملة يبدو هامشي،إذ انه لم يتجاوز 0.4% منذ نشأته، وهذا ما يعكس حجم السوق المالي الجزائري و قلة تمويله لقطاعات الاقتصاد الوطني و عجزه على تعبئة الادخار و زيادة الاستثمارات.

أما بالنسبة لسيولة السوق فيلاحظ من خلال الجدول أن القيمة المتداولة للأسهم ضعيفة جدا مما أدى إلى ضعف سيولة السوق بالنسبة لحجم الاقتصاد،حيث أن معدلات السيولة لم تتجاوز 0.005% و هو ما يعكس الركود الكبير الذي يسود السوق المالي الجزائري.

المطلب الثالث :أثر تحرير الخدمات المالية على تنافسية سوق التأمين:

نصت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات في إطار المفاوضات المتعددة الأطراف بين الدول الأعضاء في الاتفاقية على ضرورة تحرير الخدمات التأمينية وكل الخدمات المرتبطة به، لذا سوف نحاول إبراز أثر تحرير الخدمات التأمينية على تنافسيتها في سوق التامين الجزائري.

تشخيص الأداء الاكتتابي لصناعة التامين الجزائرية:

إن مؤشرات حجم الاكتتاب والكثافة و الاختراق تستعمل كمقياس لتقييم الوضعية الاقتصادية الكلية لسوق التامين لقياس هذا الأخير، نستخدم مجاميع أقساط التامين المكتتبة لكل عام كمؤشر لأداء السوق حيث أن أهمية سوق التامين في الاقتصاد الوطني لأي بلد يقاس من خلال هذين المؤشرين. **فمؤشر الاختراق** يصطلح عليه كذلك بمعدل الانتشار أو العمق أو التغلغل، ليعكس مساهمة أو حصة قطاع التامين في الناتج الداخلي الخام، وهو حاصل قسمة رقم الأعمال الإجمالي للتامين خارج الموافقات الدولية (مجموع الأقساط المكتتبة) إلى الناتج الداخلي الخام. فإذا كانت النسبة مرتفعة فذلك يدل على سرعة نموه، بصفة عامة تكون الدول متقدمة وأكثر حداثة عندما تكون حصص التامين في الناتج الداخلي الخام مرتفعة أو أعلى النسب بينما تكون الدول متخلفة أو اقل تقدما عندما تكون مساهمة التامين في الناتج الداخلي الخام منخفضة، و هذه النسبة تعتبر معيارا لتقدم الاقتصاد، أما **مؤشر الكثافة** فيقصد به ما يخصصه الفرد

سنويا لينفقه على طلب منتجات التامين، أي الإنفاق على شراء الحماية التأمينية، ومنه فهي تعبر عن إجمالي الأقساط المتحقق في البلد منسوبا إلى عدد السكان.

جدول (3–10): المؤشرات الأدائية لسوق التامين الجزائري للفترة1995–2012[57]

	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
إجمالي الأقساط: مليون دينار	13028	15068	15600	16027	17139	19489	21783	28985	31311
الترتيب العالمي	-	64	66	66	68	88/69	72	68	71
معدل الكثافة: دولار للفرد	9.74	9.79	9.43	9.42	8.36	8.52	8.96	11.37	13.03
الترتيب العالمي	-	75	79	81	80	88/82	83	83	82
معدل الاختراق (%)	0.67	0.58	0.58	0.59	0.54	0.49	0.52	0.64	0.59
الترتيب العالمي		76	81	84	80	86	88	86	85
	2004	**2005**	**2006**	**2007**	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**
اجمالي الأقساط: مليون دينار	35758	41620	46474	53789	67884	77339	80660	87300	99900
الترتيب العالمي	65	64	68	71	65	70	61	64	67
معدل الكثافة: دولار للفرد	15.12	16.58	16.84	22.5	31.0	32.0	32.8	33.0	34.3
الترتيب العالمي	81	80	81	82	80	82	81	81	81
معدل الاختراق (%)	0.6	0.55	0.55	0.57	0.61	0.7	0.8	0.7	0.67
الترتيب العالمي	86	87	86	61	86	86	67	80	85

المصدر:طارق قندوز ،واقع سوق التامين الجزائري وسبل تحسين تنافسيته الدولية. ص:132.

من الجدول أعلاه نقدم التحليلات التالية:

***مؤشر إجمالي الأقساط المكتتبة:** ارتفع رقم أعمال قطاع التأمينات الوطني بنسبة تعادل 14.1%، بحيث بلغ 99.9 مليار دينار سنة 2012 مقارنة بعام 2011، ويفوق هذا النمو ذلك المتوقع من قبل المجلس الوطني للتأمينات الذي كان يراهن على ارتفاع بنسبة 11 % أي 95.7 مليار دينار من منح التأمينات الممنوحة سنة 2012، ويلاحظ أن سوق التامين الجزائري حقق تطورا من حيث معدل النمو السنوي لإجمالي حجم الأقساط المكتتبة الذي بلغها.

ويمكن القول أيضا أن الاعتماد على مؤشر معدل نمو الإنتاج الوطني من التأمينات من سنة الى أخرى هو عامل غير حاسم في الحكم النهائي عن ثمرة الإصلاحات بل مضلل.

[57]- طارق قندوز ،**واقع سوق التامين الجزائري وسبل تحسين تنافسيته الدولية**. ص:132.

***مؤشري الاختراق والكثافة:** أن مؤشر الاختراق ضعيف جدا رغم تذبذباته ومنه فان نسبة مساهمة قطاع التامين في الناتج المحلي الخام بالجزائر اقل من 1%، فهي متدنية ومقللة بكافة المقاييس، ولا تعكس القدرات الموجودة والإمكانات المتاحة التي يتمتع بها، ولا تمثل النمو المحقق في مختلف القطاعات الاقتصادية خارج قطاع المحروقات، أما مؤشر الكثافة هو الآخر ضئيل ومتواضع للغاية، ويعتبر المواطن الجزائري من اقل شعوب منطقة شمال افريقيا والشرق الأوسط من حيث التغطية، حيث لا تتجاوز نسبة الاكتتاب السنوي لكل جزائري 34.3 دولار للساكن عام2012، رغم التحسن في الإنفاق خلال هذه الفترة بسبب ارتفاع أسعار المحروقات في البورصات العالمية حيث انتقل دخل الفرد إلى 5414 دولار عام 2012، إلا أن النسبة تبقى بعيدة مقرنة بمعظم دول العام (81)، ونشير أن المعدل العالمي لهذا المؤشر يقدر ب: 655.7 دولار للساكن.

خلاصة الفصل :

عرف القطاع المالي الجزائري تغيرات جذرية مست جميع هياكله و فروعه زادت من أهميته و دوره بالاقتصاد الجزائري خاصة بعد تخلي الجزائر عن الاشتراكية و انتهاجها لمبدأ اقتصاد السوق، الأمر الذي حتم عليها القيام بإصلاحات فعلية شملت جميع مكونات القطاع المالي، خاصة في إطار سعي الجزائر إلى الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و تقديمها لمذكرة الانضمام لأول مرة سنة1996،مما يعني في حالة حصولها على العضوية التوقيع على الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، الأمر الذي يضعها أمام أثار كبيرة سوف تفرضها عليها ظروف المنافسة بين الشركات الوطنية و الأجنبية ذات القدرات التنافسية الكبيرة و التي يمكن لها أن تخدم القطاعات المربحة من السوق و أن تستحوذ على معظم السوق الجزائرية.

لكن رغم المجهودات المبذولة من طرف الجهات الوصية فان القطاع المالي الجزائري لا يزال يعاني من عدد كبير من العوائق والمشاكل خاصة وان مؤسسات القطاع العام تستحوذ على النصيب الأعظم من السوق سواءا كان ذلك في الجهاز المصرفي أو سوق التامين، ناهيك عن الضعف الكبير بالسوق المالي الجزائري الذي يعتبر سوقا غير مفعل ولا يرقى إلى المستوى المطلوب سواء بالنسبة لحجم هذا السوق أو سيولته.

وعليه يمكن القول انه يجب على الجزائر في حالة حصولها على العضوية في منظمة التجارة العالمية منح أهمية كبيرة لدراسة جميع بنود هذه الاتفاقية من اجل تدعيم المكاسب المترتبة عن رفع جميع أشكال القيود التي تعيق تحرير هذا النوع من التجارة والاستفادة من الاستثناءات التي تتيحها للدول النامية مع ضرورة القيام بالمزيد من الإصلاحات والاستراتيجيات التي تعمل على كفاءة القطاع المالي وتطويره وتحديثه وتكييفه مع متطلبات التحرير بما يعزز من تنافسية الخدمات المالية للجزائر في الأسواق العالمية.

الخـــــاتمـــــــة

خـــــاتـــــــــــــمة

شهدت البيئة العالمية العديد من التطورات السريعة و المتلاحقة، و التي ساهمت في إعادة صياغة النظام العالمي سواءا من حيث العلاقات السياسية أو الاقتصادية، مما أدى إلى تزايد درجة الاعتماد المتبادل بين الدول المختلفة و ارتباط العالم بشبكة من العلاقات التجارية و المالية، و تعميق ظاهرة تدويل و انفتاح الأسواق العالمية.

إذ ظل قطاع الخدمات لفترة طويلة مستبعدا عن نطاق الاتفاقيات متعددة الأطراف داخل الجات، على اعتبار أنه لا يقدم فرصا جيدة لانتعاش التجارة الدولية، على غرار القطاع السلعي، نظرا للقيود الفنية و التنظيمية التي حالت دون ذلك، هذا و قد أدت مجموعة من التطورات العالمية إلى تحقيق نمو ملحوظ في القطاع الخدمي أدى إلى ضرورة دمجه في إطار اتفاقية الجات.

و بناءا على الأهمية المتزايدة للقطاع الخدمي سواءا على المستوى المحلي أو الدولي، سعت الدول المتقدمة و على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية و المجموعة الأوربية لإدماج هذا القطاع ضمن اتفاقية الجات، على الرغم من المعارضة الشديدة لمعظم الدول النامية، و بعد جهود عديدة أدرجت تجارة الخدمات في جولة محادثات أورغواي و التي بدأت عام 1986 و انتهت عام 1994 في مراكش، و أصرت الدول النامية على أن تكون المفاوضات في شأن تجارة الخدمات منفصلة عن تجارة السلع تجنبا لارتباط التنازلات بين القطاعين.

كان من أهم نتائج جولة الأورغواي إنشاء منظمة التجارة العالمية، و التي تعتبر الإطار المؤسساتي العالمي الذي يختص بتحرير و تنظيم التجارة العالمية و التي تحتوي على العديد من الاتفاقيات الدولية الهادفة إلى تحرير التجارة الدولية، و ضمان انسيابها بين الدول، حيث وصل عدد الدول الأعضاء فيها 164 في سنة 2016 حسب موقع منظمة التجارة العالمية، و من أهم الاتفاقيات التجارية التي تم ضمها إلى جانب الاتفاقيات التجارية الأخرى هي الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS)، و التي اعتبرت حدثا تجاريا عالميا، تم فيه و لأول مرة إدخال قطاع الخدمات ضمن مفاوضات متعددة الأطراف،وقعت من طرف 70 دولة في 13 ديسمبر 1997 في مدينة جنيف، على أن يبدأ سريانها إبتداءا من 1999.

بعد أن حاولنا التطرق لمختلف جوانب البحث بالدراسة و التحليل، استطعنا الخروج بمجموعة من النتائج فيما يتعلق بالأسئلة الفرعية التي طرحناها في المقدمة العامة، و الفرضيات التي بنينا عليها بحثنا و التي يمكن تصنيفها إلى نتائج اختبار الفرضيات و نتائج عامة للبحث، بالإضافة إلى التوصيات و الاقتراحات.

اختبار الفرضيات:

بعد دراسة موضوع هذا البحث و محاولة الإحاطة ببعض جوانبه يمكننا اختبار فرضياته كما يلي:

الفرضية الأولى: تجارة الخدمات شأنها شأن تجارة السلع و تغطيها الاتفاقيات الدولية منذ القدم.

فحسب تسلسل الأحداث و تطور التجارة الدولية لم تكن تجارة الخدمات تحظى بالاهتمام إلا في جولة الأورغواي التي كان من نتائجها إنشاء المنظمة العالمية للتجارة و أدرج لأول مرة قطاع الخدمات في المفاوضات متعددة الأطراف بالتوقيع على اتفاقية هي الآن الإطار القانوني و التنظيمي لهذا الأخير، و على هذا الأساس أثبت خطأ هذه الفرضية.

الفرضية الثانية: يمثل تحرير تجارة الخدمات المالية واقعا تفرضه التطورات العالمية الراهنة، و ضرورة للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية و بالتالي اتفاقية تحرير الخدمات المالية GATS، و قد تم التأكد من صحة هذه الفرضية حيث أن منظمة التجارة العالمية و بالتالي الاتفاقية العامة لتحرير الخدمات بما فيها الخدمات المالية هي المشرف الوحيد على كل ما يتعلق بالمعاملات التجارية الدولية التي تخص هذا القطاع.

الفرضية الثالثة: تقدمت أغلب الدول النامية بالتزامات تفيد التحرير الكامل للتجارة في الخدمات المالية، سعيا منها للاستفادة من مزايا هذا التحرير.

هذه الفرضية صحيحة، حيث توضح التزامات الدول النامية في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية أن نسبة الالتزامات التي تقدمت بها الدول النامية وفقا لنمط التواجد التجاري لموردي الخدمات الأجانب، أكبر من نسبة الالتزامات التي تقدمت بها وفقا للأنماط الأخرى المتمثلة في التجارة عبر الحدود للاستهلاك بالخارج، تحركات الأشخاص الطبيعيين، و هو ما يعكس رغبة واضعي السياسات المالية في الاستفادة من تدويل الخدمات المالية، من خلال السماح للموردين الأجانب بالدخول للسوق المحلي.

النتائج:

لقد أفضت هذه الدراسة إلى الخروج بجملة من النتائج نوجزها فيما يلي:

1- يبقى قطاع الخدمات بما فيها الخدمات المالية بحاجة إلى الحماية الحكومية بالنسبة للجزائر و الدول النامية الأخرى لعدم قدرته على منافسة هذا القطاع في الدول المتقدمة، لما تمتلكه من إمكانيات مادية و إدارية و تكنولوجية، تجعل المنافسة محسومة لصالحها، فتحرير تجارة الخدمات المالية يحمل مخاطر متنامية على منتجي و مستهلكي هذه الخدمات في الدول النامية، و ذلك لصغر حصتها من التجارة العالمية لهذا القطاع و كذا الخدمات الأخرى.

2- من الراجح أن تبقى الدول النامية عامة و الجزائر خاصة تعاني من ضعف قطاع خدماتها المالي، نظرا لفقدان الميزات التكنولوجية التي يتمتع بها مقدمي الخدمات غير المقيمين، و من ضعف قدرتها على عرض خدماتها في الأسواق العالمية.

3- سوف يؤدي تحرير قطاع الخدمات المالية في شكله النهائي إلى مجموعة من الآثار التي سوف تنعكس على قدرة الدول النامية و الجزائر بشكل خاص على رسم و إدارة السياسة المالية بالشكل الذي يحقق أهداف خطط التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

4- يجب على الجزائر تكييف أوضاعها و أنظمتها و قوانينها، بصورة تمكنها من الوفاء بالالتزامات المقدمة من قبلها و في نفس الوقت الحفاظ على مصالحها و صيانة ممتلكاتها، و تعظيم الفوائد في إطار سعيها للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية و بالتالي إلى الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات.

التوصيات:

على ضوء النتائج السابقة نستخلص مجموعة من التوصيات أهمها:

1- ضرورة تبني الجزائر لمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية و الإدارية و التنظيمية، من شأنها أن ترفع من قدرة أداء قطاع الخدمات بشكل عام و الخدمات المالية بشكل خاص و جعله أكثر قوة في مواجهة التحديات العالمية القادمة.

2- على الجزائر مواجهة تحديات العولمة و الانفتاح الاقتصادي لقطاع الخدمات من خلال الدخول في تكتلات الإقليمية، و إنشاء الاتحادات الجمركية فيما بينها و بين بقية الدول النامية، بالإضافة إلى الدخول في اتفاقيات ثنائية.

3- الاستفادة من الجداول الزمنية الممنوحة للدول النامية الأعضاء في الاتفاقية، و ذلك من أجل تعظيم الفائدة و تجنب المخاطر المحتملة لنفاذ الشركات العالمية إلى أسواق الخدمات في الدول النامية.

4- ضرورة تأهيل و تدريب الموارد البشرية في جميع المجالات قصد تطوير قطاع الخدمات المالية و تشجيع الابتكار في هذا القطاع الحساس،و خلق خلايا بحث تهتم بابتكار منتجات و أساليب و تقنيات متطورة و تعمل على اختبار أمنها و سلامتها، من الرفع من القدرة التنافسية للقطاع المالي، و تحفيز الكفاءات على تطوير مؤهلاتهم عن طريق التربصات و الدورات التكوينية داخل الوطن و خارجه، و الابتعاد عن جميع أشكال المحسوبية .

5- على الجزائر دراسة تجارب الدول الأخرى التي سبقتها في تحرير قطاع الخدمات المالية، مثل التجارب التي خاضتها دول شرق آسيا.

آفاق البحث:

إن موضوع تحرير تجارة الخدمات المالية عموما هو موضوع متشعب، و تحكمه العديد من التغيرات و التي يصعب التنبؤ بها أو تسييرها، و نظرا لقلة الدراسات خاصة لعنصري تحرير قطاع التأمين و السوق المالي، و من هنا فإن آفاق البحث مفتوحة على القطاع المالي الجزائري خاصة للدراسة و التقييم، و اقتراح الحلول بحكم أن بلادنا لازلت تسعى للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و قد قطعت أشواطا متقدمة لذلك من خلال الإصلاحات التي أجرتها على قطاعها المالي، و لذلك نرى أن هناك العديد من الدراسات التي يمكن اعتبارها امتدادا لدراستنا هذه، تتمثل أهم نقاطها فيما يلي:

1- انعكاسات تحرير تجارة الخدمات على قطاع التأمين.

2- أثر تحرير تجارة الخدمات على الأسواق المالية.

3- دور تجارة الخدمات في التنمية الاقتصادية للدول النامية.

4- منظمة التجارة العالمية و تحرير تجارة الخدمات- التطورات و الانعكاسات على الدول النامية-

قـائمة المـــراجـــع

المراجع:

أولا: باللغة العربية

1-الكتب:

- ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد،**تأثير تحرير الخدمات المصرفية على التنمية الاقتصادية**،الطبعة الأولى،مطابع مؤسسة رؤية،الاسكندرية،2011.
- عبد القادر فتحي لاشين و آخرون، **الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATSو علاقتها بقطاع النقل في الدول العربية** ،المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر،2005 .
- زكية بوستة، **القدرة التنافسية في الخدمات المالية و المصرفية للجزائر وفق أحكام الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات** ، الطبعة الأولى ، دار زهران للنشر،عمان ، 2014.

- نهار خليفة الدمشقية و تمام صبيح ، **الدليل الشامل لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية** ، مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،و وزارة الاقتصاد و التجارة السورية ،دمشق ، 2010.

- محمد راتول،**الاقتصاد الدولي مفاتيح العلاقات الاقتصادية الدولية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2018.

- هوشيار معروف، **تحليل الإقتصاد الدولي** ،الطبعة الأولى ،دار جرير للنشر و التوزيع،عمان (الاردن) ، 2006.

- محمد محمد علي ابراهيم،**الجات الآثار الاقتصادية لاتفاقية الجات** ،الدار الجامعية، الاسكندرية،2002-2003.

- سمير محمد عبد العزيز ، **التجارة العالمية و الجات 94** ، مكتبة الاشعاع ، الطبعة الثانية،الاسكندرية ،1997.

- عبد اللطيف بلغرسة،**اصلاح النظام البنكي الجزائري من التأميم إلى الخوصصة**،الطبعة الأولى،2019،الدار الجزائرية،الجزائر،2019.

-معروف هواشيار، **الاستثمارات و الأسواق المالية**، دار الصفاء، عمان، 2003.

2- أطروحات الدكتوراه و رسائل جامعية:

- بلعة جويدة ،**دراسة تحليلية للمنظمة العالمية للتجارة و تداعياتها على الاقتصاد الجزائري** ، اطروحة دكتوراه،علوم اقتصادية ، 2014-2015.
- وصاف عتيقة ،**آثار تحرير تجارة الخدمات على التجارة الخارجية في الدول العربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر 1999-2009** ، أطروحة دكتوراه ، علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر،بسكرة ،الجزائر، 2013.
- منية خليفة، **أثر تحرير تجارة الخدمات المالية على النشاط المصرفي في الجزائر2005-2008**،أطروحة دكتوراه،التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 3 ،2010-2011.
- فاطمة بوسالم ،أثر **تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية –حالة الجزائر –**،مذكرة ماجستير ،ادارة مالية،جامعة قسنطينة،الجزائر، 2010-2011.
- بوسعدية مراد ، **تحرير تجارة الخدمات المالية في التجارة الدولية و دوره في تعزيز التنافسية التجارية الدولية** ،مذكرة ماجستير،مالية و تجارة دولية ،جامعة ورقلة، ، 2015-2016 .
- حدو علي ، **انعكاسات الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات المالية على تأهيل المنظومة المصرفية الجزائرية** ، ، مذكرة ماستر ،مالية، جامعة الجزائر 3،الجزائر، 2011-2012.
- قحام سفيان و آخرون، **وظيفة الوساطة المالية و دورها في تفعيل أداء البورصة**، مذكرة ليسانس، نقود مالية و بنوك،المركز الجامعي آكلي محند اولحاج،البويرة،2010-2011.

المجلات :

- خلوف ياسين،**متطلبات الضبط القانوني و المؤسساتي للتوجه نحو التأمين التكافلي في الجزائر**،المجلة العربية للادارة،العدد 3،سبتمبر 2020،الجزائر.

- حسين الفحل ، **الجاتس و آفاق التجارة العربية في الخدمات** ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، المجلد 23 ، العدد الثاني.

- عمر حوتية، عبد الرحمان حوتية، **واقع خدمات التأمين الإسلامي بالجزائر (مع الإشارة إلى شركة سلامة للتأمينات بالجزائر)**،مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 12،2011.
- عواطف مطرف، **تحرير قطاع التأمين في الجزائر – عرض للمسار ووقوف عند النتائج–**، مجلة التواصل في الإقتصاد والادارة والقانون، العدد35، سبتمبر 2013.
- فهيمة بديسي مريم سرارمة ،**اثر التحرير المالي على النظام المالي و البنكي الجزائري**، مجلة العلوم الانسانية،العدد 08،ديسمبر 2017.
- طارق قندوز ،**واقع سوق التامين الجزائري وسبل تحسين تنافسيته الدولية**، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية JEFR، العدد 01، جوان 2014.

المؤتمرات و الملتقيات:

- جاسم المناعي ، **قوانين منظمة التجارة العالمية في مجال الخدمات المالية و تأثيراتها المحتملة على القطاع المصرفي الخليجي** ، المؤتمر المصرفي الرابع لدول مجلس التعاون الخليجي حول العمل المصرفي الخليجي في ظل المنافسة و الأسواق المالية العالمية المتغيرة–الدوحة ،قطر،24–25أكتوبر ،1998.

- عبد المنعم محمد الطيب،**أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الاسلامية**، طبعة تمهيدية،المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي،جامعة أم القرى،2005.
- سعود وسيلة و آخرون،**دراسة مقارنة لواقع التجارة الدولية للخدمات لعينة من المجموعات الاقتصادية في العالم**،ملتقى دولي:الاتجاهات الحديثة للتجارة الدولية و تحديات التنمية المستدامة نحو رأى مستقبلية واعدة للدول النامية،02.03 ديسمبر 2019.
- خليفة الحاج، بلقوم فريد، **تطور سوق التأمين وآفاقه المستقبلية في الجزائر– دراسة مقارنة مع الدول المغاربية : تونس والمغرب**، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير ،تجارب الدول،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الشلف، يومي 03–04 ديسمبر 2012.
- تقرير مؤتمر الامم المتحدة للتجارة و التنمية .UNACTAD 2020

الأنترنيت:

-OCDE.Stat

الموسوعة الحرة ويكيبيديا.

ثانيا: باللغة الأجنبية

Naceur Bernou and all, **Le Commerce des Services Financiers dans le Monde** : un état des lieux ,workingPaper du GATT,Juin 2002.

الملخص:

يعد إدراج قطاع الخدمات في آخر جولات الجات، من أهم المكاسب المحققة على صعيد تحرير التجارة الدولية، من خلال التوقيع على الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) و التي كان من بين أهدافها زيادة كفاءة و تنافسية الأجهزة المالية للدول الأعضاء.

بما أن الجزائر تسعى إلى الانضمام لمنظمة التجارة العالمية و بالتالي التوقيع على اتفاقية GATS رغم ما تعانيه من محدودية إمكاناتها و خدماتها و ضعف مستوى أدائها فقد أصبح تواجد الشركات العالمية و التي تتميز بجودة و تنوع خدماتها و كفاءتها الإدارية، و قدرتها التسويقية، في السوق الجزائرية واقعا ملموسا مما يخلق مناخا تنافسيا غير متكافئ ، ينتج عنه هيمنة هذه الأخيرة على السوق الوطنية، و لهذا فمن الواجب على المؤسسات المالية المحلية تبني استراتيجيات ملائمة حتى تستطيع المحافظة على مكانتها التنافسية في السوق الوطنية.

الكلمات المفتاحية: الخدمات المالية،اتفاقية GATS، تنافسية الخدمات، القطاع المالي.

Résumé : L'inclusion du secteur des services dans les derniers cycles du GATS est l'un des gains les plus importants obtenus dans la libéralisation du commerce international, grâce à la signature de l'accord général sur le commerce des services GATS dont l'un des objectifs était d'accroître l'efficacité et la compétitivité des institutions financières des états membres.

Puisque L'Algérie cherche à adhérer à l'organisation mondiale du commerce et a signer ainsi l'accord GATS malgré ses limites dans ses capacités et ses services , la présence d'entreprises international qui se distinguent par la qualité et la diversité de leur services est devenue sur le marché Algérien une réalité tangible qui va crée un environnement concurrentiel inégal , qui se traduit par la domination de ce dernier sur le marché Algérien.IL est du devoir des institutions financières locales d'adopter des stratégies appropriées afin qu'elles puissent maintenir leur compétitivité sur le marché national.

Mots clés :

Services financiers, Accord GATS , services compétitifs , le secteur financier.